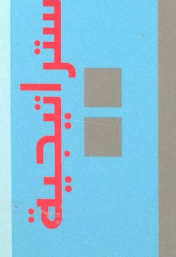
33

كمال محمد الأسطل

# نحو صياغة نظرية لأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية






مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية

# نحو صياغة نظرية لأمن
# دول مجلس التعاون
# لدول الخليج العربية

# مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية

أنشئ مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية في 14 آذار / مارس 1994 كمؤسسة مستقلة تهتم بالبحوث والدراسات العلمية للقضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بدولة الإمارات العربية المتحدة ومنطقة الخليج والعالم العربي. وفي إطار رسالة المركز تصدر **دراسات استراتيجية** كإضافة جديدة متميزة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

دراسات استراتيجية

# نحو صياغة نظرية لأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

كمال محمد الأسطل

العدد - 33 -

تصدر عن



مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية

*محتوى الدراسة لا يعبِّر بالضرورة عن وجهة نظر المركز*



الطبعة الأولى 1999

توجه جميع المراسلات إلى رئيس التحرير على العنوان التالي :
دراسات استراتيجية - مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية

ص . ب 4567 ، أبوظبي
دولة الإمارات العربية المتحدة

هاتف : 6423776 - 9712+
فاكس : 6428844 - 9712+

e-mail: pubdis@ecssr.ac.ae
www.ecssr.ac.ae

# المحتويات


| | |
|---|---|
| مقدمة | 7 |
| الفصل الأول: مجلس التعاون لدول الخليج العربية: ظروف التأسيس، الأهداف، المؤسسات ومهامها في السياق الأمني لدول المجلس | 13 |
| الفصل الثاني: تأصيل النظرية السياسية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية وتحديدها | 25 |
| الفصل الثالث: صياغة نظرية أمنية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية | 31 |
| الخاتمة | 121 |
| الهوامش | 123 |
| نبذة عن المؤلف | 139 |

# مقدمة

هذه الدراسة عبارة عن محاولة لصياغة تصور لأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وهنا يريد الباحث أن يقرر بعض الحقائق:

1. إن مفهوم الأمن ليس مفهوماً جامداً، بل هو مفهوم دينامي يتطور بتطور الظروف.

2. إن مرتكزات الأمن لدولة ما أو لمجموعة من الدول ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالأوضاع والمعطيات والعوامل المحلية والإقليمية والدولية.

3. إن مُدْرَك الأمن في هذه الدراسة يستعمل بالمفهوم الشامل الذي يضم كافة الأبعاد العسكرية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والجغرافية والسكانية... إلخ.

4. إنه لابد من التنبيه على أنه إذا كان الفقه السياسي العربي يستطيع أن يميز بين مفهومي الأمن الوطني (الذي يتعلق بدولة ما) والأمن القومي الذي يتعلق بالأمة العربية، فإن الباحث يود أن ينبه على أن الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية يعتبر جزءاً لا يتجزأ من الأمن القومي العربي الشامل.

تهدف هذه الدراسة إلى صياغة نظرية سياسية وأمنية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية. ويقوم المنهج الذي انتهجه الباحث في سياق التحليل على أساس تأصيل وتعريف المفاهيم والبناء التدريجي لمرتكزات نظرية للأمن الجماعي لدول مجلس التعاون، وقد فضل الباحث هذا المنهج لعدة أسباب:

1. يمتاز مفهوم الأمن كمُدْرَك بأنه من نوع المفاهيم التي يمكن أن تسمى "التكوينات" ويمكن تسميتها المفاهيم المركبة؛ وهي التي تجمع في مضامينها معاني عدة تمتاز بنوع من الغموض والوضوح والحقيقة والتضليل في الوقت ذاته.
2. يتم تناول مفهوم أمن الخليج العربي عادة في نطاق الحديث عن المصالح الغربية (وخاصة الأمريكية) في المنطقة، واستعمل للتعبير عن كيفية "تأمين" المصالح الغربية في المنطقة، وليس لصيانة أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛ ولذلك نجد الكثير من الدراسات قد تناولت "أمن" الخليج العربي من خلال منظور المصالح الإقليمية والدولية، وليس من منظور المصلحة الخاصة بأبناء المنطقة ودولها.
3. تطمح هذه الدراسة إلى أن تضع تصوراً للأمن نابعاً من المصلحة الوطنية والقومية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
4. مازالت هذه الدراسة في طور الصياغة الفكرية والبناء النظري، وهو الأمر الذي يُبعد عنها صفة الكمال.

## الإطار النظري ومنهجية التحليل

كيف يمكن تناول أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومنطقة الخليج العربي بالتحليل؟

السؤال سهل، ولكن الإجابة عليه ليست بالبساطة نفسها، ورغم ذلك يمكن أن يتم تناول دراسة منطقة الخليج العربي وتحليلها باستعمال واحد من ثلاثة مستويات للتحليل[1]: المستوى الأول؛ تحليل سياسات القوى الكبرى

ومصالحها في المنطقة وعلاقاتها مع دول المنطقة. المستوى الثاني؛ دراسة السياسة الخارجية لإحدى دول المنطقة. المستوى الثالث؛ دراسة الإقليم وتحليله بتناول التفاعلات بين بعض مكوناته باعتباره نظاماً فرعياً.

ويتناول هذا الجزء من الدراسة بالتحليل المشكلات المتعلقة بالإطار النظري الخاص بكيفية تحليل السياسات المتعلقة بمنطقة الخليج العربي بوصفها نظاماً إقليمياً فرعياً، ومعالجة النظرية السياسية والأمنية لدول مجلس التعاون، وتأصيل مرتكزات الأمن الجماعي لهذه الدول. وهنا لابد للباحث من مجابهة خمسة تساؤلات:

الأول: ما هي مزايا التعامل مع منطقة الخليج العربي بوصفها نظاماً إقليمياً فرعياً على المستوى التحليلي؟

الثاني: كيف يمكننا تحديد منطقة الخليج العربي بوصفها نظاماً إقليمياً فرعياً ومجلس التعاون لدول الخليج العربية بصفته منظمة عربية إقليمية؟

الثالث: هل يمكن التعامل مع مجلس التعاون بوصفه نظاماً إقليمياً فرعياً بمعزل عن النظام الإقليمي العربي؟ الإجابة بالنفي.

الرابع: ما العلاقة بين النظام الخليجي الفرعي والنظام الإقليمي الشرق أوسطي الذي لايزال نظاماً نظرياً ليس قائماً على أرض الواقع؟

الخامس: هل تتوافر في منطقة الخليج العربي خصائص النظام الإقليمي الفرعي ومواصفاته؟

الإجابة عن هذه التساؤلات تدفع الباحث إلى خوض غمار تأصيل بعض المفاهيم، والتدرج في بناء الإطار النظري من خلال غربلة المفاهيم؛ حتى يتم التوصل إلى بناء إطار تحليلي ينطلق مما يمكن أن نسميه منهج دراسة المنطقة (الإقليم)، أو منهج دراسة الإقليم الفرعي. ولابد هنا من التنبيه مرة أخرى على أن هناك بعض النقاط التي سيتم إلقاء الضوء عليها دون تفصيل، ويأمل الباحث تناول بعض هذه النقاط بشيء من التفصيل في غير هذا البحث.

## ملاحظات ومحاذير وصعوبات منهجية ونظرية

قبل أن نخوض في غمار التحليل لابد من الإشارة إلى عدد من المحاذير والملاحظات المنهجية والنظرية التي تتعلق بهذه الدراسة:

1. طبيعة الموضوع وصعوباته المنهجية: لاشك في أن ثمة عوامل تعقد من دراسة موضوع أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وتفرض منهجاً معيناً في تناوله؛ فموضوع أمن هذه الدول بشكل خاص، وارتباطه بالأمن القومي العربي وبالأمن الإقليمي والأمن الدولي بشكل أعم يعتبر من الموضوعات الحديثة أو التي يكتنفها الغموض وعدم الوضوح، كل ذلك قد يفرض على الباحث الاستعانة بمنهجية الاقتراب المباشر وغير المباشر حيناً، والانتقال من الجزء إلى الكل ومن الكل إلى الجزء حيناً آخر.

2. قصور مسلك الخبرة التاريخية في تحديد موقف محدد إزاء أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وخاصة أن هذه المجموعة من الدول لم تظهر إلى حيز الوجود التنظيمي إلا في أيار/ مايو 1981.

وإذا ما حاولنا اتباع هذا المسلك هنا، فسوف نكتشف على الفور قصور هذه الخبرة في تقديم متغيرات ومؤشرات محددة للموقف المحلي والخليجي والعربي والإقليمي والدولي، أو وجود موقف واحد محدد يوضح مرتكزات معترف بها لأمن دول مجلس التعاون بشكل جماعي. وهذا ما يفرض على الباحث اللجوء إلى أساليب الدراسة الاستطلاعية، ووضع مرتكزات نظرية لأمن دول مجلس التعاون تكون قابلة للتطوير والتعديل حسب متغيرات ومعطيات الظروف المحلية والخليجية والعربية والإقليمية والدولية.

3. أخطار الوقوع في النظرة التجزيئية؛ فواقع الأمر أن اجتزاء جزئية صغيرة هو غرض من أغراض البحث والدراسة، ولكن هذا لا يعني أننا نغفل التفسير الشامل المتكامل للظاهرة موضع البحث؛ وهو ذلك التفسير الذي يعي كافة أنواع المتغيرات المؤثرة في الظاهرة.

4. موضوع الدراسة يطرح عدداً من الإشكاليات على المستوى النظري والتطبيقي.

وتجنباً للوقوع في تلك المحاذير فإن الباحث أراد توضيح مواقفه منها، مع القيام باتباع أسلوب في التحليل يرتكز على مبدأين: أولهما يتمثل في إعادة النظر في كل المسلّمات الموروثة، والبحث فيما إذا كانت مسلمات أو أوهاماً؛ وثانيهما يتمثل في محاولة تعرية المفاهيم والواقع من الأغطية الفكرية أو العقائدية، ومن كافة الأقنعة الماضية والحاضرة، وذلك من أجل تقديم محاولة في التحليل السياسي للجمع بين مستوى الفكر ومستوى الحركة النابعة من المصالح الأمنية العليا لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

## الفصل الأول

# مجلس التعاون لدول الخليج العربية: ظروف التأسيس، الأهداف، المؤسسات ومهامها في السياق الأمني لدول المجلس

لاشك في أن التنسيق بين دول الخليج العربية ليس وليد اللحظة التي ولد فيها مجلس التعاون لدول الخليج العربية في أيار/ مايو 1981، فقيام المجلس ما هو إلا امتداد للتعاون القديم فيما بينها، وتبلور هذا التعاون في إطار جديد يمكن أن يكون أساساً لتعاون متين في المستقبل، ومحققاً لأكبر قدر من التنسيق والتكامل والترابط في جميع الميادين، وتعميق وتوثيق الروابط والصلات بين أعضائه في مختلف المجالات، وكذلك وضع نظم متماثلة في المجالات الاقتصادية والمالية والتعليمية والثقافية والاجتماعية والصحية والمواصلات بأنواعها المختلفة، والمجالات الإعلامية والجوازات والجنسية والهجرة وحركة السفن والنقل والشؤون التجارية ونقل البضائع والشؤون القانونية والتشريعية والسياسية.

لقد سبق تأسيس مجلس التعاون لدول الخليج العربية خطوات عديدة؛ وقد تكون أول خطوة عملية نحو إرساء أسس التعاون بين دول الخليج العربية تلك الدعوة التي وجهها السلطان قابوس بن سعيد سلطان عُمان إلى دول الخليج العربية لبحث التوصل إلى صيغة جماعية تكفل أمن المنطقة وتحدد العلاقات بين دولها، وبناءً على تلك الدعوة انعقد أول مؤتمر لوزراء خارجية دول الخليج العربية في عام 1976. وفي أثناء انعقاد مؤتمر القمة

العربية في العاصمة الأردنية عمَّان عام 1979 اتصل الشيخ جابر الأحمد الصباح أمير دولة الكويت بقادة دول الخليج العربية، وأطلعهم على بعض الأفكار الكويتية حول قيام وحدة خليجية. وتم النقاش لأول مرة بشكل رسمي في عام 1980، حيث بدأت هذه الأفكار تكون موضوعاً للدراسة بين المؤسسات السياسية في الدول العربية الخليجية الست. وفي اجتماع عقد في أواخر عام 1980 في المملكة العربية السعودية تم بحث هذا الموضوع جدياً بين قادة دول الخليج العربية، ولأول مرة تم التفكير على أساس أن تقوم وحدة في الخليج العربي على أساس مشاركة الدول الست[2] (دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة البحرين، المملكة العربية السعودية، سلطنة عُمان، دولة قطر، ودولة الكويت).

ومن هذا المنطلق اجتمع وزراء خارجية الدول الخليجية الست في مؤتمر عقد بمدينة الرياض في 4 شباط/ فبراير 1981، واتفقوا «على إنشاء مجلس للتعاون بين دول الخليج العربية وتكوين أمانة عامة لهذا الهدف، وعقد اجتماعات دورية على مستوى القمة وعلى مستوى الوزراء وصولاً إلى الغايات المرجوة لهذه الدول وشعوبها في جميع المجالات»[3].

كما التقى وزراء خارجية هذه الدول في الاجتماع التحضيري الثاني الذي عقد بمسقط في الفترة 9-10 آذار/ مارس 1981، حيث أقروا النظام الأساسي لمجلس التعاون، والنظام الداخلي للمجلس الأعلى وللمجلس الوزاري، ووقعوها بالأحرف الأولى للمصادقة عليها من قبل الدول الأعضاء[4].

وفي 25 أيار/ مايو 1981 عقد المؤتمر الأول لقمة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في مدينة أبوظبي، والذي يعتبر ميلاداً جديداً لتعاون منظم بين هذه الدول، وعاملاً جوهرياً وأساسياً في تحقيق التضامن العربي. لقد التقى قادة الدول الست؛ للتوقيع على النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية. وبهذا الاجتماع والإعلان عن ميلاد المجلس، بدأت صفحة جديدة في تاريخ مواطني دول الخليج العربية الست وامتدت أمامهم آفاق جديدة من التعاون في كافة المجالات[5].

ولكننا نظلم التاريخ إذا اعتبرنا أن هذه اللقاءات هي بداية كل شيء، حيث يمكن القول إن إنشاء مجلس التعاون كان تتويجاً لجهود طويلة من العمل الثنائي والجماعي بين دول الخليج العربية.

## الظروف الإقليمية والدولية التي مهّدت لقيام مجلس التعاون

لابد من العودة إلى الوراء لإلقاء الأضواء على الظروف الإقليمية والدولية التي مهدت لإنشاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية، حيث تزايدت أسعار النفط حوالي 14 ضعفاً تقريباً في الفترة 1972-1974، وأبرم الاتفاق العراقي-الإيراني لحل مشكلات الحدود بين الدولتين (اتفاق الجزائر عام 1975)، وتزايدت الدعوات حول أمن الخليج من قبل الدوائر الإقليمية والغربية؛ فمنذ البداية طرحت إيران ضرورة الاتفاق على حلف أمني عسكري وعلى التعاون الاقتصادي بين دول الخليج، مؤكدة على أن المسألة الأولى ذات الأهمية هي حماية مضيق هرمز، وبالتالي سلامة ناقلات النفط ووصول النفط إلى الأسواق الدولية[6].

في الوقت ذاته تحركت المملكة العربية السعودية لضمان الأمن في المنطقة من خلال الاتفاقيات الثنائية، وفي عام 1976 عقدت عدة اتفاقيات أمنية بين المملكة العربية السعودية وكل من قطر والبحرين، كما سعت المملكة إلى تحسين علاقاتها باليمن الديمقراطية في ذلك الوقت.

وجدير بالذكر أن قيام الثورة الإيرانية وسقوط شاه إيران عام 1979، وفشل مخطط الرئيس الأمريكي الأسبق ريتشارد نيكسون، وتورُّط العراق في حرب السنوات الثمانية مع إيران، وما تلا ذلك من فوضى وانعزال عن العالم، وتصاعد الحركات المعادية في أقطار عديدة من العالم العربي والإسلامي للسياسة الأمريكية، وازدياد النفوذ السوفيتي في مناطق متعددة كأفغانستان وأثيوبيا والقرن الأفريقي، ودعوة الولايات المتحدة الأمريكية إلى إنشاء قوة الانتشار السريع بحجة صد التوسع السوفيتي وحماية منابع النفط وضمان تدفقه... واستمرار الأطماع الإيرانية في الأراضي العربية، وإصرارها على مواصلة احتلال الجزر العربية الإماراتية الثلاث (طنب الكبرى، طنب الصغرى، وأبوموسى)، وحدوث استقطاب وتَصدُّع في العالم العربي على أثر اتفاقية "كامب ديفيد" بين مصر وإسرائيل... كل هذه الظروف دفعت إلى إعادة طرح فكرة الأمن الجماعي الخليجي.

كما كانت هناك مجموعة من العوامل التي قد يكون لها أثر بتسريع وتيرة إنشاء المجلس؛ نذكر منها:

1. تزايد الأطماع الأجنبية في الثروة النفطية التي وصلت إلى حد التهديد بالتدخل العسكري في منطقة الخليج العربي لحماية النفط وضمان

استمرار تدفقه إلى الأسواق الغربية والدولية.

2. زيادة تدفق العمالة الوافدة إلى دول مجلس التعاون (وخاصة العمالة الآسيوية والعمالة غير العربية) لمواجهة النقص في عدد العمالة المحلية.

3. الحاجة إلى تنسيق الجهود بين دول الخليج العربية من أجل استثمار عوائد النفط وحماية تلك الاستثمارات من أي أخطار محتملة.

4. قلة مصارف التسويق في كل دولة من دول المجلس على حدة، والحاجة إلى سوق تضم الدول الست.

5. القيود الجغرافية التي يعاني منها بعض دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، حيث إن صغر مساحة بعض الدول يجعل من الصعوبة عليها القيام بمفردها بالدفاع عن أراضيها، كما أن ضيق مساحة بعض الدول يجعل من الصعب استعمال طائرات متقدمة دون اختراق المجال الجوي للدول الأخرى.

6. أما على المستوى الدولي فقد شهد العالم آنذاك تنافساً وصراعاً دولياً محتدماً بين كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي السابق، بما كان يحمله هذا التنافس من أخطار على أمن دول الخليج العربية؛ والذي كان يتطلب توحيد الجهود وإقامة تكتل عربي خليجي للتصدي للتدخلات الدولية في المنطقة وصيانة أمنها.

### العضوية في مجلس التعاون

تنص المادة الخامسة من النظام الأساسي لمجلس التعاون على أن «يتكون مجلس التعاون من الدول الست التي اشتركت في اجتماع وزراء الخارجية في الرياض بتاريخ 4/ 2/ 1981». وبذلك فإن مجلس التعاون يعتبر تنظيماً

دولياً إقليمياً محدد العضوية، فتحديد أعضاء المجلس بالاسم دون فتح باب العضوية يعني أن عضوية مجلس التعاون مغلقة ومقتصرة على الدول الست؛ وهي دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة البحرين، المملكة العربية السعودية، سلطنة عُمان، دولة قطر، ودولة الكويت. وتقوم العضوية في المجلس على مبدأ السيادة والمساواة القانونية بين الدول الأعضاء، حيث لكل دولة عضو صوت واحد مهما كانت مساحتها أو كثافتها السكانية أو مواردها الطبيعية أو ثرواتها الاقتصادية[7]. وقد نصت المادة الثانية من النظام الأساسي لمجلس التعاون على أن «يكون مقر مجلس التعاون بمدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية».

## الهيكل التنظيمي لمجلس التعاون

يتألف الهيكل التنظيمي لمجلس التعاون من المؤسسات الآتية (حسب المادة السادسة من النظام الأساسي): 1. المجلس الأعلى وتتبعه هيئة تسوية المنازعات. 2. المجلس الوزاري. 3. الأمانة العامة.

وسوف نقوم بإلقاء الضوء على كل من هذه الهيئات واختصاصاتها، في ضوء ما نص عليه النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

### 1. المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون:

أ. التكوين والاجتماعات: نصت المادة السابعة من النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية على أن المجلس الأعلى هو السلطة العليا لمجلس التعاون؛ ويتكون من رؤساء الدول الأعضاء، وتكون رئاسته دورية حسب الترتيب الهجائي لأسماء الدول الأعضاء (م7/ 1). ويجتمع المجلس في دورة عادية كل سنة، ويجوز عقد

دورات استثنائية بناءً على دعوة أي من الدول الأعضاء وتأييد عضو آخر (م7/ 2)، ويعتبر انعقاد المجلس صحيحاً إذا حضر ثلثا الدول الأعضاء (م7/ 4).

ب. اختصاصات المجلس الأعلى: يقوم المجلس الأعلى بالعمل على تحقيق أهداف مجلس التعاون، حسب ما نصت عليه المادة الثامنة من النظام الأساسي، خاصة فيما يلي: النظر في القضايا التي تهم الدول الأعضاء، وضع السياسة العليا لمجلس التعاون والخطوط الأساسية التي يسير عليها، النظر في التوصيات والتقارير والدراسات والمشروعات المشتركة التي تعرض عليه من المجلس الوزاري تمهيداً لاعتمادها، النظر في التقارير والدراسات التي يكلف الأمين العام بإعدادها، اعتماد أسس التعامل مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية، إقرار نظام هيئة تسوية المنازعات وتسمية أعضائها، تعيين الأمين العام، تعديل النظام الأساسي لمجلس التعاون، إقرار نظامه الداخلي، والتصديق على ميزانية الأمانة العامة.

ويكون لكل عضو من أعضاء المجلس الأعلى صوت واحد (م 9/ 1). وتصدر قرارات المجلس الأعلى في المسائل الموضوعية بإجماع الدول الأعضاء الحاضرة المشتركة في التصويت، وتصدر قراراته في المسائل الإجرائية بالأغلبية (م 9/ 2).

جـ. هيئة تسوية المنازعات: نصت المادة العاشرة من النظام الأساسي لمجلس التعاون على أن يكون لمجلس التعاون هيئة تسمى "هيئة تسوية المنازعات" وتتبع المجلس الأعلى (م 10/ 1). ويتولى المجلس الأعلى تشكيل الهيئة في كل حالة على حدة بحسب طبيعة الخلاف (م 10/ 2).

وإذا نشأ خلاف حول تفسير أو تطبيق النظام الأساسي، ولم تتم تسويته في إطار المجلس الوزاري أو المجلس الأعلى، فللمجلس الأعلى إحالته إلى هيئة تسوية المنازعات، التي ترفع تقريرها متضمناً توصياتها أو فتواها بحسب الحالة إلى المجلس الأعلى لاتخاذ ما يراه مناسباً (م 10/ 3، 4).

**2. المجلس الوزاري لدول مجلس التعاون:**

أ. التكوين والاجتماعات: يتكون المجلس الوزاري من وزراء خارجية الدول الأعضاء أو من ينوب عنهم من الوزراء، وتكون رئاسته للدولة التي تولت رئاسة الدورة العادية الأخيرة للمجلس الأعلى، وعند الاقتضاء الدولة التالية في رئاسة المجلس الأعلى (مادة 11/ 1). ويعقد المجلس الوزاري اجتماعاته مرة كل ثلاثة أشهر، ويجوز له عقد دورات استثنائية بناء على دعوة أي من الأعضاء وتأييد عضو آخر (م 11/ 2). ويعتبر انعقاد المجلس صحيحاً إذا حضر ثلثا الدول الأعضاء (م 11/ 4).

ب. اختصاصات المجلس الوزاري لدول مجلس التعاون: تناولت المادة الثانية عشرة النص على اختصاصات المجلس الوزاري وحددتها في الاختصاصات الآتية:

- اقتراح السياسات ووضع التوصيات والدراسات والمشروعات التي تهدف إلى تطوير التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات.
- العمل على تشجيع وتطوير وتنسيق الأنشطة القائمة بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات.

- تقديم التوصيات للوزراء المختصين لرسم السياسات الكفيلة بوضع قرارات مجلس التعاون موضع التنفيذ.
- تشجيع أوجه التعاون والتنسيق بين الأنشطة المختلفة للقطاع الخاص وتطوير التعاون القائم بين غرف تجارة وصناعة الدول الأعضاء، وتشجيع انتقال الأيدي العاملة من مواطني الدول الأعضاء فيما بينها.
- إحالة أي وجه من أوجه التعاون المختلفة إلى لجنة أو أكثر، فنية أو متخصصة؛ لدراسته وتقديم الاقتراحات المناسبة بشأنه.
- النظر في الاقتراحات المتعلقة بتعديل هذا النظام، ورفع التوصيات المناسبة بشأنها إلى المجلس الأعلى.
- إقرار نظامه الداخلي، وكذلك النظام الداخلي للأمانة العامة.
- يعين المجلس الوزاري الأمناء المساعدين لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، بترشيح من الأمين العام.
- اعتماد التقارير الدورية، وكذلك الأنظمة واللوائح الداخلية المتعلقة بالشؤون الإدارية والمالية المقترحة من الأمين العام، وكذلك التوصية للمجلس الأعلى بالتصديق على ميزانية الأمانة العامة.
- التهيئة لاجتماعات المجلس الأعلى وإعداد جدول أعماله.
- النظر فيما يحال إليه من المجلس الأعلى.

أما التصويت في المجلس الوزاري فيكون لكل عضو من أعضاء المجلس الوزاري صوت واحد (م1/13). وتصدر قرارات المجلس الوزاري في المسائل الموضوعية بإجماع الدول الأعضاء الحاضرة المشتركة في

التصويت، وتصدر قراراته في المسائل الإجرائية والتوصيات بالأغلبية (م2/13).

### 3. الأمانة العامة لمجلس التعاون

أ. تكوينها: تتكون الأمانة العامة من أمين عام يعاونه أمناء مساعدون ومن تستدعيه الحاجة من موظفين (م 1/14). ويقوم المجلس الأعلى بتعيين الأمين العام من مواطني الدول الأعضاء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة (م 2/14).

ب. اختصاصات الأمانة العامة: تتولى الأمانة العامة لمجلس التعاون - كما ورد في نص المادة الخامسة عشرة من النظام الأساسي لمجلس التعاون - المهام التالية:

- إعداد الدراسات الخاصة بالتعاون والتنسيق ووضع الخطط والبرامج المتكاملة للعمل المشترك لدول مجلس التعاون.
- إعداد التقارير الدورية عن أعمال مجلس التعاون.
- متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المجلس الأعلى والمجلس الوزاري من قبل الدول الأعضاء.
- إعداد التقارير والدراسات التي يطلبها المجلس الأعلى أو المجلس الوزاري.
- إعداد مشروعات اللوائح الإدارية والمالية التي تتمشى مع نمو مجلس التعاون وتزايد مسؤولياته.
- إعداد الميزانيات والحسابات الختامية لمجلس التعاون.

- التحضير للاجتماعات وإعداد جدول أعمال المجلس الوزاري ومشروعات القرارات.
- الاقتراح على رئيس المجلس الوزاري الدعوة لعقد دورة استثنائية للمجلس الوزاري إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
- أي مهام أخرى تسند إليها من المجلس الأعلى أو المجلس الوزاري.

ويتضمن النظام الأساسي لمجلس التعاون الذي يتكون من اثنتين وعشرين مادة، بعض القضايا الإجرائية؛ مثل حق أي دولة عضو أن تطلب تعديل هذا النظام (م 1/20)، ويصبح التعديل نافذ المفعول إذا أقره المجلس الأعلى بالإجماع (م 3/20)[8].

## قراءة سياسية وأمنية للنظام الأساسي لمجلس التعاون

من يقرأ بنود النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية يجد أنها تشدد على أمور تكاد تكون عادية؛ مثل التعاون بين الدول الأعضاء في ميادين الاقتصاد والتجارة والتعليم والثقافة والصحة والأمن، وغيرها من مجالات التعاون التي تتم عادة بين الدول[9]. ولكن الوثيقة التأسيسية لمجلس التعاون أغفلت جانباً مهماً كان لابد من النص عليه في مقدمة الأهداف التي حددتها الوثيقة، والتي تسعى الدول الأعضاء إلى تحقيقها؛ ونعني بذلك ضرورة التأكيد على أهمية إقامة المؤسسات الدستورية، وخاصة إقامة برلمان خليجي، مع ضرورة التأكيد على أهمية الممارسة الديمقراطية للحكم من خلال المؤسسات التمثيلية المنتخبة من الشعب. يضاف إلى ذلك أن النظام الأساسي لمجلس التعاون خال تماماً من أي نص

يسمح بقبول أعضاء جدد في مجلس التعاون، فقد كان من الممكن أن يتضمن النظام الأساسي النص على السماح بانضمام دول عربية خليجية للمجلس فيما بعد[10].

ورغم ذلك يمكن القول إن مؤتمر القمة الأول لمجلس التعاون لدول الخليج العربية قد خرج بنتائج مهمة أثرت تأثيراً كبيراً في التطورات السياسية في المنطقة؛ مثل:

1. التركيز على أهمية التكامل الاقتصادي، وذلك بوضع الأسس اللازمة لإقامة المؤسسات وإنشاء الأجهزة المؤدية إلى جعل ذلك التكامل والاندماج الاجتماعي حقيقة ماثلة للعيان.

2. التركيز على مبادئ سياسة خارجية للمجلس تشمل المبادئ التي يتمسك بها المجلس في ممارسة السياسة الخارجية، تقوم على أساس أن «أمن المنطقة واستقرارها إنما هو مسؤولية شعوبها ودولها، ورفض أي تدخل أجنبي في المنطقة...»[11].

وفي تصريح لعبدالله بشارة الأمين العام السابق لمجلس التعاون في تموز/ يوليو 1981 أكد على أن الدول العربية الخليجية تفضل "خلجنة" أمن الخليج[12]. وخلاصة القول إن ظهور مجلس التعاون إلى الوجود يُعد «استجابة للواقع التاريخي والاجتماعي والثقافي والاقتصادي والسياسي والاستراتيجي الذي مرت به منطقة الخليج العربي»[13].

# الفصل الثاني
# تأصيل النظرية السياسية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية وتحديدها

رغم أن النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية لم يحدد بوضوح النظرية السياسية لمجلس التعاون، فإن عبدالله بشارة الأمين العام الأسبق لمجلس التعاون يقول: «إننا في الأمانة العامة قد توصلنا إلى النتيجة التالية، وهي أن المجلس ليس كتلة ولا تجمعاً ولا حلفاً، وإنما إطار تعاوني يعتمد على التنسيق الاقتصادي والتعاون الدفاعي والتقريب السياسي»[14].

سوف نحاول فيما يلي التعريف ببعض المفاهيم التي يمكن أن تساعدنا في وضع مرتكزات النظرية السياسية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية؛ وهذه المفاهيم هي: مفهوم التعاون، مفهوم النظام الإقليمي الفرعي.

## التعريف بمفهوم التعاون

يمكن القول إن مفهوم التعاون في علم الاجتماع يدل على «عمل مشترك باتجاه تحقيق أهداف مشتركة»[15]. وفيما يتعلق بمجلس التعاون لدول الخليج العربية يتضمن مفهوم التعاون المرتكزات الآتية:

1. يقوم مجلس التعاون على أساس المفهوم الطوعي للتعاون النابع من الإرادة الحرة والرغبة الجماعية المشتركة لدول المجلس[16].
2. يتركز التعاون بين دول المجلس على تحقيق الغايات المشتركة والمصالح العليا لتلك الدول، وعلى جملة من المبادئ التي حددها النظام الأساسي للمجلس.

3. إن التعاون بالنسبة إلى دول مجلس التعاون هو شكل من أشكال التعاون في إطار العلاقات الدولية بين الدول كوحدات ذات سيادة وإرادة مستقلة.

## مجلس التعاون لدول الخليج العربية بوصفه نظاماً إقليمياً فرعياً: بين النظام الإقليمي العربي والنظام الإقليمي الشرق أوسطي

ما يهمنا في سياق هذا التحليل هو التأكيد على أن مجلس التعاون لدول الخليج العربية يشكل نظاماً إقليمياً فرعياً، وهو يشكل جزءاً لا يتجزأ من النظام الإقليمي العربي. ولابد من التمييز بين أربعة مفاهيم في هذا السياق:

1. مفهوم النظام الدولي ويضم جميع دول العالم.
2. مفهوم النظام الإقليمي الشرق أوسطي ويضم دولاً عربية ودولاً غير عربية (مثل إسرائيل، إيران، تركيا). لابد من التنبيه على أن مصطلح "الشرق الأوسط" هو مفهوم غربي غير نابع من المنطقة؛ وهو لم يتبلور بعد كنظام، علماً بأن هناك خلافات بين الباحثين ورجال السياسة حول تعريف الشرق الأوسط[17]. والسؤال الذي يطرح نفسه في هذا السياق هو: الشرق الذي يسمى "الأوسط" أوسط بالنسبة إلى أي اتجاه وبالنسبة إلى من؟ إن مصطلح "الشرق الأوسط" لم يكن قطُّ ابناً شرعياً للمنطقة المسماة بهذا الاسم، بل هو مفهوم غربي وغير نابع من التربة الحضارية للمنطقة[18].

3. النظام الإقليمي العربي وهو يضم جميع الدول العربية المنضوية تحت لواء جامعة الدول العربية. هنا لابد من التأكيد على العلاقة الوثيقة بين مجلس التعاون لدول الخليج العربية بوصفه نظاماً فرعياً وبين النظام الإقليمي العربي؛ فمجلس التعاون هو جزء من النظام الإقليمي العربي.
4. النظام الخليجي العربي بوصفه نظاماً فرعياً وهو يضم الدول الست الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

سوف نقوم بتحليل أوسع في غير هذا المكان لهذه المفاهيم المختلفة والمتشابكة، ولكن التركيز سينصب على تأصيل بعض المفاهيم المتعلقة بمجلس التعاون لدول الخليج العربية بوصفه نظاماً إقليمياً فرعياً.

## خصائص مجلس التعاون لدول الخليج العربية

هناك مجموعة من الخصائص التي تميز أعضاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وتجعلها تكوِّن نظاماً إقليمياً فرعياً؛ وهي تتلخص فيما يلي:

1. تشابه خصائص الأنظمة السياسية (الدولة القبلية).
2. تشابه الخصائص الاقتصادية (مثل إنتاج النفط) وهو ما يمكن أن يطلق عليه بالدولة الريعية (Rentier State) صاحبة الدخل من مصدر معين.
3. الانتماء إلى الأمة العربية.
4. التشابه في نظم القيم والتقاليد والعادات والأعراف الاجتماعية والثقافية.

5. الانتماء إلى الأمة الإسلامية.

6. الجوار الجغرافي.

7. تحتل منطقة الخليج مكانة خاصة في السياسة الدولية.

## مرتكزات النظرية السياسية لمجلس التعاون

يعتبر مجلس التعاون أول محاولة اتحادية (كونفيدرالية) خليجية، وهو إطار لتحقيق الوحدة الكونفيدرالية. ويعتبر محاولة للمحافظة على مزايا الدول الست واستقلالها الداخلي، مع صهر كل أنشطتها في إطار واحد يشكل لأول مرة كونفيدرالية في التنسيق التجاري والاقتصادي والتنسيق السياسي والأمني والدفاعي وفي أي مجال آخر. ولأول مرة يشهد الخليج العربي إطاراً دستورياً يشكل هدفاً في حد ذاته وهو الكونفيدرالية، والسعي لتحقيق الكونفيدرالية عن طريق تشابك مصالح المواطنين[19].

ومن خلال استعراض النظام الأساسي لمجلس التعاون والتعريف ببعض المفاهيم المتعلقة بسياق التحليل، يمكن أن نحدد عناصر النظرية السياسية لمجلس التعاون في النقاط الآتية:

1. مجلس التعاون عبارة عن هيئة تضم عدداً من الأعضاء، والمجلس كمفهوم يمكن أن يضم أفراداً أو دولاً، فهناك مجالس تضم عدداً من الأفراد (مثل مجلس وزراء، مجلس شعب)، وهناك نوع من المجالس يضم عدداً من مندوبي الدول المستقلة (مثل مجلس جامعة الدول العربية، مجلس الأمن الدولي، مجلس حلف شمال الأطلسي). ومجلس التعاون لدول الخليج العربية هو من ذلك النوع

الذي يضم في عضويته دولاً مستقلة تجمعها أهداف محددة ونسق سياسي واجتماعي واقتصادي متشابه .

2. مجلس التعاون هو شكل من أشكال الاتحاد التعاهدي (الكونفيدرالي) التي تحافظ على الشخصية الدولية للدولة .

3. مجلس التعاون عبارة عن هيئة تشكل منظمة وسطى تجمع بين الحفاظ على الاستقلالية القطرية الكاملة للدول الأعضاء من جانب ، وتدعيم المشاركة والمسؤولية الجماعية من جانب آخر .

4. يختلف مجلس التعاون عن المؤتمرات الدولية في أن للمجلس طابع الاستمرارية بأجهزته العاملة فيه ، بينما المؤتمرات الدولية تنعقد لبحث موضوعات معينة ، وتنفضُّ بانتهاء بحثها ، ولا يكون لها ثمة وجود قانوني بعد انتهاء عملها ، خلافاً لمجلس التعاون الذي يعتبر منظمة إقليمية لها شخصيتها القانونية الدولية .

5. يقوم مجلس التعاون لدول الخليج العربية على أساس التعاون ، وهو صورة متقدمة من صور العمل الجماعي القائم على تطويع الخصائص الداخلية (لكل دولة عضو) للإطار الجماعي ، وفي الوقت ذاته تطويع الإطار الجماعي لخدمة المصالح القطرية والمصالح المشتركة للدول الأعضاء .

6. تثبت الخبرة التاريخية في المجال العربي أن مجلس التعاون لدول الخليج العربية هو من أنجح التجارب العربية في المجال الوحدوي ، خاصة إذا قارناه بتجارب أخرى في العالم العربي (مثل مجلس التعاون العربي ، واتحاد دول المغرب العربي) .

# الفصــــل الثــالــث
# صياغة نظرية أمنية
# لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

## مفهوم الأمن

### أهمية الأمن

على الرغم من أهمية موضوع الأمن وخطورته، فإنه لم يلق إلا قدراً متواضعاً من عناية المفكرين والساسة العرب، في الوقت الذي نجد فيه كُتاب العالم وساسته يطرقون موضوع الأمن بشكل موسع؛ فهناك من يتحدث عن الأمن الأمريكي، والأمن الإسرائيلي والأمن الأوربي، وأمن الحياة السمكية في أعماق البحار والمحيطات، وقليلاً ما نجد من يتحدث عن أمن المنطقة العربية أو أمن الخليج العربي من منطلقات عربية. وهذا مما يزيد من إلحاحنا على ضرورة تأصيل مفهوم محدد وواضح للأمن القومي العربي، وأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، نابع من قلب الإرادة والمصالح العربية.

يعتبر الأمن القومي والأمن الوطني مصطلحان يترددان على ألسنة المهتمين. فماذا يعني مفهوم الأمن؟ وما الذي يهدف إليه؟ ثم ما هي حدوده؟ وما هي أبعاده؟ وأين القيادات العربية من مفهوم الأمن الوطني والأمن القومي؟ أول ما يتبادر إلى الذهن أن أمن الدولة يتعلق أولاً وأخيراً بقوتها العسكرية؛ أليست هي الدرع الواقية التي تحمي الدولة من جميع

الأخطار التي تهددها؟ أليست هي القوة التي تفرض بها إرادتها على الأصدقاء والأعداء على حد سواء؟ ولكن مفهوم الأمن أوسع من أن يكون أمناً بالمفهوم العسكري، وإن كان يشمله. وكما يذكر روبرت مكنمارا وزير الدفاع الأمريكي الأسبق في كتابه «**جوهر الأمن**» أن مفهوم الأمن مفهوم واسع وشامل؛ فالأمن العسكري ليس إلا أحد تطبيقات الأمن القومي الذي تختص به وزارة الدفاع في الدولة، أما الأمن القومي أو الأمن الوطني فهو موضوع يتسع وتختص به كل أجهزة الدولة، وتشترك فيه بكل طاقاتها، ومن ثم يشمل ميادين متشعبة أحدها الأمن العسكري[20].

يتطلب الحديث عن صياغة نظرية للأمن الجماعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التعريف ببعض المفاهيم والمدركات المتعلقة بالأمن بصفة عامة، والأمن الجماعي بصفة خاصة، والتدرج بالبناء الفكري من أجل توضيح مرتكزات نظرية الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون.

## التعريف بمفهوم الأمن

مفهوم الأمن مفهوم معقد، ولابد لكل من يريد التعريف به من الإلمام بثلاثة أشياء على الأقل[21]: أولاً؛ السياق السياسي للمفهوم. ثانياً؛ الأبعاد المختلفة للمفهوم؛ سياسية، عسكرية، اقتصادية، اجتماعية، بيئية... إلخ. ثالثاً؛ التناقض المنطقي والغموض الذي يلتصق بالمفهوم عند تطبيقه في العلاقات الدولية.

إن الأمن بالنسبة إلى الدولة هو العمود الفقري الذي تتمحور حوله سياساتها ومصالحها؛ فالدولة كما هو معروف تقوم بوظائف داخلية

وخارجية: الأولى تتحدد بعلاقة الدولة (الحكومة) مع مواطنيها؛ والثانية تتحدد بعلاقة الدولة بالدول والهيئات الأخرى في الساحة الدولية. قد يبدو لأول وهلة أن مهمة الدولة في الحفاظ على أمنها الخارجي مسألة في غاية البساطة؛ حيث تقوم الدولة بالدفاع عن نفسها في مواجهة أي عدوان محتمل، وتعزيز قوتها وقدراتها بما يفوق القوة الهجومية والدفاعية لخصومها المحتملين. والواقع أن تعريف مفهوم الأمن ومفهوم القدرات ليس بالبساطة التي قد يتصورها بعضنا، فمفهوم قدرات الدولة مثلاً يشمل عناصر ملموسة وأخرى غير ملموسة[22].

إن الأمن بصفة عامة هو حالة شعورية واقعية أساسها الإحساس بالطمأنينة من جانب والاستعداد التام لردع أي عدوان من جانب آخر؛ إن مفهوم الأمن في علم السياسة - بل وفي العلوم الاجتماعية على وجه العموم - يتمحور حول مفهوم "السلامة والطمأنينة"؛ ولذلك فإن مفهوم الأمن في المضمون المباشر قد يكون مطابقاً لمفهوم السلامة، ويتضمن غياب التهديد والحماية من أي خطر محتمل[23]. وحين نتعرض لموضوع مهم وخطير مثل الأمن فلابد أن نجابه بعدد من التساؤلات التي تقبل النقاش والجدل:

1. ما المقصود بالأمن، وما المبادئ التي يتكون منها أمن دول مجلس التعاون؟ وهل يمكن بلورة عناصر واضحة لأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؟

2. هل يمكن أن نحيل هذه المبادئ والعناصر إلى تصور حركي؟ الإجابة عن هذه التساؤلات تتطلب اقتحام ظاهرة الأمن وتحليل مفرداتها

وتحليل الواقع العربي الخليجي؛ من أجل صياغة مرتكزات واضحة لأمن هذه المنطقة الحساسة من العالم.

ويندرج تحت مفهوم الأمن وتعريفه ما يأتي:

**أولاً: الأمن بين المفهوم العسكري والمفهوم المجتمعي:** هناك من يعرّف الأمن القومي (أو الوطني) بأنه «مجموعة الإجراءات التي يتعين على الدولة أو مجموعة من الدول أن تتخذها في حدود طاقاتها للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل، مع مراعاة المتغيرات الدولية»[24]. ويتضمن هذا التعريف ما يلي[25]:

1. أن تشمل الإجراءات كافة المجالات في الدولة؛ فمسائل الاقتصاد والدفاع والأمن كل لا يتجزأ.
2. أن تكون هذه الإجراءات ضمن نطاق إمكانيات الدولة (أو مجموعة من الدول).
3. التخطيط للحاضر والمستقبل القريب والبعيد.
4. مراعاة المتغيرات الدولية التي تحتاج إلى تقويم وإعادة تقويم بين وقت وآخر؛ لمطابقة الإجراءات الأمنية مع المتغيرات الحاضرة والمنتظرة والظروف المحيطة.

وبهذا يمكن القول إنه إذا كان الأمن العسكري مجاله الاستراتيجية فإن الأمن القومي مجاله الاستراتيجية العليا للدولة التي تعني استخدام كافة موارد الدولة المتاحة لتحقيق أغراضها[26].

لقد أصبح مفهوم الأمن يستعمل في كل موضع وفي كل مناسبة؛ فالأمن القومي أصبح يرتبط بكل شيء في الحياة تقريباً، فهناك حديث عن أنواع عديدة ومختلفة للأمن؛ مثال ذلك الأمن الوطني، الأمن الصناعي، الأمن الغذائي، الأمن المائي، الأمن الاقتصادي، أمن المعلومات، إلى غير ذلك من المفاهيم التي دخلت كافة مجالات الحياة الإنسانية. وهنا يمكن أن نسجل الملاحظات الآتية ونحن في سياق تأصيل مفهوم الأمن:

1. أن الأمن لم يعد يقتصر على مجال معين من مجالات حياة الإنسان، بل أصبح يتداخل ويتشابك مع كافة مناحي الحياة البشرية.
2. مفهوم الأمن قد اتسع ليشمل حماية الإنسان من كل ما من شأنه المس بالجانب المادي والنفسي للإنسان؛ فميثاق حلف شمال الأطلسي مثلاً يشير إلى تحقيق حرية الإنسان من الحاجة ومن الخوف كشرط أساسي لتحقيق الأمن.
3. أن مفهوم الأمن يتضمن الحماية والشعور بالطمأنينة والسلامة وعدم التهديد.
4. أن أبعاد الأمن تشمل كافة وجوه الحياة الإنسانية.
5. أن مما يزيد من صعوبة إيجاد تعريف جامع مانع لمفهوم الأمن إقدام بعض الدول على ممارسة أشكال من العدوان تحت ذريعة الحفاظ على الأمن.

وخلاصة القول يقصد بكلمة الأمن الطمأنينة، وبهذا المعنى تمتد الكلمة لتشمل كل ماله صلة بالتعبير عن الوجود السياسي؛ والطمأنينة تعني القدرة

على مواجهة المفاجآت المتوقعة وغير المتوقعة، دون أن يترتب على ذلك اضطراب في الأوضاع السائدة[27].

**ثانياً: مشكلة الأمن مشكلة مزمنة أو هي تعويذة العصر الحديث:** يسيطر هاجس الأمن على تفكير جميع البشر - بدرجات متفاوتة - أفراداً وجماعات، شعوباً ودولاً، قبائل وأحزاباً. ورغم الحديث المتكرر عن الأمن فإن العالم يتجه باستمرار نحو حالة من انعدام الاستقرار وانعدام الأمن، يكفي أن نتذكر أن القرن العشرين شهد حربين عالميتين، ونشبت خلاله عشرات الحروب المحلية والإقليمية التي تسببت في حدوث خسائر بشرية ومادية جمة. إن ما يزيد على ثلث دول العالم يعاني من حروب محلية أو نزاعات داخلية أو خارجية. يضاف إلى ذلك أن معظم الدول في عالم اليوم تخصص ما يزيد على ربع ميزانيتها لأغراض الدفاع والأمن. لقد أصبح مفهوم الأمن بمنزلة "تعويذة العصر الحديث"، فالجميع يتحدث عن الأمن على كافة المستويات الفردية، الجماعية، الحزبية، القبلية، الطائفية، المحلية، الوطنية، الإقليمية، الدولية، والكونية[28].

كان البحث عن الأمن - كما يدعي بعضهم - سبباً من أسباب نشأة الدولة؛ فالفيلسوف البريطاني توماس هوبز (Thomas Hobbes) مهندس نظرية العقد الاجتماعي، أو ما يمكن أن نسميه "سياسة الخوف" يعتقد أن الدولة قد أنشئت من أجل أن تدافع عن الشعب ضد أي عدوان خارجي من أي دولة أخرى، وبذلك فإن الناس أنشؤوا الدولة من أجل تحقيق أمنهم. إن تصور هوبز مازال صحيحاً في عرف معظم الدول، ذلك أن الحفاظ على أمن الوطن والمواطن يعتبر واجباً أساسياً من واجبات أي حكومة، بل

يعتبر بعضهم أن تحقيق الأمن يعتبر أحد مصادر شرعية السلطة، ومصدراً من مصادر الولاء العام للحكومة كذلك[29].

ومما يزيد من أهمية الأمن أن الشعوب والدول تجعل له الأولوية المطلقة؛ بحيث يمكنها أن تسخر كافة مواردها من أجل الحفاظ على أمنها. إن الشعوب التي تصوغ مرتكزات واضحة لأمنها تعرف كيف تحافظ على أمنها، وتتعلم كيف تعيش، حيث لا يمكن التسامح في أي جزئية من جزئيات الأمن القومي/ الوطني، والذي يتهاون في أحد عناصر أمنه يكون كمن يتنازل عن أحد عناصر حياته ووجوده، فيغدو فريسة سهلة للآخرين[30].

**ثالثاً: مفهوم الأمن مفهوم قديم، ومصطلح الأمن القومي/ الوطني مفهوم حديث:** يعود تاريخ مفهوم الأمن إلى بداية وجود الإنسان والحيوان على وجه البسيطة. ولكن مفهوم الأمن القومي/ الوطني - كما يدعي بعض الباحثين - مفهوم حديث يعود إلى التقاليد الأمريكية في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، ومن هنا صدر في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1947 قانون الأمن القومي الذي تضمن الحديث عن صياغة سياسات واضحة متكاملة وإجراءات من أجل تعاون كافة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية وتحديد وظائفها ومهماتها المتعلقة بتحقيق الأمن القومي الأمريكي[31].

**رابعاً: مفهوم الأمن القومي/ الوطني بين الوضوح والغموض، وبين الثبات والدينامية:** مما لاشك فيه أن مفهوم الأمن يعتبر من أكثر المفاهيم غموضاً إلى الحد الذي دفع أرنولد والفر (Arnold Walfer) إلى كتابة مقال تحت عنوان «**الأمن القومي كشعار غامض**». وهذا صحيح إلى حد بعيد. ورغم توافر

عشرات الكتب والدراسات والمراجع التي تتحدث في عناوين رئيسية وفرعية عن مفهوم الأمن القومي، فإنه لا يوجد حتى الآن إطار محدد متفق عليه حول كيفية تحليل السياسات وتفسير السلوكيات المتعلقة بالأمن القومي/ الوطني. تكفي الإشارة إلى التقاليد النازية والإسرائيلية؛ فألمانيا في عهد هتلر جعلت من أوربا بل والعالم أجمع مجالاً حيوياً، وإسرائيل تعتبر المنطقة العربية والإسلامية بل والعالم بأسره مجالاً حيوياً لأمنها.

لقد أكدت تقاليد مرحلة الحرب الباردة وما بعدها، أن مفهوم الأمن في التقاليد الدولية المعاصرة هو أحد مشتقات مفهوم السعي نحو السيطرة والهيمنة. إن مفهوم الأمن لا يوصف بالجمود بل هو مفهوم متطور يعني أشياء مختلفة في أوقات مختلفة وأماكن مختلفة؛ وبذلك فهو مفهوم متغير متجدد يواكب تطورات الأوضاع المحلية والإقليمية والدولية، فلا يجوز إغفال أي تطور يمكن أن ينعكس سلبياً أو إيجابياً على الأمن القومي/ الوطني.

والواقع أن درجة الأمن الذي تتمتع به أي دولة من الدول تعتبر نسبية، وتعتمد بالأساس على تصورات القيادة السياسية حول طبيعة التهديد الذي تتعرض له الدولة، على الرغم من أن العوامل الموضوعية هي التي يجب أن تحدد بالأساس مرتكزات الأمن القومي/ الوطني للدولة، فإن العوامل الذاتية التي تتعلق بأشخاص القيادة السياسية ونوعيتهم ومدى وعيهم وإدراكهم هي التي تقرر مدى التهديد الذي تتعرض له الدولة.

# مفهوم الأمن القومي/الوطني

## مصادر الأمن القومي/الوطني لدولة أو لمجموعة من الدول

هناك ثلاثة مصادر للأمن النسبي الذي تتمتع به أي دولة أو مجموعة من الدول؛ هذه المصادر هي:

1. غياب أي تهديد خارجي نتيجة لقدرة الردع الذي تتمتع به الدولة من خلال شبكة فعالة للأمن الجماعي تقيمها الدولة مع الدول الأخرى.

2. وجود نظام دولي فعال للأمن الجماعي يكون قادراً على ردع أي دولة قد تعتدي على دولة أخرى، بحيث يكون لهذا النظام القدرة على القيام بدور "الشرطي" الذي يحافظ على النظام الدولي ويمنع وقوع اعتداء من جانب أي دولة على دولة أخرى.

3. قوة الدولة وقدراتها الذاتية على مقاومة أي عدوان، وهذا يتوقف على مدى قوتها ومدى قدرتها وفاعليتها في تعبئة مواردها في مواجهة أي عدوان محتمل، أو مواجهة النزاعات المحتملة.

في ظل وضع طبيعي يمكن لأي دولة من الدول أن تبني سياستها في مجال الأمن القومي/ الوطني حول المحاور الثلاثة المذكورة أعلاه، مع الأخذ في الاعتبار أن درجة الاعتماد على عامل أو آخر من العوامل الثلاثة تختلف من وقت إلى آخر وتتوقف على طبيعة الوضع القائم؛ فإذا كان هناك نظام فعال للأمن الجماعي (وهذا مجرد افتراض لم يتحقق على أرض الواقع)، فإن درجة اعتماد الدولة على قدراتها الذاتية في مجال حماية أمنها الوطني ستنخفض بدرجة كبيرة. ولكن إذا كانت الدولة تعاني من

العزلة الدولية أو محاطة بسياج عدائي (كما كانت حالة دولة جنوب أفريقيا قبل وصول نيلسون مانديلا إلى السلطة، وحالة إسرائيل قبل دخول العرب في اتفاقات سلام معها وتقبلها كدولة من دول المنطقة، وإضفاء نوع من الشرعية على وجودها على أرض فلسطين)، فإن اعتمادها على مواردها الذاتية في حماية أمنها الذاتي ستكون كبيرة نسبياً.

والواقع أن لدى معظم الدول أسباباً حقيقية تجعلها تميل في التحليل الأخير إلى تفضيل الاعتماد على قدراتها الذاتية في تأمين أمنها الوطني؛ وهذه الأسباب هي:

1. فشل محاولات إقامة نظام دولي للأمن الجماعي الدولي قادر على الردع الفعال لأي معتد أو التصدي لأي دولة تعتدي على دولة أخرى، سواء تحت نظام عصبة الأمم أو في ظل هيئة الأمم المتحدة.

2. هشاشة التحالفات الدفاعية والأمنية بين الدول، حيث أثبتت خبرة النصف الثاني من القرن العشرين أن معظم الاتفاقيات والتحالفات الدفاعية كانت حبراً على ورق، ولم تُجسَّد على أرض الواقع عندما يتطلب الأمر ذلك، وللدلالة على ذلك يكفي أن نتذكر تجربة الدول العربية في مجال الاتفاقيات الدفاعية.

3. أن العمل الجماعي الدولي وحفظ السلام الذي يعتبر من مبادئ الأمم المتحدة - التي تنتمي إليها دول العالم - قد تضاءلا تدريجياً، ولم يعد معظم الدول يثق بالأمم المتحدة في ظل النظام الدولي الجديد (فمثلاً تم تهميش الأمم المتحدة واستبعادها من الإشراف على اتفاقيات السلام العربية ـ الإسرائيلية).

## عناصر سياسات الأمن القومي/الوطني لدولة أو لمجموعة من الدول

يمكن القول إنه في عصر القوة النووية والهيدروجينية الذي نعيشه، فإن سياسة الأمن القومي لأي دولة من الدول تتمحور حول مثلث من السياسات المتكاملة والمتناسقة؛ وهي سياسات خارجية وعسكرية وداخلية.

فالسياستان العسكرية والداخلية تتطلبان تصوراً واضحاً وتماسكاً على مستوى الصياغة والتخطيط، ودقة ومهارة على مستوى الأداء والإدارة والممارسة والفعل.

أما السياسة الخارجية وأدواتها كالدبلوماسية مثلاً فيجب أن تنصب على كسب دعم الأصدقاء وتأييدهم، والتعامل بحذر مع الدول غير الصديقة أو الدول المعادية المحتملة، مع العمل باستمرار على توسيع دائرة الحلفاء وتضييق دائرة الأعداء والمحايدين، وفي هذا المجال يمكن توظيف كافة أو بعض أدوات السياسة الخارجية مثل الضغوطات بأنواعها، والإغراءات، والتهديد والردع.

ويجب أن تركز السياسة العسكرية على صياغة الخطط العملية والقابلة للتطبيق وتعبئة الطاقات وسرعة التحرك والانتشار وتسخير الموارد، وكذلك توظيف أدوات الإكراه والضغط والعنف المادي، وذلك ضمن سياق متكامل ومنسجم مع السياسة الخارجية للدولة.

أما السياسة الداخلية فإنها تشمل مجالات عديدة اجتماعية واقتصادية وسياسية، من الصعب تحديدها، لتكون جاهزة على المستوى العملياتي، ولكن في هذه الحالة يجب على القيادة السياسية أن تحدد المجالات القابلة

للتطبيق، كما تحدد المؤسسات والأجهزة التي تشكل جزءاً من المجهود الحربي للدولة، مع تقوية الجبهة الداخلية من خلال تنفيذ عدد من الإجراءات:

1. حفظ الأمن والنظام.

2. إزالة أي انقسامات داخلية سواء أكانت اجتماعية أم اقتصادية أم عرقية أم أيديولوجية أم قبائلية، وتحاشي أي نزاعات أو احتكاكات بين المؤسسات السياسية، أو بين طرق وأساليب وكيفية تنفيذ المهمات من قبل الأجهزة المختلفة.

3. بلوغ درجة معقولة من الرضا الجماعي الشعبي عن السياسة الخارجية للدولة.

4. يضاف إلى ذلك أن السياسة الاقتصادية للدولة يجب أن تعمل على توفير المتطلبات اللازمة للقوات المسلحة، وكذلك يجب على القيادة السياسية أن تعمل على توفير درجة عالية من الروح المعنوية الوطنية، تكون مستندة إلى حد أدنى من الإحساس بالتضامن السياسي، والشعور بالمصالح المشتركة بين كافة قطاعات الشعب والجماعات داخل الدولة، بحيث يتم تجنب وجود قطاعات تشعر بالاغتراب وعدم الولاء للدولة.

## النظام الدولي والأمن القومي/الوطني لدولة أو لمجموعة من الدول

يمكن القول إن أي نظام دولي سواء أكان متعدداً أم ثنائياً أم أحادي القطبية، ينعكس بصورة مباشرة على الأمن الوطني للدولة، أو على الأمن القومي أو الجماعي لمجموعة من الدول؛ وذلك يرجع إلى العوامل الآتية:

1. وجود حالة شبه دائمة أو شعور دائم بانعدام الأمن نظراً لغياب نظام فعال للأمن الجماعي؛ مما يدفع الدول إلى الاعتماد بدرجة كبيرة على مواردها وقدراتها الذاتية من أجل حماية كيانها الذاتي.

2. إن معظم دول العالم - شاءت أم أبت - تعيش حالة من الاعتماد المتبادل؛ وذلك لأن الدول في عالم اليوم تشكل جزءاً من المجتمع الدولي، وهي بذلك مضطرة إلى التعامل مع المجتمع الدولي وإقامة علاقات مع الدول الأخرى؛ هذه العلاقات قد تراوح بين الصداقة والعداوة، وبين العلاقات المادية التجارية والاقتصادية من جانب والعلاقات المعنوية والثقافية من جانب آخر.

3. إن الدولة بوصفها كياناً قانونياً سياسياً يمكن أن تكون لها سيادتها على أراضيها، ولكنها لا تستطيع بسط سيادتها على معظم أجزاء العالم مثل أعالي البحار والمحيطات والمناطق القطبية. وهذا يعني ضرورة دخول الدولة في اتفاقات دولية من أجل تنظيم هذه المناطق الخارجة عن سيطرتها.

4. تختلف الدول عادة في خصائصها السكانية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وهذا معناه أن تفاعل الدولة مع المحيط الدولي ومع بقية أعضاء الأسرة الدولية قد تنجم عنه احتكاكات أو عداوات أو صداقات مع الدول الأخرى؛ فالدولة عليها أن تتعامل مع خليط من الدول كبيرة وصغيرة، قوية وضعيفة، فقيرة وغنية، وهذا يجعل الدولة تقيم علاقاتها مع الدول الأخرى على خط متواتر من الصداقة والعداوة.

5. إن طبيعة العلاقات بين الدول تتأثر بطبيعة النظام الدولي القائم سواء أكان متعدداً أم ثنائياً أم أحادي القطبية .

## مفهوم الأمن الجماعي

يعتبر الأمن الجماعي إحدى صور تحقيق الأمن القومي لمجموعة من الدول ، وأبسط تعريف للأمن الجماعي بأنه الضمان الذي تكفل به جماعة من الدول أمن كل دولة وسلامة أراضيها ؛ وتلجأ في سبيل ذلك إلى تنسيق جهودها المشتركة لمنع أي اعتداء على إحداها أو عليها مجتمعة . لقد تم تطوير مفهوم الأمن الجماعي من قبل كارل دويتش (Karl Deutsch) خلال سنوات الخمسينيات من القرن العشرين ، وذلك بعد دراسة مكثفة لمنظمة حلف شمال الأطلسي . لقد أكد دويتش أن الأمن الجماعي هو شكل من أشكال التعاون الدولي الذي يمكن أن يؤدي - تحت ظروف معينة - إلى الاندماج أو التكامل[32] .

والأمن الجماعي هو نظام ، جوهره «أن الكل للواحد والواحد للكل» . إن منظّري نظرية العقد الاجتماعي - هوبز ، اسبينوزا ، وجان جاك روسو ، وجون لوك - رأوا أن تكوين الدولة من جانب السكان كان بمنزلة نوع من الاتفاق الجماعي لحل مشكلة الأمن ؛ فالمجتمع سيوفر الأمن لنفسه ، والدولة هي الوسيلة من أجل تحقيق هذه الغاية[33] .

ليس بالإمكان في هذا السياق التوسع في تأصيل مفهوم الأمن الجماعي وتطبيقاته في نطاق الخبرة التاريخية الدولية ، ومع ذلك يمكن القول بصفة عامة إن مجمل تجارب التحالفات والتجمعات الدولية قد ارتكزت على

صورة أو أخرى من صور الأمن الجماعي (مثال ذلك عصبة الأمم وهيئة الأمم المتحدة وحلف شمال الأطلسي وجامعة الدول العربية ومجلس التعاون لدول الخليج العربية). ويهمنا أن نؤكد على أن مجلس التعاون يمثل شكلاً من أشكال التعاون من أجل تحقيق الأمن الجماعي لدول الخليج العربية وشبه الجزيرة العربية[34].

## مفهوم الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون

إن تحقيق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية يجب أن يرتكز على الأسس الآتية:

1. لا يمكن تحقيق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية إلا إذا كانت كل دولة عربية خليجية تتمتع بالأمن والاستقرار الداخلي.

2. يمكن تحقيق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون إذا استجابت دول الخليج العربية لأي دولة يتعرض أمنها للخطر بمساعدتها على مواجهة التخريب الداخلي والمستورد.

3. أن أمن دول مجلس التعاون هو قضية تهم أبناءها في المقام الأول، وأن الدفاع عنها هو مسؤولية دولها وشعوبها.

4. يرتبط أمن دول مجلس التعاون بقضية البناء الاجتماعي والسياسي، والقدرة على إقامة المؤسسات والأنظمة الجماعية القادرة على تحقيق مستويات من التنمية والتطور الذاتي، بما في ذلك استثمار الثروة النفطية لصالح المجتمع.

5. اعتبار أن أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية جزء لا يتجزأ من الأمن القومي العربي، وأنه يتأثر به ويؤثر فيه سلبياً وإيجابياً.

يمكن أن ينطبق مفهوم الأمن الإقليمي على الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون؛ فالمفهوم هنا يشمل أكثر من دولة في منطقة جغرافية معينة تربطها روابط وصلات معينة. وفي معناه العام ينصرف أمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية إلى تلك الحالة من الاستقرار الذي يجب أن يشمل منطقة الخليج العربي كلها، بعيداً عن أي تهديد سواء من الداخل أو من الخارج.

ويهدف الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون إلى حمايتها من كل ما من شأنه المس بكيانها وأمنها الداخلي والخارجي[35]. إن أمن الخليج العربي ينبغي أن يفهم بالمعنى المجتمعي الشامل لمفهوم الأمن؛ وهو بذلك يشمل أهدافاً عسكرية واجتماعية واقتصادية وسياسية، حيث يتكامل الأداء نحو تحقيق الحد الأدنى من الحماية اللازمة للحفاظ على دول مجلس التعاون.

## تأصيل مقومات الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون

يعتبر أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية شكلاً من أشكال الأمن الإقليمي والأمن الجماعي في آن واحد، وهو بهذا المعنى نوع من التحالف بين دول إقليم معين لتنظيم الدفاع عن هذا الإقليم، وهو بذلك التصور يقوم على فكرة التعبئة الإقليمية من جانب، والتصدي للقوة الدخيلة من جانب آخر، وحماية الوضع القائم من جانب ثالث[36].

ويمكن تعريف أمن دول مجلس التعاون بأنه حالة شعورية وواقعية من الأمن والطمأنينة نابعة من الإحساس الجماعي والفردي الحقيقي بانعدام

كل ما من شأنه تهديد الاستقرار الداخلي أو التعرض لأي شكل من أشكال التهديد الخارجي، بما يضمن سلامة الجبهة الداخلية والسلامة الإقليمية والسيادة الكاملة لجميع دول مجلس التعاون، والقدرة على مواجهة مصادر التهديد. ويمكن أن يتحقق ذلك - نظرياً على الأقل - إذا امتلكت دول مجلس التعاون القدرات الدفاعية والهجومية، بما يفوق القدرات الدفاعية والهجومية لأي جهة تخطط للاعتداء على أي دولة من الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛ وهذا يعني امتلاك القدرة الرادعة لمنع وقوع أي عدوان محتمل. من هذا التعريف يمكن القول بأن أمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية يتمحور حول المرتكزات الآتية:

1. أن الأمن هو حالة أو وضع شعوري وواقعي بالإحساس بالطمأنينة. ولقد تم ذكر كلمة واقعي هنا لتجنب الخلط بين حالة الطمأنينة المبنية على أساس من الشعور الزائف بالأمن، وبين حالة الشعور الحقيقي بالأمن القائمة على أسس ومرتكزات واقعية ملموسة على أرض الواقع.

2. أن أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية يشمل إحساس هذه الدول فرادى أو بوصفها جماعة إقليمية منظمة بالأمن والطمأنينة وعدم التعرض لأخطار التهديد.

3. ضمان الاستقرار الداخلي، ومنع إثارة ما من شأنه تعكير صفو الأمن الداخلي لدول مجلس التعاون، يشكلان ركيزة أساسية من مرتكزات الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون، ذلك أن تعرض أي دولة من دول المجلس لعدم الاستقرار الداخلي قد ينعكس سلبياً على أمن بقية الدول الأعضاء واستقرارها.

4 . يجب أن يكون الإحساس بالأمن والطمأنينة لدول مجلس التعاون مبنياً على أساس من انعدام مصادر التهديد والعدوان الخارجي .

5 . ضرورة الحفاظ على السيادة الكاملة غير منقوصة لجميع دول مجلس التعاون؛ فالأمن يعني الحفاظ على السيادة، ولا سيادة كاملة من دون أمن كامل، ولكن الواقع يشهد أن من متطلبات الأمن الجماعي إقدام الدول على التنازل الطوعي عن جزء من سيادتها من أجل التمتع بالأمن .

## مبادئ ومرتكزات الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون

تتمثل مبادئ الأمن الجماعي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ومرتكزاته في العناصر الآتية :

**1 . ضرورة النظر إلى الخليج العربي والبحر الأحمر وخليج عُمان على أنها بحيرات عربية:** من المعروف أن شبه الجزيرة العربية يحيط به ثلاثة مسطحات مائية يشكل خليج عُمان قاعدتها، ويمثل كل من البحر الأحمر والخليج العربي ذراعين مائيين يخترقان اليابسة، ويمكن أن تشكل المسطحات الثلاثة منطلقات لتهديد دول مجلس التعاون؛ فالوجود الإسرائيلي في البحر الأحمر سيظل مصدراً محتملاً لتهديد الجدار السعودي الغربي والشمالي. وقد تقوم إسرائيل بالتقدم في شمال المملكة العربية السعودية بهدف احتلال منطقة تبوك، وكذلك للقيام بإغلاق بعض الموانى السعودية على البحر الأحمر مثل ميناء جدة .

أما مياه الخليج العربي - في حالة سيطرة قوى معادية عليها - فهي قابلة لأن تكون خنجراً في جسد دول مجلس التعاون، إذا لم يتم اتخاذ

الإجراءات والتدابير الملائمة لتفادي التقدم الإيراني عبر الخليج واحتلال أراض عربية في دول الخليج العربي، تحت شعار حماية المصالح الشيعية في المنطقة. أما بالنسبة إلى خليج عُمان فإن الواجب أن يبقى بعيداً عن الأساطيل الدولية، وأن تعيد سلطنة عُمان الخبرة التاريخية حيث تتصدى للغزوات الخارجية، وأن يتم التعاون بين دول مجلس التعاون واليمن من أجل أن تكون هذه الممرات المائية تحت السيطرة العربية، إضافة إلى الحذر من التسلل الإسرائيلي إلى أرتيريا وجزر البحر الأحمر بما يهدد أمن دول مجلس التعاون وشبه الجزيرة العربية.

2. **ضرورة التساند والتكامل بين دول مجلس التعاون:** إن إقامة علاقة من الترابط والتساند والتكامل بين دول مجلس التعاون الست في كافة المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية تشكل المرتكز الثاني من مرتكزات الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون. ويجب النظر إلى هذه الدول على أنها تمثل جسداً واحداً إذا اشتكى منه عضو تداعت له سائر الأعضاء بالمساعدة والمؤازرة؛ فالمملكة العربية السعودية وما تمتلكه من قدرات بشرية واقتصادية، وسلطنة عُمان بتقاليدها الحربية العريقة وأصالتها العربية التاريخية والتي تصدت في مراحل تاريخية للعدوان البرتغالي وغيره، ودولة الإمارات العربية المتحدة التي تمثل رأس الحكمة في سياسة المنطقة، وكذلك كل من دولة البحرين ودولة قطر ودولة الكويت تكمل الخطوط الدفاعية للمجلس. والتساند بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية يجب أن يعني تكتيل الجهود والقدرات الدفاعية والهجومية وغيرها، التي تمتلكها دول المجلس من أجل تكامل قدراتها في مواجهة أي خطر قد

تتعرض له فرادى أو مجتمعة، وكذلك التصدي لكل ما من شأنه تعريض أمنها وسلامتها الإقليمية وكيانها الذاتي للخطر.

قد يبدو هذا الحديث نوعاً من المجاملة أكثر مما يدخل في إطار المنهجية العلمية؛ ولذلك فإن الباحث يرى أن التساند والتكامل الأمني بين دول المجلس يجعلها تطبق المبدأ القائل «الكل للواحد والواحد من أجل الكل». فالأمن والاستقرار في أي دولة من دول مجلس التعاون يعتبر امتداداً طبيعياً للأمن والاستقرار في بقية دول المجلس، ومعنى هذا كله أن أمن دول مجلس التعاون هو كل لا يتجزأ؛ فأمن سلطنة عُمان يكمل أمن دولة الإمارات العربية المتحدة، وأمن المملكة العربية السعودية ينعكس سلبياً وإيجابياً على أمن كل من دولة قطر ودولة البحرين ودولة الكويت.

**3. عدم المساس بالحدود والسيادة الإقليمية لدول مجلس التعاون:** إن مشكلة عدم المساس بالحدود وحرمتها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمبدأ احترام السيادة، ورغم أن مشكلات الحدود هي من مواريث المرحلة الاستعمارية، فإنه يمكن حل نزاعات الحدود بالطرق السلمية عن طريق المفاوضات الثنائية وبروح حسن الجوار والتنازلات الأخوية المتبادلة. وبالطبع لا ينفي مبدأ حرمة الحدود مشروعية إحداث تغييرات تتناول الأرض، وذلك ضمن استعمال أساليب التفاهم الأخوي والحوار الودي بين دول المجلس.

وما يهمنا في هذا المبدأ هو التصدي لكل عدوان خارجي يهدف إلى انتهاك حرمة دول مجلس التعاون وسيادتها الإقليمية على أراضيها؛ ولعل الأخطار الحالية والمحتملة قد تأتي من إيران وإسرائيل وبعض الدول

الآسيوية. كما أن أطماع القوى الإقليمية والدولية في المنطقة قد تشكل تهديداً مباشراً لسيادة دول مجلس التعاون وسلامتها الإقليمية.

تحتاج مشكلة الحدود إلى تفاهم داخلي أخوي بين دول مجلس التعاون من جانب، وكذلك تسوية المشكلات العالقة مع الدول المجاورة؛ وخاصة إيران والعراق واليمن، بالطرق السلمية والتفاهم الودي. وفي حالة تعرض دولة من دول المجلس لأي عدوان أو تهديد داخلي أو خارجي فإن على دول المجلس أن تقف صفاً واحداً في الدفاع عنها. يضاف إلى ذلك أن الباحث يتمنى أن تزال الحدود بين دول المجلس، وأن يتم اندماج هذه الدول في اتحاد فيدرالي اندماجي، وتتشكل من دول المجلس دولة واحدة تصون حدودها وتتصدى لأي تهديد قائم وتردع أي عدوان محتمل. ولكن هذه الأمنيات تحتاج إلى رسم سياسات عملية وتنفيذها على أرض الواقع من جانب مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

**4. عدم التدخل في الشؤون الداخلية لدول مجلس التعاون:** من دون المراعاة الحازمة لمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية، يصبح من غير الممكن تأمين حق أي شعب سواء أكان كبيراً أم صغيراً في اختيار طريق التطور الذي يرتضيه، وحل القضايا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تواجهه بإراداته المستقلة. وكذلك من دون المراعاة الحازمة لهذا المبدأ يصبح من المستحيل إقامة علاقات ثقة وتعاون بين الدول ذات الأنظمة الاجتماعية والاقتصادية المختلفة.

ويعتبر مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لدول مجلس التعاون دعامة أساسية من دعامات أمنها الجماعي والفردي. وهذا يشمل عدم

السماح لأي جهة بالتدخل في الشؤون السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأنظمة التي ارتضتها دول المجلس لنفسها، كما يمتد ليشمل مواجهة محاولات الغزو الثقافي والانحلال الخلقي وتهريب المخدرات والتصدير المذهبي والفكري، وكذلك احترام أساليب الحياة وطرق المعيشة التي تنتهجها دول مجلس التعاون.

يجب أن يقوم هذا المرتكز من مرتكزات أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على أساس منع أي خطر قد تتعرض له دول مجلس التعاون من الداخل ومن الخارج؛ فمن الداخل يجب التنبه إلى الآثار السلبية التي قد تنعكس على أمن دول المجلس نتيجة التركيبة السكانية وطغيان العناصر غير العربية فيها؛ مما قد يكون له آثار بعيدة المدى على أمن دول المجلس. وبالنسبة إلى الأخطار التي قد تأتي من الخارج ينبغي الحذر واليقظة والتصدي لكل محاولات تجنيد عناصر من الأقليات الأجنبية المتنوعة الوافدة لخدمة مصالح دول معادية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

5. **نبذ استخدام القوة:** إن نبذ استخدام القوة في العلاقات بين الدول هو المبدأ الرئيسي الذي يمكن أن يقام عليه الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون ولكل مناطق العالم. ولا ينصبُّ تحريم استخدام القوة في العلاقات بين الدول على القوة المسلحة فقط، بل يشمل أيضاً تحريم كل أشكال الضغط الاقتصادي والسياسي وغيرها، وكما هو معروف فإن استخدام القوة المسلحة ضد حرية الدول والشعوب يعتبر خرقاً لمبادئ القانون الدولي المتعارف عليها.

ويتطلب تحقيق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية نبذ كافة أشكال استعمال القوة أو التهديد بها في مجال العلاقات الدولية بدول المجلس.

**6. اعتبار الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون جزءاً لا يتجزأ من الأمن القومي العربي:** إن الحديث عن الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون لا يعني أن أمن هذه المنطقة بمعزل عن الأمن القومي العربي، بل إن بعض مرتكزات الأمن الجماعي لدول المجلس تشكل في الوقت ذاته مرتكزات للأمن القومي العربي، والأمن القومي العربي يشكل العمق الاستراتيجي لأمن الخليج في الوقت نفسه. صحيح أن العالم العربي يمر بحالة من التهلهل الداخلي والتمزق، إلا أن ذلك لا يمنع الباحث من التأكيد على وظيفة المفكر العربي وهي ضرورة التصدي لمعالجة قضايا أمته بما يخدم الصالح العام.

يجب أن تترسخ مبادئ الأمن الجماعي لدول الخليج العربية في الوعي الجماعي على المستوى القيادي والمستوى الجماهيري، وأن يتم تدريس هذه المبادئ في مراحل التعليم كافة بحيث تصبح حاضرة في الوعي والضمير العام لكل فرد في المجتمع ولكل دولة من دول المنطقة، وأن تمثل الحد الأدنى اللازم من الحماية لدول مجلس التعاون، والذي لا يجوز التنازل عنه حتى لو أدى ذلك إلى استعمال القوة المسلحة دفاعاً عن المنطقة[37].

## أبعاد أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

الأمن مفهوم شامل لا يقتصر على جانب واحد بل يتضمن مجموعة وشبكة معقدة من الأبعاد والجوانب التي لا يمكن حصرها، وفي سبيل

الإيضاح سنلقي فيما يلي الضوء على بعض أبعاد مفهوم الأمن فيما يتعلق بمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

1. **البعد الاقتصادي:** يعتبر النفط عصب الحياة المعاصرة، ولا ينكر أحد الأهمية الكبرى لمنطقة الخليج والجزيرة العربية في العلاقات الاقتصادية الدولية؛ ذلك أن الدول الغربية والصناعية عموماً وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية يهمها في المقام الأول أمن النفط واستمرار تدفقه بأسعار منخفضة في عجلة الحياة الصناعية. لقد أكد الرئيس الأمريكي الأسبق ريتشارد نيكسون هذه الحقيقة في كتابه «**الفرصة السانحة**»، حيث قال: «إن ما يهم الولايات المتحدة في منطقة ما يسمى بالشرق الأوسط هو استمرار تدفق النفط في الدول الصناعية والحفاظ على أمن إسرائيل»[38].

إن البعد الاقتصادي لدول مجلس التعاون يتضمن الحفاظ على المنشآت النفطية من التخريب أو التعرض لعدوان خارجي، مع التطلع إلى إيجاد مصادر أخرى للدخل القومي لتحل محل النفط في المستقبل، وتنويع فروع الإنتاج، وتقليص درجة الاعتماد على العمالة الأجنبية الوافدة غير العربية، وزيادة نسبة مشاركة الإنسان الخليجي في عجلة الإنتاج، مع استخدام النفط لدعم الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون، وعدم إغفال الأمن القومي العربي بشكل عام.

فالبعد الاقتصادي للأمن يجعل الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون قضية دولية تخضع لقواعد الصراع والتنافس الدولي؛ ومن هنا يمكن القول إن المصالح المحلية والخليجية والعربية والإقليمية والدولية تتشابك في منطقة الخليج العربي[39].

**2. البعد الاجتماعي:** تأتي أهمية البعد الاجتماعي للأمن في منطقة الخليج العربية من الاعتماد الزائد على العمالة الوافدة غير العربية وقلة مشاركة السكان الأصليين في سوق العمل، وهذا يطرح تحديات وأخطاراً أمنية واقتصادية وسياسية واجتماعية قد تنتج من الخلل في التركيبة الاجتماعية لدول مجلس التعاون. ولاشك في أن استخدام العمالة غير العربية؛ وخاصة الخادمات في البيوت، قد يؤدي إلى التأثير في نمط تربية الأطفال، وينعكس سلبياً على اللغة والعادات والقيم، حيث ينقلن إلى الأجيال الناشئة - بصورة أو بأخرى - أنماط القيم التي تتناقض في العديد من الجوانب مع الأنماط العربية والإسلامية الأصيلة.

ومما يزيد من أهمية طرح البعد الاجتماعي للأمن في دول مجلس التعاون ذلك التحول الحاصل في البنية الاجتماعية، واتجاه المجتمعات إلى مرحلة ما بعد البداوة، وانحسار بعض القيم والأعراف التقليدية، مع صعود شرائح اجتماعية متعلمة طموحة تبحث عن مكان لها في سياق العملية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، يضاف إلى ذلك عملية التحديث السريعة، والقفزات النوعية التي حققتها دول مجلس التعاون في مجال التحضر والعمران؛ مما قد يفرز علاقات وقيماً جديدة قد تنعكس على المجتمع برمته وتؤثر في التماسك الاجتماعي، وقد تؤدي إلى حدوث آثار جانبية سلبية تنعكس على الأمن في منطقة الخليج العربي، إذا لم تتخذ الإجراءات الكفيلة بوضع صمامات أمان لمنع تفاقم أي آثار سلبية اجتماعية وسياسية وأمنية تضر بعملية التحديث في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

3. **البعد السياسي:** لا يقتصر البعد السياسي للأمن على الحفاظ على الاستقرار السياسي فحسب، بل يتعدى ذلك إلى وضع الضمانات التي تكفل الرضا الشعبي وتوسيع المشاركة السياسية وإزالة أي أسباب قد ينجم عنها تذمر داخلي[40]. تواجه دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية مجموعة من العوامل التي تبرز البعد السياسي لمفهوم الأمن؛ ومن بين هذه العوامل ما يلي:

أ. تأثير الثورة الإيرانية في الأوضاع الداخلية من خلال استقطاب ولاء فئات من سكان دول الخليج العربية لإيران، وخاصة الشيعة في دولتي البحرين والكويت وفي المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية.

ب. التوسع الإيراني الأيديولوجي في منطقة الخليج العربي.

جـ. تشابك المصالح المحلية والإقليمية والدولية (وتضاربها أحياناً) في منطقة الخليج العربي.

د. الخلافات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية من جانب والدول الإقليمية الكبرى (إيران، العراق، اليمن) من جانب آخر.

هـ. تجاهل اليمن واستبعادها - حتى الآن على الأقل - من منظومة الترتيبات الأمنية في منطقة الخليج العربي والجزيرة العربية، رغم أن اليمن يمكن أن تشكل مع بقية دول مجلس التعاون قوة ردع لا يستهان بها، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار الطاقات البشرية اليمنية والموقع الاستراتيجي لليمن (مضيق باب المندب)، وكذلك بدء تدفق النفط فيها بكميات تجارية، واحتمالات تحولها إلى دولة رئيسية لإنتاج النفط.

و . احتمالات التغلغل الإسرائيلي في منطقة الخليج والجزيرة العربية، وإقدام إسرائيل على خلق ذرائع للتدخل فيها تحت شعار حماية المصالح الإسرائيلية في المنطقة.

ز . احتمالات تفجر مشكلة الأقليات غير العربية في المنطقة، واستقطاب تدخل بعض الدول الآسيوية في المنطقة بحجة حماية مواطنيها في منطقة الخليج العربي.

ح . وجود سلسلة من القواعد العسكرية الأجنبية في دول مجلس التعاون، وكذلك الوجود العسكري الأجنبي الذي بدأ يتعزز فيها بصورة أكثر وضوحاً منذ سنوات السبعينيات، وخاصة في أواخرها وفي عقدي الثمانينيات والتسعينيات.

4 . **البعد الجغرافي:** يمس البعد الجغرافي للأمن الكيان السياسي والسلامة الإقليمية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية مباشرة. ولعل من العوامل الراهنة والمحتملة التي تؤثر في البعد الجغرافي للأمن في منطقة الخليج العربي ما يلي:

أ . التوسع الإيراني في المنطقة تحت حجج ومبررات مختلفة (مثل توفير الحماية للشيعة في المنطقة).

ب . التوسع العراقي في المنطقة، وهذا الاحتمال وارد طالما لم يتم التوصل إلى تسوية مرضية لكل الأطراف في النزاع العراقي ـ الكويتي الذي تفجر عدة مرات خلال القرن العشرين (مثال ذلك في الستينيات والتسعينيات).

جـ. احتمال إقدام إسرائيل على احتلال (أو استئجار) بعض الجزر في منطقة الخليج العربي وبحر العرب والبحر الأحمر والمحيط الهندي، واستعمال هذه الجزر قواعد انطلاق لتهديد أمن دول المنطقة.

د. احتمال تفاقم مشكلة الخلافات على ترسيم الحدود بين دول مجلس التعاون، وإقدام بعضها على الاستعانة بقوات أجنبية لفرض تسوية لا ترضي كل الأطراف.

هـ. احتمال التغلغل التركي في العراق.

و. احتمال قيام بعض الدول الآسيوية بالتدخل في منطقة الخليج العربي لحماية مصالحها؛ مما قد يجعل أمن دول مجلس التعاون عرضة للتهديد القائم والمحتمل.

5. **البعد العسكري:** لاشك في أن التوترات والحروب في منطقة الخليج والجزيرة العربية قد أدت إلى إبراز أهمية البعد العسكري للأمن؛ فالاحتلال الإيراني للجزر الإماراتية الثلاث (طنب الكبرى، طنب الصغرى، أبوموسى) والحرب العراقية-الإيرانية وكذلك الحرب العراقية-الكويتية، وغيرها من الحوادث الأمنية التي شهدتها بعض دول المنطقة كالمملكة العربية السعودية ودولة البحرين على سبيل المثال، أو الاشتباكات الحدودية والتوترات على الحدود بين بعض الدول في الخليج والجزيرة العربية – قد أكدت أهمية القوة العسكرية للدفاع عن المنطقة[41].

ومن هنا فإن من واجب مجلس التعاون لدول الخليج العربية وضع استراتيجية عسكرية تكون جاهزة للتنفيذ عند اقتضاء الضرورة؛ ويمكن أن

تشمل هذه الاستراتيجية العناصر الآتية :

أ. تحديد الأهداف القطرية والعربية والإقليمية والقومية والدولية التي تسعى دول مجلس التعاون لتحقيقها .

ب. تحديد العدو المشترك الذي يهدد دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

جـ. حماية الأراضي والحدود الإقليمية لدول مجلس التعاون، والعمل على تحرير الأراضي العربية المغتصبة؛ مثل الجزر الإماراتية الثلاث .

د. تحديد نظام وأسلوب التعاون العسكري بين جيوش دول مجلس التعاون وقت السلم ووقت الحرب .

هـ. تدعيم قوات درع الجزيرة بحيث تكون على مستوى التصدي لأي عدوان وحماية أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

و. السعي إلى أن تكون الاستراتيجية العسكرية الخليجية جزءاً من الاستراتيجية العربية أو التعاون العسكري في إطار المجموعة العربية .

6. **البعد السكاني (الديمجرافي):** قد يتصور بعضهم أن البعد الديمجرافي للأمن وجه آخر من وجوه البعد الجغرافي، وهذا صحيح في جانب ولكن يحتاج إلى تسليط الضوء عليه بوصفه بعداً مستقلاً من جانب آخر؛ ذلك أن التركيبة السكانية في منطقة الخليج العربي تتميز بعدم التجانس الداخلي. إن الهجرة التي فتحت بابها على مصراعيه للعناصر غير العربية عقب ظهور الثروة النفطية تمثل النسبة العظمى من سكان المنطقة، وهو أمر لابد أن يضعف التماسك الداخلي، وقد يخلق طابوراً خامساً قادراً على خلق

القلاقل، وقد يصبح في الأمد البعيد قادراً على خلق قوة ضاغطة ليست في صالح الانتماء إلى الخليج العربي[42].

لقد أصبحت دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية مكتظة بشتى أنواع البشر الذين تختلف عاداتهم وتقاليدهم وتتفاوت بيئاتهم ومناخاتهم وقيمهم؛ لذلك فإن هناك خشية من أن تتولد صراعات وتنشأ احتكاكات تقود إلى زعزعة الاستقرار الداخلي. إن البعد الديمجرافي لمفهوم الأمن يطرح قضية في غاية الأهمية والخطورة؛ فعدم اتباع سياسة للتحكم الديمجرافي من قبل دول مجلس التعاون لمنع تسلل عناصر أجنبية غير عربية إلى المنطقة، يهدد بانفجار حقيقي في منطقة الخليج وخاصة على المدى البعيد.

ومن ثم ففي فترة زمنية قصيرة لن يقتصر البعد الديمجرافي على العمالة فقط، بل قد يقود إلى مطالب حق تقرير المصير وإيجاد إطار رسمي معلن لحقوق الأقليات الأجنبية[43]. كل هذا من دون شك لا يخدم وحدة وتجانس وأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وستشكل المشكلة الديمجرافية أحد الجوانب الرخوة في معادلة أمن دول مجلس التعاون[44].

## تهديدات الأمن القائمة والمحتملة لدول مجلس التعاون

نظراً لتعقد المصالح المحلية والإقليمية والدولية في منطقة الخليج العربي وتشابكها، فإن أمن المنطقة مؤهل لأن يكون عرضة لمجموعة من عوامل التهديد المحلية والإقليمية والدولية، وسوف نورد هنا هذه العوامل مجملة:

**1 . التهديدات الداخلية :** تتمثل التهديدات الداخلية القائمة والمحتملة في العناصر الآتية :

أ. الأقليات العرقية والدينية .
ب . الاضطرابات السياسية وعدم الاستقرار السياسي .
جـ. التركيبة الديمجرافية وقلة عدد السكان .
د. غياب الخدمة العسكرية الإلزامية .
هـ. أعمال التخريب وإثارة القلاقل .
و. بروز خلافات بين الزعامات الحاكمة وإشعال نيران الحروب القبائلية .
ز. زعزعة نظام القيم وتغيير الولاءات .
حـ. تفكك النظام القبلي التقليدي وتحول قيم المجتمع التقليدية .
ط . صعود شرائح اجتماعية جديدة من التكنوقراط والمتعلمين الذين يرغبون في إفساح المجال أمامهم للمشاركة .
ي . وجود فجوات في البنية الاجتماعية (فقير وغني ، وافد ومواطن ، عربي وغير عربي . . . الخ) .
ك . حجم العمالة الأجنبية وخاصة الآسيوية وغير العربية .

**2 . التهديدات الإقليمية :** تتمثل التهديدات الإقليمية القائمة والمحتملة في العناصر الآتية :

أ. تمدد النفوذ الإيراني جغرافياً ومذهبياً (أيديولوجياً) .
ب . التوسع الإسرائيلي الاقتصادي والجغرافي .
جـ. عدم التوصل إلى تسويات مرضية مع العراق .
د. عدم تسوية منازعات الحدود بين دول الخليج وشبه الجزيرة العربية .

هـ. عدم استيعاب اليمن ضمن منظومة الدفاع عن الخليج والجزيرة العربية.
و. بروز الدور التركي المعادي للمصالح العربية.
ز. زيادة عمليات الاستقطاب الإقليمي والدولي.

3. **التهديدات الدولية:** وتشمل ما يلي:
أ. أطماع الدول الكبرى.
ب. نهب الثروات من خلال إثارة الحروب.
جـ. إمكانية توظيف الأقليات غير العربية واستعمالها وسيلةً للتدخل في المنطقة.
د. إبقاء التوتر في المنطقة وتأجيج الصراعات والنزاعات.
هـ. محاربة الحركات الإسلامية تحت شعار مكافحة الإرهاب.
و. الوجود العسكري الأجنبي في منطقة الخليج العربي والبحر الأحمر والمحيط الهندي.

## العوامل المؤثرة في الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون

يمكن القول إن هناك مجموعة من العوامل الداخلية والخارجية التي يمكن أن تؤثر في أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛ هذه العوامل يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

### 1. العوامل الخارجية التي يمكن أن تؤثر في أمن دول مجلس التعاون:

أ. تيارات سياسية عالمية وتشمل الأهمية الاستراتيجية لمنطقة الخليج العربي، وفرض الهيمنة السياسية الدولية، وفرض مناطق النفوذ، والتكتلات السياسية، وتقسيم العالم العربي سياسياً.

ب . الصراع والتنافس الاقتصادي الدولي؛ كالتنافس الاقتصادي الدولي للسيطرة على خيرات المنطقة وأسواقها، والاستغلال الاقتصادي للدول النامية من قبل الدول المتقدمة، والتكتلات الاقتصادية العالمية وأهدافها الاحتكارية ، والنظام الاقتصادي العالمي وأثره على اقتصادات دول مجلس التعاون.

جـ. اتجاهات أيديولوجية واجتماعية وتشمل التأثير الدولي في الشعوب النامية، واستغلال العناصر الموالية، وبث المبادئ والقيم الاجتماعية الغريبة عن التقاليد العربية والإسلامية، واستغلال الصراعات الطائفية والطبقية والقبلية.

د. تهديدات عسكرية وتشمل فرض جو التوتر العسكري المستمر على المنطقة، وإثارة الحروب المحلية ، وإثارة الفتن الداخلية والقلاقل، وأعمال التخريب والإرهاب الداخلية ، وإقامة شبكات التجسس والتهريب والجريمة المنظمة.

**2 . العوامل الداخلية التي قد تؤثر في أمن دول مجلس التعاون:**

أ. عوامل سياسية؛ وتشمل مشكلات ترسيم الحدود ، والتغير في النظم السياسية، وتفجر الصراعات بين دول المنطقة.

ب . عوامل اقتصادية؛ وتشمل عدم التقدم في خطوات الوحدة الاقتصادية، وعدم استغلال الطاقات المتاحة، وضعف التنسيق الاقتصادي.

جـ. عوامل اجتماعية؛ كاهتزاز القيم الاجتماعية، ومشكلات التخلف الثقافي والتأخر التقني، وضعف الروح القومية، والتباين بين الطبقات داخل الدول.

د. عوامل أمنية؛ كضعف التنسيق العسكري بين جيوش دول المجلس، والاستعانة بقوات خارجية، وعدم وجود قوانين للخدمة الإلزامية، وتزايد معدلات الإنفاق الدفاعي في دول المنطقة.

## إشكاليات تحقيق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون

هناك جملة من الإشكاليات التي تحيط بعملية تحقيق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛ وتتمحور هذه الإشكاليات حول خمسة عوامل رئيسية هي:

**أولاً: عدم تسوية منازعات الحدود في المنطقة:** إن معظم المشكلات حول ترسيم الحدود - ليس فقط في منطقة الخليج العربي بل فيما بين دول ما يسمى بالعالم الثالث - تنبع من المواريث الاستعمارية[45].

تعتبر قضية الحدود في الخليج العربي مسألة ذات أهمية بالغة، ذلك بأن معظم النزاعات في المنطقة نشبت حول الحدود؛ فالنزاع بين العراق ودولة الكويت تفاقم عدة مرات بسبب الحدود، والنزاعات بين أقطار الخليج وشبه الجزيرة العربية تمحورت حول الحدود، والنزاع بين دولة الإمارات العربية المتحدة وإيران يدور حول احتلال إيران للجزر الإماراتية الثلاث، ويأتي ذلك في إطار مسألة الحدود والصراع على الهيمنة في منطقة الخليج العربي[46]. ونظراً لأن مشكلات الحدود تمس مباشرة السلامة الإقليمية والسيادة السياسية للدول في المنطقة؛ فإننا سنلقي الضوء على المشكلات السابقة والقائمة والمحتملة، التي تمس مباشرة البعد الأمني لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية. إن النزاعات والخلافات على الحدود في

منطقـة الخليـج العربي يمكـن أن تصنف إلى نوعين رئيسيين :

1 . الخلافات على ترسيم الحدود بين دول مجلس التعاون : على الرغم من وجود هذه الخلافات على الحدود، فإن دول مجلس التعاون قد استطاعت تشكيل مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛ وذلك لأن هناك دوافع ومصالح أقوى من مشكلات الحدود في تجسيد التعاون بين دول الخليج العربي، ذلك أن الخلافات الحدودية بين دول مجلس التعاون لم تبلغ حد التصعيد المسلح، وأن هذه الدول قد استطاعت أن تتسامى على مشكلات الحدود فيما بينها، وأن تنشئ أرضية صلبة للتعاون في كافة المجالات، كما أن الخلافات على الحدود بينها يمكن وصفها بأنها من النوع الذي يخضع للسيطرة، إضافة إلى أن القيادات الحاكمة في دول مجلس التعاون تتمتع بقدر عال من الحكمة السياسية التي تركز على تنمية الجوانب الإيجابية في علاقاتها وتحد من الآثار السلبية المحتملة لأي خلافات بينها، وأن آلية التطور وديناميـة التفاعل بين دول مجلس التعاون قادرة على التعامل مع أي خلاف وتعزيز التعاون فيما بينها. إن معظم مشكلات الحدود بين دول مجلس التعاون تمر بفترات كمون وتأجُّج وسكون وإثارة أحياناً. وسوف نورد هنا بعض الأمثلة على الخلافات الحدودية بين بعض دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛ وتشمل هذه الأمثلة مشكلات تمت تسويتها ومشكلات لازالت تنتظر الحل :

أ. الخلاف على الحدود بين دولتي البحرين وقطر : ينبع الخلاف بين الدولتين من النزاع حول "جزر حوار" التي تقع على بعد 2.4 كيلومتر غرب ساحل دولة قطر، والتي تدار الآن من قبل دولة البحرين[47]. وهناك

مشكلة أخرى تتمثل في مطالبة دولة البحرين بالسيطرة على منطقة الزبارة الواقعة في منطقة الساحل الشمالي الغربي من دولة قطر[48].

ب. الخلاف الثلاثي بين دولة قطر ودولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية: دار هذا الخلاف حول منطقة مدخل خور العديد الواقع جنوب شرق دولة قطر. وقد نجحت المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة في التوصل إلى تسوية للخلاف الحدودي عام 1974 [49].

جـ. الخلاف بين سلطنة عُمان ودولة الإمارات العربية المتحدة: دار خلاف بين سلطنة عُمان ودولة الإمارات العربية المتحدة حول منطقة رأس مسندم الواقعة شمالي رأس الخيمة. ولقد اتفقت دولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عُمان على تسوية الخلاف، وذلك في 7 نيسان/ إبريل 1981. ووقعت دولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عُمان اتفاقية بينهما في 1 أيار/ مايو 1999 بشأن قطاع الحدود الممتد من أم الزمول حيث تلتقي كل من دولة الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عُمان والمملكة العربية السعودية إلى شرقي العقيدات.

د. الخلاف بين المملكة العربية السعودية ودولة الكويت: لقد نجحت المملكة العربية السعودية ودولة الكويت في تسوية بعض قضايا الخلافات على الحدود بين الدولتين، وذلك من خلال التوقيع على اتفاقية العقير في 2 كانون الأول/ ديسمبر 1982 التي تم بموجبها تسوية الخلاف السعودي-الكويتي على المنطقة الساحلية المحايدة الواقعة جنوبي دولة الكويت. ورغم ذلك هناك بعض الخلافات تتعلق بالسيادة

على جزر قاروه وأم المرادم الواقعة على بعد 37 كيلو متراً و26 كيلو متراً على التوالي من الساحل الشمالي للمملكة العربية السعودية[50].

هـ. خلافات على الحدود بين المملكة العربية السعودية وسلطنة عُمان: تمحورت الخلافات على الحدود بين المملكة العربية السعودية وسلطنة عُمان حول المناطق القريبة من مثلث البريمي والربع الخالي[51].

2. نزاعات على الحدود بين دول مجلس التعاون ودول خليجية (إيران، العراق) وأخرى غير خليجية (اليمن): لعل أبرز النزاعات على الحدود بين دول مجلس التعاون والدول الأخرى في المنطقة النزاع بين دولة الإمارات العربية المتحدة وإيران على الجزر الإماراتية الثلاث المحتلة (طنب الكبرى، طنب الصغرى، أبوموسى)، والنزاع على الحدود بين العراق ودولة الكويت، والنزاع على الحدود بين المملكة العربية السعودية واليمن (نجران وعسير)[52].

لقد استطاعت الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية التوصل إلى تسويات سلمية ودية حول معظم إشكاليات ترسيم الحدود فيما بينها، وأما ما تَبقَّى من مشكلات؛ وخاصة بين دولة قطر ودولة البحرين، وبين دولة الإمارات العربية المتحدة وإيران، وغيرها، فإنه يمكن معالجتها عبر الوسائل السلمية والحوار الجاد وتفهُّم المصالح المشتركة لكل الأطراف.

**ثانياً: عدم التوصل إلى تسوية مُرْضية لكل الأطراف في النزاع العراقي-الكويتي:** إن حرب الخليج الثانية لم تنته آثارها بعد؛ فالقوات العراقية هزمت أمام قوات التحالف الدولي، ولكن العقوبات الدولية لازالت

مفروضة على العراق، ومايزال العراق - ولو بصورة غير معلنة - يتطلع إلى الحصول على المنفذ البحري اللازم والكافي على مياه الخليج. وقد يبدو هذا المطلب اليوم شاذاً ولا يتناسب مع الحقائق الماثلة على أرض الواقع. ولازالت دولة الكويت تطالب العراق بحل مشكلة الأسرى الكويتيين، في حين يعلن العراق عن عدم وجود أسرى كويتيين لديه. كما أن العراق قبل مكرهاً بالحدود التي رسمتها لجنة الأمم المتحدة بين دولة الكويت والعراق، كما أن الحصار الدولي مستمر، وقد ثار العديد من الإشكاليات حول فرق التفتيش عن أسلحة الدمار الشامل؛ ولعل الأزمة التي حصلت بين العراق والأمم المتحدة في شهري كانون الثاني/ يناير وشباط/ فبراير عام 1998 حول قضية السماح بتفتيش القصور الرئاسية، تذكرنا بالتداعيات التي يمكن أن تقود إليها حرب الخليج الثانية وآثارها.

قد يظن بعضهم في غمرة العواطف والانفعال المشحون بالغضب والمرارة أن العراق سيستسلم إلى الأبد، أو أن العراق سيرحل من المنطقة وتأتي مكانه دولة أخرى صديقة وحليفة، ولكن الواقع غير ذلك؛ قد يتغير نظام الحكم في العراق ويأتي نظام مرغوب فيه من دول المنطقة، ورغم كل ذلك فإن ديكتاتورية الجغرافيا تفرض أن يكون العراق جاراً لدولة الكويت، وتحتم أن تتقبل دولة الكويت التعايش مع هذا الجار، فربما كان النظام العراقي يترقب الفرصة حين تختلط الأوراق في لعبة المصالح العالمية فتنفرج فسحة تمكّنه من تحقيق مصالحه في المنطقة[53].

ولذلك فإن الحكمة وبُعد النظر تكمن في التساهل والتسامح، وفي أخذ مواقف اللين في أزمة دولة الكويت والعراق؛ ولذلك كانت دعوة صاحب

السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة إلى حل النزاع دعوة رائدة حكيمة، تدل على رجل دولة محنك يتمتع ببُعد النظر والدراية والخبرة، ففي منتصف تشرين الأول/ أكتوبر 1994 وأثناء حفل استقبال سفراء جدد لدى دولة الإمارات العربية المتحدة، صرح صاحب السمو الشيخ زايد أنه «قد حان الوقت للمصالحة مع العراق، ودعا إلى تخفيف العقوبات التي تفرضها الأمم المتحدة على العراق من أجل تخفيف معاناة الشعب العراقي»[54]. كما تكررت الدعوة التي وجهها الشيخ زايد لرفع الحصار عن العراق وإعادة العلاقات معه بمناسبة احتفالات دولة الإمارات العربية المتحدة في عام 1996 بمرور خمسة وعشرين عاماً على تأسيس الاتحاد. إن دعوة الشيخ زايد تشير بوضوح إلى أن الحل لا يكمن في الحقد والثأر والاقتتال بين الأشقاء؛ فهذا كله لا يشكل الأرضية الصالحة لخلاص الشعوب من الأزمات.

**ثالثاً: غياب آلية فعالة لتسوية المنازعات بين دول مجلس التعاون:** إن وظيفة تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء في أي تنظيم إقليمي أو دولي هي إحدى الوظائف المهمة التي تقع على كاهل المنظمة الإقليمية أو الدولية. وتتناسب كفاءة أي تنظيم مع مدى قدرته على إيجاد آلية من النظم والقواعد والسلوكيات المتفق عليها بين أعضائه لتسوية ما ينشأ بينهم من نزاعات بطرق سلمية[55].

صحيح أن المادة العاشرة من النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية قد نصت على ضرورة إنشاء هيئة لتسوية المنازعات تكون تابعة للمجلس الأعلى (مادة 1/10) وأن المجلس الأعلى هو السلطة المخوَّلة بتشكيل "هيئة تسوية المنازعات" بما يتلاءم وطبيعة النزاع القائم، ووفقاً

لكل حالة بصورة منفصلة (مادة 2/10)[56]. ولقد تناول النظام الأساسي لهيئة تسوية المنازعات الذي يتكون من ثلاث عشرة مادة اختصاصات الهيئة وصلاحياتها؛ وتشمل هذه الصلاحيات دراسة المسائل التي تعرض عليها من المجلس الأعلى، والتي حددتها المادة الثالثة من النظام الأساسي للهيئة على النحو التالي[57]: نزاعات بين الدول الأعضاء، خلافات في الآراء فيما يتعلق بتفسير وتنفيذ بنود النظام الأساسي لمجلس التعاون.

من الواضح أن هيئة تسوية المنازعات ليست لها صلاحية إصدار قرارات أو أحكام قضائية، لكنها تختص بالنظر - وليس الفصل - فيما يحيله إليها المجلس الأعلى (دون بقية الأجهزة) من المنازعات بين الدول الأعضاء، بالإضافة إلى خلافاتها حول تفسير نظام المجلس أو تطبيقه[58].

والواقع أن هيئة تسوية المنازعات ليست محكمة تحكيم، وليست هيئة قضائية. إن اللافت للنظر أنه رغم وجود نص في النظام الأساسي للمجلس حول هذه الهيئة، فإن الخبرة التاريخية تشير إلى أن أعضاء المجلس لم يرجعوا إليها عند نشوب النزاعات أو الخلافات منذ قيام المجلس[59].

إن التغلب على هذه الإشكالية يتطلب من مجلس التعاون لدول الخليج العربية العمل على عدة مستويات، والقيام بجملة من التدابير الوقائية العلاجية لتسوية المشكلات الموجودة فعلاً، والتي قد تنشأ في المستقبل بين دول مجلس التعاون:

1. إن من أبرز متطلبات المستقبل بالنسبة إلى مجلس التعاون هو ممارسة الدبلوماسية الوقائية التي تعمل على درء النزاعات قبل وقوعها ومنع تصاعدها وتحولها إلى نزاعات مستعصية.

2. بالإضافة إلى ذلك لابد من تفعيل مؤسسات المجتمع المدني، وتفعيل دور المنظمات غير الحكومية في ممارسة الدبلوماسية غير الرسمية القائمة على تشجيع المبادرات المؤسساتية والفردية؛ والتي تشمل النقابات والجمعيات والجامعات ومراكز البحث العلمي ورجال الأعمال والإعلام، وغير ذلك من مؤسسات؛ بما يساعد على تهيئة أجواء التسويات وتوفير قاعدة من الفهم المشترك والتفهم للمخاوف والمشاعر والمصالح المشتركة لدول المجلس(60).

3. تفعيل هيئة تسوية المنازعات التابعة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية لتمارس دورها في معالجة المشكلات القائمة والمحتملة بين الدول الأعضاء.

4. ممارسة الدبلوماسية "الخليجية" بمعنى العمل داخل البيت الخليجي الواحد، وتسوية الخلافات داخل إطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية وتجنب "تدويل" الخلافات الموجودة، وتلك التي قد تبرز مستقبلاً بين الدول الأعضاء.

5. العمل على إنشاء "هيئة تحكيم" أو "محكمة تحكيم" خليجية تكون تابعة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، بحيث تكون أحكامها ملزمة للدول الأعضاء وتكون لها صلاحية الفصل في كل نزاع قائم أو محتمل.

**رابعاً: مشكلة التوازن بين التعددية السياسية والتعددية الاجتماعية (مشكلة الاستقرار والمشاركة السياسية):** تعتبر قضية المشاركة السياسية من أهم القضايا الحالية والمحتملة التي يمكن أن تمس الاستقرار في منطقة الخليج

العربي؛ والمقصود هنا بمفهوم المشاركة السياسية هو عدد ومدى كثافة الأفراد والجماعات التي تساهم في صنع القرار السياسي. وأبسط نظرية في هذا المجال أن الحكومة الجيدة هي التي ترتكز على نسبة عالية من المشاركة[61]. ويقصد هنا بالتوازن بين التعددية السياسية والتعددية الاجتماعية أن تعبر التعددية السياسية عن التعددية الاجتماعية. ويلاحظ في بعض دول الخليج العربية أن ثمة انفصالاً بين هذين التكوينين؛ ففي دولة الكويت ظهر على الصعيد السياسي العديد من التجمعات والتكتلات السياسية. في حين كانت التعددية الاجتماعية متمثلة في أبناء القبائل، والمتجنسين. ويمثل هذا الانفصال إشكالية تواجه تحقيق المشاركة السياسية[62].

لقد تناول العديد من الباحثين والكتاب التجربة الكويتية في مجال المشاركة السياسية، والواقع أن التجربة الكويتية برهنت على أن مجلس الأمة الكويتي لم يكن قادراً دائماً على مواجهة السلطة التنفيذية، ولم تكن له القدرة الدائمة على ممارسة التشريع، وكانت نهاية المجلس وحله دائماً مرتبطين بتوجيه انتقادات للحكومة[63]. ومما يزيد من حدة مشكلة قلة نسبة المشاركة السياسية في دول مجلس التعاون حرمان المرأة من التصويت والمشاركة السياسية في عدد من دول مجلس التعاون[64].

ورغم كثرة الحديث عن المشاركة السياسية، فإن هناك إشكالية أخرى تواجه تحقيق تلك المشاركة، وهي مشكلة مستوى الوعي والخبرة بالمشاركة. والواقع أن الممارسة الديمقراطية والانخراط في العمل السياسي ليست إلا التعبير الأرفع عن مستوى الوعي العام لدى الأفراد والجماعات،

وبالتالي لدى المجتمع برمته؛ فعملية الاستفتاء والاقتراع أو الترشيح كلها عمليات غير تقنية، بل تعتمد إلى حد كبير على المستوى الثقافي للمواطنين حتى تؤتي ثمارها المنشودة[65]. إن معالجة إشكالية التوازن بين التعددية السياسية والتعددية الاجتماعية تتطلب القيام بعدد من الإجراءات التي من بينها ما يلي:

1. العمل على توسيع قاعدة المشاركة السياسية بحيث تتسع لجميع قطاعات الشعب دون استثناء. 2. إعطاء الحياة الديمقراطية نوعاً من الممارسة الفعلية على أرض الواقع. 3. ضرورة أن يتسع صدر السلطة التنفيذية لكل نقد بناء يستهدف الصالح العام. 4. إتاحة المجال أمام المرأة لممارسة حقها في التصويت والترشيح. 5. إنشاء مجالس نيابية (برلمانات) في جميع دول مجلس التعاون بحيث تفسح المجال أمام ممثلي الشعب للنهوض بدور في الحياة السياسية عن طريق حياة نيابية فعلية. 6. اعتبار المشاركة السياسية أداة ووسيلة لترسيخ الاستقرار السياسي وتدعيم أركان الأمن الداخلي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

**خامساً: مشكلة التوازن بين العددي والوظيفي (قلة عدد السكان الأصليين والآثار الاجتماعية والسياسية والأمنية لوجود العمالة الوافدة غير العربية):**

تعد هذه المشكلة هي الوجه الآخر لمشكلة التوفيق بين ضآلة حجم السكان في دول الخليج العربية والمتطلبات الدفاعية والأمنية بالمفهوم المجتمعي الشامل للأمن؛ فأقطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية تعتمد على العمالة الوافدة بشكل كبير، مما يجعل المواطنين الأصليين في معظم هذه

الدول أقلية بجانب السكان الأجانب، وقد تكون لكل ذلك آثار سلبية. إن وجود الأقليات الوافدة؛ وخاصة تلك التي تحمل أنماطاً قيمية لا تنتمي إلى الحضارة العربية الإسلامية، قد يؤدي إلى خلخلة في نظام القيم والسلوك والعادات والتقاليد، وكذلك قد يسمح بتوليد فجوات داخل الهيكل الاجتماعي يمكن التسلل من خلالها لخلق حالة من عدم الاستقرار الأمني والسياسي والاجتماعي[66].

إن مشكلة التوازن بين العددي والوظيفي وقلة عدد السكان الأصليين والآثار الاجتماعية والسياسية والأمنية لوجود العمالة الوافدة غير العربية يمكن التخفيف من آثارها السلبية من خلال اتخاذ عدد من الإجراءات التي قد يكون من بينها:

1. إعادة النظر في تركيبة العمالة الأجنبية وتنظيمها، بحيث يتم إحداث توازن لصالح العمالة العربية، والتقليل من حجم العمالة الأجنبية غير العربية.

2. إعادة النظر في عدد المربيات الأجنبيات والخادمات الأجنبيات وتقليص دورهن في تربية الأطفال ورعايتهم؛ حتى لا ينقلن القيم والعادات غير العربية وغير الإسلامية إلى النشء الجديد.

3. اتباع نظام "الكوتا" أو الحصة لتنظيم عدد العمال، بحيث لا يزيد عدد العمال الأجانب غير العرب عن نسبة 10 ـ 15٪ من مجموع العمالة الوافدة في دول مجلس التعاون، وعلى ألا تقل نسبة العمالة العربية عن 75٪ من المجموع الكلي لعدد العمالة الوافدة في دول مجلس

التعاون؛ وذلك من أجل الحفاظ على الطابع العربي الإسلامي والهوية الحضارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

4. إعادة النظر في التركيبة السكنية للعمالة الوافدة والحد من تكدسها في أحياء أو "كانتونات" أو "جيتوات" أو "معتزلات" تجعل منها مناطق رخوة في البنية السكانية والسكنية، ومنع إقامة معسكرات عمال أجانب مقيمين مع أسرهم؛ حتى لا يفسح أمامهم المجال للتمرد أو المطالبة مستقبلاً بحقوق تقرير المصير أو استدعاء تدخلات خارجية بحجة المحافظة على حقوق هؤلاء الأجانب والأقليات الأجنبية في دول مجلس التعاون.

5. تشجيع العمالة المحلية لأخذ دورها في عجلة الإنتاج والخدمات، والعمل على الاستغناء عن نسبة كبيرة من العمالة الأجنبية التي لا تقوم بإنتاجية حقيقية في ميدان العمل الإنتاجي.

## إجراءات وسيناريوهات ومستويات تحقيق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

إن تحقيق الأمن والاستقرار لدول مجلس التعاون يتطلب العمل على عدة مستويات؛ المستوى الأول هو الخاص بمجلس التعاون لدول الخليج العربية، المستوى الثاني هو الخاص بدول إعلان دمشق التي تضم مصر وسوريا إلى جانب دول مجلس التعاون الست، المستوى الثالث مستوى الدفاع العربي المشترك باعتبار أمن مجلس التعاون جزءاً لا يتجزأ من الأمن القومي العربي، المستوى الرابع هو مستوى مجابهة أو تحييد الدول

الإقليمية (إيران، العراق، إسرائيل) وتسوية النزاعات معها، والمستوى الخامس هو المستوى الدولي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية. وسوف نتناول كلاً من هذه المستويات المتعلقة بتحقيق أمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية بنوع من التفصيل.

**المستوى الأول: مجلس التعاون هو الركيزة الأولى لأمن المنطقة (تدعيم القوة العسكرية لدول المجلس)**

منذ البيان الأول لقادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تم التأكيد على ضرورة تعزيز التعاون في المجال الأمني بين دول المجلس؛ فالبيان الختامي الصادر عن مؤتمر القمة الأول لقادة مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي عقد في أبوظبي في يومي 25-26 أيار/ مايو 1981، نص على «أن أمن المنطقة واستقرارها إنما هو مسؤولية شعوبها ودولها، وأن هذا المجلس إنما يعبر عن إرادة هذه الدول وحقها في الدفاع عن أمنها وصيانة استقلالها، كما أكدوا رفضهم المطلق لأي تدخل أجنبي في المنطقة مهما كان مصدره، وطالبوا بضرورة إبعاد المنطقة بأكملها عن الصراعات الدولية، وخاصة تمركز الأساطيل العسكرية والقواعد الأجنبية، لما فيه مصلحتها ومصلحة العالم»[67].

ومن هذه الفقرة نرى أن أمن دول الخليج العربية وقوتها هما بالدرجة الأولى من مسؤولية أبنائها، ولقد أكدت الدورات المتعاقبة للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون هذه الحقيقة، كما أكد المجلس الوزاري على أنه لا مفر من التعاون الدفاعي والتعاون الأمني من أجل تحقيق أهداف

المجلس في تأمين صلابة الخليج وقوته، ومن أجل جعل القرار السياسي قراراً خليجياً عربياً لا يتأثر بوجود ضغط من أي جهة، وإنما يستوحي مصلحة دول مجلس التعاون والمصلحة العربية فحسب[68].

وقبل الدخول في تفاصيل إنجازات مجلس التعاون في المجال الأمني والدفاعي يمكن أن نلقي بعض الضوء على تطور الإدراك الأمني الخليجي، على مستوى القيادة السياسية العليا ممثلة في المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، وسوف يتبع الباحث في تحليله الخطوات الآتية:

**أولاً: تطور الإدراك الأمني الخليجي على مستوى القيادة العليا لدول مجلس التعاون:** ذلك أن الإدراك الأمني للقيادة السياسية العليا لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية قد مر بمرحلتين رئيسيتين؛ المرحلة الأولى تبدأ منذ إصدار البيان الأول للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون الصادر في أبوظبي في 26 أيار/ مايو 1981 وتنتهي بالغزو العراقي لدولة الكويت في 2 آب/ أغسطس 1990. المرحلة الثانية: تبدأ يوم الغزو العراقي لدولة الكويت وماتزال مستمرة حتى اليوم. وسوف نتناول ملامح الإدراك الأمني لدول مجلس التعاون خلال المرحلتين:

**المرحلة الأولى:** محاولة الاعتماد على الذات في مجالات الأمن والدفاع (1981-1990). فخلال هذه الفترة التي تبدأ بتأسيس مجلس التعاون لدول الخليج العربية في أيار/ مايو 1981 بدأ الإدراك الأمني لدول مجلس التعاون يتبلور بصورة جنينية، وذلك من خلال الإدراك الجماعي للتعاون المشترك بين دول المجلس. ويمكن تلخيص دوافع العمل الجماعي لدول مجلس التعاون فيما يلي[69]:

1. إن ظهور مجلس التعاون لدول الخليج العربية إلى الوجود يعني استجابة للواقع التاريخي والاجتماعي والثقافي والاقتصادي والسياسي والاستراتيجي الذي مرت به منطقة الخليج العربي.

2. إن العصر يتجه إلى الوحدات الكبيرة السياسية والاقتصادية حفاظاً على الاستقرار والأمن والتقدم.

3. التحديات التي تواجه المنطقة «تدفعنا جميعاً إلى الاتجاه للتعاون المشترك».

4. إن عالم اليوم يؤكد أهمية الترابط بين الأمم، وبالتالي فإن الاندماج الإقليمي خاصة في منطقة الخليج سيكون عوناً ودعماً لأهداف الأمة العربية والإسلامية، ويصبح مطلباً محلياً أكثر إلحاحاً في هذه الفترة التاريخية.

5. إن الحديث عن (فراغ القوة) في المنطقة والثروة التي ليس لها أصحاب يمكن أن ينتهي إلى الأبد إذا قام أصحاب البيت بعزم ثابت وأكيد بدورهم الجماعي.

وقد تبلور الإدراك الأمني لمجلس التعاون لدول الخليج العربية حول عدة مرتكزات ومبادئ هي[70]:

1. رفض نفوذ القوى الأجنبية في منطقة الخليج العربي؛ وقد نص البيان الختامي للدورة الأولى للمجلس الأعلى على هذا المرتكز، حيث جاء في البيان أن أعضاء المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون قد «أكدوا رفضهم المطلق لأي تدخل أجنبي في المنطقة مهما كان مصدره»[71].

2. أمن الخليج واستقراره مسؤولية دوله؛ وقد تضمن البيان الختامي للدورة الأولى للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون الذي عقد في مدينة أبوظبي النص على المفهوم الأمني للقيادة السياسية العليا لدول مجلس التعاون، والذي كان يتمحور حول أن أمن المنطقة واستقرارها إنما هو مسؤولية دولها وشعوبها[72]. كما تم النص على هذا المبدأ في البيانات التالية؛ فالبيان الثاني مثلاً الصادر في الرياض 10 ـ 11 تشرين الثاني/ نوفمبر 1982 نص على أن المجلس قد «أكد مجدداً على أن أمن الخليج واستقراره هما من مسؤولية دوله»[73].

3. رفض تدخل القوى الأجنبية في شؤون منطقة الخليج وضرورة إبعاد المنطقة عن الصراعات الدولية؛ وظهر هذا المبدأ جلياً من خلال النص في البيان الختامي للدورة الأولى للمجلس الأعلى، حيث طالب أعضاء المجلس «بضرورة إبعاد المنطقة بأكملها عن الصراعات الدولية، وخاصة تمركز الأساطيل العسكرية والقواعد الأجنبية لما فيه مصلحتها ومصلحة العالم»[74]. وقد تكرر ذكر هذا المبدأ في البيانات اللاحقة للمجلس[75].

4. التعاون العسكري بين دول مجلس التعاون؛ جاء هذا المبدأ ليؤكد على أن التعاون في إطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية يشتمل على كافة مجالات الحياة بما فيها التنسيق العسكري؛ حيث جاء في البيان الختامي للدورة الثانية للمجلس الأعلى بهذا الصدد ما يلي: «كما استعرض المجلس موضوع التعاون العسكري بين دوله، وقرر دعوة وزراء الدفاع للاجتماع من أجل تحديد الأولويات التي تحتاجها دول

مجلس التعاون من أجل تأمين استقلالها وسيادتها»[76]. وتم التطرق إلى التنسيق العسكري في البيانات الختامية لدورات المجلس الأعلى[77].

5. التنسيق في مجال الأمن الداخلي؛ ويبدو هذا المبدأ واضحاً من خلال إدراك دول مجلس التعاون لضرورة الحفاظ على أمنها واستقرارها الداخلي واعتبار التنسيق الأمني مرتكزاً أساسياً من مرتكزات أمنها الشامل[78].

6. مبدأ بناء القوة الذاتية لمجلس التعاون (درع الجزيرة)؛ وخلال عام 1983 تضمن البيان الختامي للدورة الرابعة للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون – التي عقدت في الدوحة في الفترة 7ـ9 تشرين الثاني/ نوفمبر 1983 – مبدأ جديداً وهو بناء القوة الذاتية[79]. وقد أشار البيان لأول مرة إلى قوة "درع الجزيرة" من خلال النص على أن المجلس قد «نظر بارتياح إلى تمارين "درع الجزيرة" التي تمت في دولة الإمارات العربية المتحدة»[80]. وقد تم التركيز على مبدأ بناء القوة الذاتية لدول مجلس التعاون في البيان الختامي للدورة الخامسة للمجلس الأعلى، والتي عقدت في دولة الكويت في الفترة 27ـ29 تشرين الثاني/ نوفمبر 1984[81]. وقد أشاد البيان الختامي للدورة السابعة للمجلس الأعلى بقوة "درع الجزيرة"[82].

7. مبدأ ضمان حرية الملاحة في الخليج؛ برز هذا المبدأ في الإدراك الأمني للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون في ضوء التصعيد في الحرب العراقية ـ الإيرانية، وما نجم عنها من قصف بعض ناقلات النفط في مياه الخليج. وجاء التطرق إلى هذا الموضوع المهم في البيان الختامي

للدورة السادسة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون التي عقدت في سلطنة عُمان في الفترة 3 ـ 6 تشرين الثاني/ نوفمبر 1985 [83]. وقد تم التأكيد على المبدأ نفسه في البيان الختامي للدورة السابعة للمجلس الأعلى بالنص على «ضرورة احترام قراري مجلس الأمن الدولي رقم (540) ورقم (552)»[84].

وقد استمر التأكيد على أهمية ضمان حرية الملاحة في مياه الخليج في البيان الختامي للدورة التاسعة للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون التي عقدت في دولة البحرين بالمنامة في الفترة 19 ـ 22 كانون الأول/ ديسمبر 1988، حيث نص البيان على أن المجلس الأعلى «يجدد العزم على العمل من أجل أن يسود الأمن والاستقرار في المنطقة بما يؤمن حق حرية الملاحة في المياه الدولية والطرق البحرية»[85].

8. إيران مصدر تهديد أمني لمجلس التعاون لدول الخليج العربية؛ بدأت دول مجلس التعاون تتهم إيران بأنها السبب في استمرار الحرب العراقية ـ الإيرانية، وبأنها تشكل مصدراً لتهديد أمن دول المجلس واستقراره. وقد جاء في البيان الختامي للدورة السابعة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون التي عقدت في أبوظبي خلال الفترة 2 ـ 5 تشرين الثاني/ نوفمبر 1986 أن المجلس قد «أعرب عن أمله بأن تستجيب إيران للإرادة الدولية»[86]. وقد أكد المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون "تمسكه بقراري مجلس الأمن الدولي رقم (540) لعام 1983، ورقم (552) لعام 1984 اللذين عبّرا عن موقف المجتمع الدولي من حرية الملاحة في الممرات المائية الدولية، ومن حرية مرور السفن التجارية من وإلى مواني دول مجلس التعاون[87].

وقد تطور موقف دول مجلس التعاون إلى التعبير بوضوح عن تحميل إيران مسؤولية تدهور الأوضاع الأمنية في منطقة الخليج، حيث نص على ذلك البيان الختامي للدورة الثامنة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، التي عقدت في الرياض بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 26 ـ 29 كانون الأول/ ديسمبر 1987[88]. وبدأ المجلس في البيان الصادر عن دورته الثامنة ينظر إلى إيران كدولة ذات خطر على أمن دول مجلس التعاون، حيث أشار البيان إلى القضايا التي تورطت فيها إيران في أحداث مكة المكرمة ودولة الكويت وضرب ناقلات النفط والسفن التجارية، وكذلك الاعتداء على سفارتي المملكة العربية السعودية ودولة الكويت في طهران عام 1987[89].

9. مبدأ مكافحة الإرهاب والعمل على صلابة الجبهة الداخلية لدول مجلس التعاون؛ تم التطرق إلى هذا الموضوع لأول مرة خلال البيان الختامي للدورة السادسة للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون، والتي عقدت في سلطنة عُمان، وذلك بعد تعرض بعض دول المجلس لمحاولات إرهابية استهدفت زعزعة الأمن والاستقرار الداخلي. فقد جاء في البيان: «إذ يدين المجلس جميع أعمال الإرهاب، فإنه يؤكد وقوفه وتضامنه مع أي من الدول الأعضاء التي تتعرض لمثل هذه الأعمال، ويعتبر ذلك تهديداً لكافة دول المجلس باعتبار أن أمن مجلس التعاون كل لا يتجزأ»[90]. وقد «أقر المجلس أهداف الاستراتيجية الأمنية وأكد ضرورة إنجازها»[91]. و"أعرب المجلس عن ارتياحه لما وصل إليه التعاون والتنسيق في المجال الأمني من أجل تعزيز وضمان الاستقرار في دول المجلس"[92].

10 . التعاون العسكري والأمني بين دول مجلس التعاون؛ خلال السنوات العشر الأولى من عمر مجلس التعاون، ظهر واضحاً أن القيادة السياسية العليا لمجلس التعاون ترى أن التعاون العسكري والأمني بين الدول الأعضاء بات يشكل مبدأ ثابتاً؛ حيث تم التطرق إليه في أكثر من بيان من بيانات المجلس الأعلى لدول مجلس التعاون في دوراته المتعاقبة، ويمكن أن نوجز ما جاء في هذا الشأن في النقاط الآتية:

أ. جاء في البيان الختامي للدورة الخامسة للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون التي عقدت في دولة الكويت ما يلي: «استعرض المجلس النتائج التي حققتها اللجان المختصة في قطاع الدفاع والأمن، وأكد على أهمية هذه الإنجازات التي تسعى لترجمة مبدأ الاعتماد على الذات إلى حقيقة ملموسة، تؤمن تحمل أبناء دول المجلس مسؤولية الدفاع عنها»[93].

ب. وجاء في البيان الختامي للدورة السادسة للمجلس الأعلى أنه «وفي استعراضه لمجالات التعاون الدفاعي، أبدى المجلس ارتياحه التام للإنجازات التي تم التوصل إليها، ووافق على التصور الاستراتيجي للتعاون الدفاعي بين دول المجلس»[94].

جـ. جاء في البيان الختامي للدورة الثامنة للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون ما يلي: «أقر المجلس الأعلى الاستراتيجية الأمنية الشاملة المرفوعة من وزراء الداخلية، وأعرب عن ارتياحه لما تحقق من تعاون في المجالات الأمنية، وهو يؤكد على ضرورة

اتخاذ خطوات أكثر تقدماً من أجل حماية المكتسبات التي حققتها دوله في مسيرة التعاون الأمني». كما «أقر المجلس الأعلى توصيات وزراء الدفاع حول التعاون العسكري، مع التأكيد على أهمية البناء الذاتي للدول الأعضاء لدعم القدرات الدفاعية في إطار التنسيق والتكامل بما يحقق متطلبات الأمن والاستقرار»[95].

وقد استمر المجلس الأعلى لمجلس التعاون في التأكيد على مبدأ التعاون العسكري بين دول المجلس من خلال البيانات الختامية للدورة التاسعة وللدورة العاشرة للمجلس الأعلى، باعتبار ذلك ركيزة أساسية للحفاظ على أمن دول المجلس واستقرارها. تضمن البيان الختامي للدورة التاسعة التي عقدت في المنامة (19 ـ 22 كانون الأول/ ديسمبر 1988) ما يلي: «وقد اطلع المجلس على المراحل التي قطعها التعاون السياسي والأمني بين الدول الأعضاء، وأبدى ارتياحه لما وصل إليه هذا التعاون، وأكد على أهمية استمرار تقدمه، وإدراكاً منه لأهمية تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء من أجل ازدهار المنطقة والمحافظة على مكتسباتها وأمنها واستقرارها؛ فقد أقر توصيات وزراء الدفاع وتوصيات المجلس الوزاري المتعلقة بأوجه التعاون العسكري والأمني في المرحلة القادمة، واستكمالاً لما بدأ به من مراحل في السنوات الماضية"[96].

أما البيان الختامي للدورة العاشرة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون التي عقدت في مسقط بسلطنة عُمان (18 ـ 21 كانون الأول/ ديسمبر 1989)، فقد جدد التأكيد على أهمية التعاون العسكري والأمني بين دول المجلس؛ حيث جاء في نص البيان أنه «إيماناً من المجلس بأهمية التعاون العسكري

والأمني بين الدول الأعضاء من أجل الحفاظ على أمنها واستقرارها، ورغبة في تحقيق المزيد من خطوات التنسيق والتكامل في هذا المجال، فقد أقر المجلس توصيات وزراء الدفاع في بناء القوة الذاتية وفق التصور المشترك»[97].

**المرحلة الثانية:** المزاوجة بين الاعتماد على الذات والاعتماد على مساعدة القوى الدولية للحفاظ على أمن مجلس التعاون (1990 - حتى الآن). فلقد جاء الغزو العراقي لدولة الكويت في الثاني من آب/ أغسطس 1990 منذراً ببدء مرحلة خطيرة في العلاقات العربية، وانتهاكاً واضحاً للأسس التي حكمت العلاقات بين الدول العربية قبل ذلك التاريخ. صحيح أن العلاقات العربية - العربية شهدت بين الحين والآخر نوعاً من الحرب الباردة، وأحياناً الحرب الساخنة إلى حد الاشتباكات العسكرية بين بعض الدول العربية، إلا أنه لم يحدث في تاريخ العلاقات العربية - العربية أن قامت دولة عربية باحتلال كامل التراب الوطني لدولة عربية أخرى، كما فعل العراق بإقدامه على احتلال دولة الكويت.

ومن هنا يمكن اعتبار الغزو العراقي لدولة الكويت مرحلة جديدة في العلاقات العربية - العربية قادت إلى تغيير المفاهيم، وقلب الموازين وإحداث شرخ عميق في العلاقات العربية - العربية، لازلنا نعيش آثارها السلبية على المنطقة حتى الآن.

إن أكبر ضربة لأمن مجلس التعاون قد جاءت من دولة خليجية عربية هي العراق، ومن هنا يمكن أن نلاحظ التطور في الإدراك الأمني لمجلس

التعاون لدول الخليج العربية، وذلك في ضوء ما خلفه الغزو العراقي لدولة الكويت من آثار مدمرة على المنطقة بأسرها. وقد كان مؤتمر القمة العربي الذي عقد في القاهرة في 10 آب/ أغسطس 1990 نقطة تحول في تاريخ المنطقة، وبداية تغير في مفهوم أمن مجلس التعاون، بعد أن فشل الإطار العربي في حل مشكلة احتلال العراق لدولة الكويت تحت سقف البيت العربي. وقد ترتب على ذلك حدوث تغير في نظرة دول مجلس التعاون إلى كيفية الحفاظ على أمنها، بحيث لم يعد أمن مجلس التعاون أمناً خليجياً عربياً فحسب، بل تم الربط بين الأمن الدولي وأمن دول مجلس التعاون؛ مما أدى إلى الانتقال إلى المرحلة الثانية في تطور الإدراك الأمني لمجلس التعاون.

والتساؤل الذي قد يطرح نفسه في هذا السياق هو: ماذا يعني الغزو العراقي لدولة الكويت، وما هي آثاره على أمن مجلس التعاون والعلاقات العربية ـ العربية؟ للإجابة عن هذا التساؤل يمكن الإشارة إلى عدة نقاط ترتبت على احتلال العراق لدولة الكويت، وآثار ذلك على أمن دول مجلس التعاون وعلى النظام الإقليمي العربي بصورة عامة. إن الإدراك الأمني للقيادة السياسية العليا لدول مجلس التعاون قد تشكل، خلال النصف الأول من عقد التسعينيات، بعامل رئيسي واحد وهو العدوان العراقي على دولة الكويت. ولعل الإدراك الأمني لمجلس التعاون قد تشكل من العوامل الآتية:

1. الغزو العراقي لدولة الكويت والإخلال بأمن دول مجلس التعاون من قبل دولة عربية خليجية (العراق). حيث ذكرت معظم البيانات

الصادرة عن مجلس التعاون بعد احتلال العراق لدولة الكويت أن العراق قد أصبح أحد مصادر تهديد دول مجلس التعاون، وتم التأكيد على «وقوف دول المجلس في وجه العدوان العراقي»[98].

2. التأكيد على المبادئ العامة في العلاقات الدولية: لقد دفع الغزو العراقي لدولة الكويت دول مجلس التعاون إلى العودة للتأكيد على المبادئ العامة للعلاقات بين الدول، والتي كانت قد وردت في إعلان مسقط الصادر عن الدورة العاشرة للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون (18 ـ 21 كانون الأول/ ديسمبر 1989) وهذه المبادئ هي[99]:

أ. تأكيد مبدأ حسن الجوار كقاعدة أساسية وشرعية تلتزم بها دول المجلس في تعاملها الدولي.

ب. تأكيد الاحترام المتبادل للسيادة الوطنية كقاعدة أساسية يجب تدعيمها.

جـ. اعتماد الحوار والتفاوض وسيلةً فعالةً لفض النزاعات بين الدول.

د. دعم العمل العربي المشترك في إطار جامعة الدول العربية باعتبارها بيت العرب.

هـ. اعتبار مبدأ التعايش السلمي بين الدول حجر الزاوية في تحقيق السلام والأمن العالميين.

و. حق دول المجلس وتصميمها على اللجوء إلى كافة الوسائل اللازمة لتأمين عودة السيادة والشرعية إلى دولة الكويت[100].

3. تغير النظام العربي وتطور الإدراك الأمني لمجلس التعاون: كان احتلال العراق للكويت نقطة تحول في النظام العربي، وقد تمت الإشارة إلى هذا التحول في البيان الختامي للدورة الحادية عشرة لمجلس التعاون حيث أشار «إلى التحولات والمستجدات التي تمس جوهر النظام العربي، وكذلك ما يمر به العالم من متغيرات أعادت صياغة النظام العالمي»[101].

4. التأكيد على التعاون العسكري بين دول مجلس التعاون[102]: وكان هذا المبدأ جزءاً من الإدراك الأمني لمجلس التعاون خلال المرحلة الأولى التي سبقت الغزو العراقي لدولة الكويت[103]، وخلال المرحلة الثانية قامت دول المجلس بالتأكيد مجدداً على هذا المبدأ باعتباره ركيزة أساسية للتعاون فيما بينها[104].

5. الاستعانة بالقوات الأجنبية للدفاع عن أمن دول مجلس التعاون وخاصة أثناء الغزو العراقي لدولة الكويت: بدأ التحول في الإدراك الأمني لدول مجلس التعاون من الاعتماد الكلي على الذات إلى "تدويل" أمن دول مجلس التعاون؛ ليصبح قضية دولية من جانب وجزءاً لا يتجزأ من الأمن والمصالح العليا للدول الكبرى وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية من جانب آخر. وقد تمت الإشارة إلى ذلك التحول من خلال ما ورد في البيانات الختامية للمجلس الأعلى لدول مجلس التعاون بدءاً من الدورة الحادية عشرة التي عقدت في مدينة الدوحة (22 ـ 25 كانون الأول/ ديسمبر 1990)[105].

6. التقارب مع إيران[106]: شهدت مرحلة ما بعد الغزو العراقي لدولة الكويت تحسناً في العلاقات الإيرانية مع دول مجلس التعاون، ويمكن

أن نلاحظ هذا التحسن من خلال تأمل ما ورد في بيانات المجلس الأعلى لمجلس التعاون. وتمكن الإشارة إلى ما ورد في البيان الختامي للدورة الحادية عشرة للمجلس الأعلى وما بعدها[107].

**ثانياً: مسارات التعاون في المجال الدفاعي والأمني بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية:** فالواقع أن التعاون في المجال الأمني بين دول مجلس التعاون قد سار في اتجاهين رئيسيين: الأول توقيع عدد من الاتفاقيات في مجال الأمن الداخلي. والثاني هو التعاون الدفاعي والعسكري بين دول مجلس التعاون واتخاذ عدد من الخطوات من أجل تنسيق السياسة الدفاعية وبناء قوة عسكرية خليجية.

ويمكن القول إن التعاون في المجال الأمني الداخلي[108] بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية قد أحرز عدة خطوات إيجابية تمثلت بعقد مجموعة من الاتفاقات الأمنية[109].

فيما حظي التعاون العسكري والدفاعي منذ قيام المجلس باهتمام القيادات السياسية؛ وذلك بهدف تعزيز قوة دول المجلس انطلاقاً مما قرره المجلس الأعلى في دورته الأولى من أن أمن المنطقة هو مسؤولية شعوبها ودولها، وأن المجلس إنما يعبر عن إرادة هذه الدول وحقها في الدفاع عن نفسها. كما قرر المجلس الأعلى في دورته الرابعة عشرة تشكيل لجنة عليا لمتابعة تنفيذ قرارات الدفاع الجماعي والتعاون العسكري، تكون رئاستها دورية سنوياً بين وزراء الدفاع، وتضم في عضويتها رؤساء الأركان والأمين العام المساعد للشؤون العسكرية[110].

ومن خلال تحليل تصريحات القادة والمسؤولين في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية يمكن القول إن الاستراتيجية العسكرية الدفاعية والأمنية لمجلس التعاون ترتكز على المبادئ الآتية :

المبدأ الأول : حماية أمن المنطقة وسلامتها ، وتوفير الاستقرار والرخاء لشعوبها[111] .

المبدأ الثاني : جماعية الدفاع عن سلامة أمن دول المجلس ؛ بحيث يكون الاعتداء على أي من دول المجلس اعتداء على بقية الأعضاء[112] .

المبدأ الثالث : أن القوة العسكرية لدول المجلس ليست قوة عدوانية ، إذ إنها غير موجهة ضد أي دولة من دول المنطقة أو من خارجها ، إنما هي قوة دفاعية هدفها درء الأخطار التي تهدد المنطقة[113] .

المبدأ الرابع : العمل على تحاشي الاعتماد على القوى الدولية الكبرى ، وسد الثغرات أمام تسلل القوى الإقليمية الأخرى[114] .

المبدأ الخامس : اعتبار القوة العسكرية لدول مجلس التعاون جزءاً لا يتجزأ من الطاقات العسكرية العربية توجهاً ومصيراً[115] .

أما الخطوات العملية التي اتخذتها دول مجلس التعاون في مجال الاستراتيجية الدفاعية فتتمثل في استمرار قادة مجلس التعاون في التأكيد على هذه المبادئ، والقيام بخطوات عملية في مجال الاستراتيجية الدفاعية؛ لعل أبرزها ما يلي :

1. القيام بمناورات درع الجزيرة على أرض دولة الإمارات العربية المتحدة في تشرين الأول/ أكتوبر 1983 ، وفي المملكة العربية السعودية بتاريخ

23 تشـريـن الأول/ أكـتـوبر 1984 وفي دولـة الكويت في أوائل عـام 1996 [116].

2. تقـدم العـمل بتشكيـل قـوات درع الجـزيـرة بناء على خطـة تقدمت بـهـا سلطنة عُمان؛ ففي شهر تشرين الثاني/ نوفمبر 1993 وافق وزراء دفاع دول مجلس ا لتعاون على مشروع لزيادة حجم قوات درع الجزيرة من 8000 جندي إلى 17000 جندي مع إشراك وحـدات جـوية وبحـرية. وفي نيسـان/ إبريل 1994 تم الاتفـاق في نطاق اللجنة العسكرية لدول مجلس التعاون على تنفيذ المشروع [117].

3. إنشاء لجنة تضم وزراء الدفاع ورؤساء الأركان لدول مجلس التعاون في عام 1993.

4. في أعقاب حرب الخليج الثانية تقدم السلطان قابوس بن سعيد سلطان عُمان بمشروع يدعو إلى تكوين قوة لمجلس التعاون قوامها مئة ألف جندي، ولكن هذا المشروع لم ير النور.

5. الاتفـاقيـة الأمنيـة التي طرحـهـا المجلس بعـد مـضي أقل من عـام على إنشائه، والتي واجهت صعوبات مختلفة، ولم يتم إقرارها إلا في مؤتمر القمة الخامس عشر لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي عقد في المنامة بدولة البحرين في شهر كانون الأول/ ديسمبر 1994.

6. بلورة اسـتـراتيـجـيـة أمنيـة لدول مـجلس الـتـعـاون تتكون من ثلاثة مستويات أوضحها الشيخ فاهم بن سلطان القاسمي الأمين العام السابق لمجلس التعـاون أثناء زيارة له إلى نيـويورك؛ هذه المستويات

كما يلي: المستوى الأول: قيام كل دولة من دول مجلس التعاون بالشروع في تعزيز قواتها العسكرية بهدف زيادة قدراتها على الدفاع الذاتي. المستوى الثاني: توقيع إعلان دمشق بين دول مجلس التعاون وكل من مصر وسوريا. المستوى الثالث: عقد اتفاقيات دفاعية مع الولايات المتحدة الأمريكية وبعض دول أوربا وغيرها من الدول، وعلى وجه الخصوص الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة[118].

ورغم كل تلك الإنجازات التي حققتها دول مجلس التعاون على صعيد تعزيز قدراتها العسكرية الذاتية، فيمكن القول إن انتهاج سياسة الاعتماد على الذات في المجال العسكري والدفاعي يتطلب من دول مجلس التعاون القيام بخطوات أخرى نذكر منها: اتباع سياسة التجنيد الإجباري والخدمة العسكرية الإلزامية لشبان دول مجلس التعاون، وزيادة حجم الجيوش العاملة والاحتياطية[119]، وتنسيق السياسة الدفاعية مع اليمن، حيث من الممكن أن تلعب اليمن دوراً مهماً في الدفاع عن الخليج العربي وشبه الجزيرة العربية.

### المستوى الثاني: دول إعلان دمشق وأمن منطقة الخليج العربي

أعلن عن توقيع وثيقة إعلان دمشق في السادس من آذار/ مارس 1991 من جانب دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الست، بالإضافة إلى كل من مصر وسوريا. وقد أوضحت الوثيقة أن الباب مفتوح لانضمام أطراف عربية أخرى إلى هذا الإعلان بوصفه الإطار الجديد لإعادة بناء

العلاقات العربية ـ العربية بعد حرب الخليج الثانية. وقد صرح أكثر من مسؤول عربي أن دول إعلان دمشق تمثل أحد مستويات تحقيق الأمن في منطقة الخليج العربي والجزيرة العربية[120].

لقد تضمن بيان إعلان دمشق خطة لإنشاء قوة عربية لحفظ السلام في منطقة الخليج وشبه الجزيرة العربية بمشاركة قوات مصرية وسورية وقوات من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية[121].

وفي 19 تموز/ يوليو 1991 تم تعديل وثيقة إعلان دمشق بحيث تتيح لأطرافها هامشاً أوسع من المرونة وحرية الحركة والتخفيف من الالتزام الجماعي[122]. كما تم التراجع عن الأهداف الاقتصادية الطموحة لدول إعلان دمشق إلى البحث عن تحقيق أهداف أكثر تواضعاً في المجال الاقتصادي. والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: هل تقدم دول إعلان دمشق نموذجاً لتجمع عربي فعال، أو يُعَدُّ هذا صورة جديدة تضاف إلى المحاولات العربية غير الفعالة في هذا المجال؟

إن معظم التجمعات العربية التي شهدها النظام الإقليمي العربي منذ عام 1945 ممثلاً في إطاره المؤسسي، وهو جامعة الدول العربية، كانت تفتقر عادة إلى الفاعلية السياسية[123]. ولكن لماذا يعيد الواقع السياسي العربي إنتاج ظاهرة التجمعات العربية التي تفتقر إلى الفاعلية؟ الإجابة عن هذا التساؤل تتطلب تحليل الظروف التي نشأت خلالها محاولات التجمع العربي؛ وتتمثل هذه الظروف في الآتي:

1. إن معظم التجمعات العربية قد تم إنشاؤها في ظل أزمة تواجه هذا النظام العربي أو ذاك أو أزمة تواجه العالم العربي قاطبة.

2. نشأت معظم هذه التجمعات بأسلوب فوقي وليس من خلال القاعدة العربية الشعبية، ومن ثم ارتبطت استمرارية هذه التجمعات بمدى استمرار العلاقات الشخصية بين الحكام العرب[124].

3. الخطاب السياسي العربي عادة ما يضخم من طبيعة مثل هذه التجمعات وحجمها، في حين أن بعضها يكون له طابع الوقتية، حيث إن نشأته ترجع لتوافر ظروف معينة تستدعي إيجاده، ومن ثم يزول بزوال هذه الظروف[125].

4. نشأ بعض هذه التجمعات تعبيراً عن حالة توزيع القوى في النظام العربي، ولما كانت هذه الحالة تتسم - شأنها شأن كافة علاقات القوة في عالم السياسة - بالدينامية، فإن بعض هذه التجمعات أيضاً يكون عرضة للتغيير وفقاً لعلاقات القوى التي تشكله.

5. كان الهدف من إنشاء بعض هذه التجمعات إضعاف العمل العربي المشترك على المستوى القومي[126].

6. لقد لجأت بعض الأنظمة العربية إلى إنشاء مثل هذه التجمعات لمواجهة تضاؤل بعض مصادر الشرعية على الصعيد الداخلي، مما يدفعها إلى العمل على المستوى القومي لمواجهة تفاقم أزمة الدولة القطْرية[127].

7. يوضح الاتجاه العام للعمل العربي المشترك انحدار قوة الترابط بين أعضاء التجمعات العربية، بمعنى أن العمل العربي المشترك قد انحدر من مرحلة الوحدة والتكامل في سنوات الخمسينيات والستينيات من هذا القرن إلى مرحلة التضامن في سنوات السبعينيات، ثم إلى مرحلة التعاون في سنوات الثمانينيات، ثم انحدر العمل العربي المشترك إلى مرحلة التنسيق في بداية التسعينيات[128].

في ضوء هذا التحليل يمكن القول إن ظاهرة التجمعات العربية قليلة الفاعلية ستظل ماثلة وقائمة طالما أنها تحقق جانباً من مصالح الدولة القطْرية العربية، حيث إن هذه الظاهرة ستستمر في نطاق الحياة السياسية العربية. وفيما يتعلق بدول إعلان دمشق يبرز التساؤل الآتي: هل تحيط بهذا التجمع - من حيث نشأته - ظروف مشابهة لتجمعات عربية سابقة؟ وإذا كان الأمر كذلك فهل يعني هذا الحكمَ المسبق على هذا التجمع بضعف الفاعلية؟ إن الإجابة على هذا السؤال ليست ببساطة التساؤل، حيث لابد من تحليل الظروف العربية والإقليمية والدولية التي أحاطت بإعلان دمشق[129].

إن إعلان دمشق جاء نتيجة مجموعة من الظروف العربية والإقليمية والدولية التي دفعت الدول العربية الثماني (دول مجلس التعاون الست بالإضافة إلى مصر وسورية) إلى توقيع وثيقة إعلان دمشق؛ ومن هذه الظروف ما يلي[130]:

1. تدمير القدرات العسكرية والاقتصادية والصناعية العراقية، وتعرض العراق لخطر التقسيم إلى ثلاث مناطق رئيسية (الأكراد في الشمال ـ الشيعة في الجنوب ـ والسنة في الوسط). وقد أدى تدمير البنية التحتية والعسكرية العراقية إلى إحداث خلل في ميزان القوى لصالح القوى الإقليمية الجاذبة وهي إيران في الشرق وتركيا في الشمال، وأثيوبيا في الجنوب، وإسرائيل في قلب العالم العربي.
2. فقدان الدول العربية لمرجعية عربية عليا خاصة بعد تدهور دور جامعة الدول العربية[131].
3. بدء تدهور النظام الإقليمي العربي وتفككه لصالح مفهوم النظام الإقليمي الشرق أوسطي.

4. بروز الولايات المتحدة الأمريكية بوصفها "روما جديدة" في عالم اليوم.

إن دول إعلان دمشق تمثل نموذجاً آخر من نماذج التضامن العربي، وإن كان محدود النطاق والفاعلية، ويمكن أن نعلل ذلك بالعوامل الآتية:

1. اختلاف المواقف من كيفية إيجاد آلية لتطبيق بنود إعلان دمشق على المستوى الأمني.
2. الخلاف بين دول إعلان دمشق على ماهية الدور الذي ستؤديه القوات الأجنبية (غير العربية) في ترتيبات الأمن في منطقة الخليج العربي.
3. عدم وضوح العلاقة بين أمن دول مجلس التعاون والأمن القومي العربي.
4. تراجع صيغة إعلان دمشق التي أعلنت في التاسع عشر من تموز/ يوليو 1991 عن صيغة إعلان دمشق التي أعلنت في السادس من مارس/ آذار 1991.
5. اختلاف المصالح بين الدول العربية الموقعة على وثيقة إعلان دمشق.

### المستوى الثالث: مستوى الدفاع العربي المشترك واعتبار أمن مجلس التعاون جزءاً لا يتجزأ من الأمن القومي العربي

تشكل دول مجلس التعاون جزءاً لا يتجزأ من العالم العربي، وكذلك فإن أمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية جزء لا يتجزأ من الأمن القومي العربي. صحيح أن العمل العربي المشترك قد شهد تراجعاً خلال السنوات الماضية بفعل عوامل محلية وإقليمية ودولية، إلا أن ذلك لا يمنع الباحث من النظر إلى الأمة العربية كأمة واحدة ذات مصير واحد. ومما يؤكد ذلك أن إعلان أبوظبي الصادر عن الدورة الأولى للمجلس الأعلى

لدول مجلس التعاون، قد شدد على أن «الوحدة العربية منذ بزوغ فجر التحرر العربي بعد الحرب العالمية الثانية كانت محط أنظار الشعوب العربية وقد آن لخطوات إيجابية أن تبزغ في هذا الطريق من منطقة احتضنت الإسلام ورعت العروبة وسرت في دمها المصلحة القومية منذ فجر التاريخ»[132]. كما أن قادة دول مجلس التعاون قد دأبوا على التأكيد على أن أمن دول مجلس التعاون يعتبر جزءاً من الأمن القومي العربي قاطبة.

من المعلوم أن المحافظة على استقلال الدول العربية وسيادتها وصيانة الأمن القومي العربي قد وردت في أكثر من مكان في وثائق جامعة الدول العربية؛ وسوف نتناول ذلك كما ورد في الوثائق على النحو الآتي:

**أولاً: الحفاظ على استقلال الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية:**

فلقد ورد النص على هذا الهدف في أكثر من مكان في وثائق جامعة الدول العربية، ويمكن أن نجمل ذلك فيما يلي:

1. نص بروتوكول الإسكندرية الذي وقع بإدارة جامعة الملك فاروق الأول بالإسكندرية في يوم السبت 20 شوال سنة 1363 هجرية الموافق 7 تشرين الأول/ أكتوبر 1944، على أن يكون لجامعة الدول العربية مجلس يسمى "مجلس الدول العربية" وتكون مهمته «صيانة استقلالها وسيادتها من كل اعتداء بالوسائل الممكنة»[133].

2. نصت ديباجة ميثاق جامعة الدول العربية على أن ملوك ورؤساء الدول العربية قد اتفقوا على عقد هذا الميثاق «حرصاً على دعم الروابط وتوطيدها على أساس احترام استقلال تلك الدول وسيادتها»[134].

3. تم التأكيد على أن هدف «صيانة استقلال الدول العربية والحفاظ على سيادتها ضمن أهداف جامعة الدول العربية (المادة الثانية من ميثاق الجامعة)»[135]. ولذلك كان هذا الهدف يعني ألا تترتب على عضوية التنظيم العربي الوليد (أي جامعة الدول العربية) أي «التزامات من شأنها أن تنتقص من سيادة واستقلال هذه الدول العربية الأعضاء»[136]. «حتى لا يصير لهذه الجامعة سلطة تفرض إرادتها على هذه الدول»[137].

**ثانياً: صيانة السلام والأمن العربيين حسب ما ورد في وثائق جامعة الدول العربية:** فلقد اعتبرت جامعة الدول العربية أن أحد أهدافها هو المحافظة على السلام والأمن العربي. وفي تقدير الباحث فإن هذا الهدف ذو جانبين: جانب وقائي وجانب علاجي؛ فالجانب الوقائي يهدف إلى منع استخدام القوة في العلاقات العربية ـ العربية، ومنع وقوع أي عدوان على أي دولة عربية، والعمل على حل النزاعات والخلافات بين الدول العربية بالوسائل السلمية. أما الجانب العلاجي فهو أن أي دولة يقع عليها اعتداء أو يتهددها عدوان يمكن أن تطلب مساعدة الدول العربية لردع العدوان.

وقد نصت مواثيق جامعة الدول العربية على هذا الهدف؛ فقد نص بروتوكول الإسكندرية على أنه «لا يجوز على كل حال الالتجاء إلى القوة لفض المنازعات بين دولتين من دول الجامعة». وفي حالة الخلاف يتم العمل على التوفيق بين الدول التي يقع الخلاف فيما بينها. كما تنص المادة السادسة من ميثاق جامعة الدول العربية على الهدف نفسه[138]. وجوهر هذه النصوص أن جامعة الدول العربية اعتبرت المحافظة على السلام

والأمن العربيين أحد أهدافها، كما فرض ميثاق الجامعة بعض الواجبات التي تقتضيها ضرورة تحقيق هذا الغرض؛ ومن هذه الواجبات:

1. عدم لجوء الدول العربية الأعضاء بالجامعة إلى القوة لفض المنازعات التي تثور بينها.

2. أن يقوم المجلس (أي مجلس الجامعة) بالتدخل في كل خلاف - يخشى منه وقوع حرب بين دولة من دول الجامعة وأخرى عضو فيها أو غيرها - للتوفيق بينهما وللوصول إلى نوع من التسوية السلمية بينهما[139].

3. احترام كل دولة من الدول الأعضاء في الجامعة نُظُمَ الحكم القائمة في دول الجامعة الأخرى، واعتبار أن اختيار نظام الحكم والمنهج الاقتصادي والاجتماعي حق من حقوق تلك الدولة، والتعهد بعدم القيام بأي عمل يرمي إلى تغيير ذلك النظام فيها[140].

**ثالثاً: معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول جامعة الدول العربية وملحقها العسكري والبروتوكول الإضافي:** حررت معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة بتاريخ 25 جمادى الآخرة سنة 1369 الموافق 13 نيسان/ إبريل 1950، وقد أصبحت نافذة المفعول عام 1952 بعد مصادقة معظم برلمانات الدول الأعضاء على المعاهدة. وتتكون المعاهدة من ثلاث عشرة مادة، وملحق عسكري يتكون من خمسة بنود وبروتوكول إضافي[141]. وقد تضمنت معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي - والتي تعرف باسم ميثاق الضمان

الجماعي العربي - عدداً من الأحكام والمبادئ التي تهدف إلى صيانة أمن الدول الأعضاء والحفاظ على سلامة الدول العربية؛ وهذه الأحكام هي :

1. فض المنازعات بالطرق السلمية : فقد نصت المادة الأولى من معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي على ضرورة فض جميع المنازعات بين الدول العربية بالطرق السلمية[142].

2. الدفاع الجماعي وحق الدول الأعضاء في الدفاع الشرعي عن النفس : جاء نص المادة الثانية من معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي متفقاً مع أحكام المادة الحادية والخمسين من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على الحق الطبيعي للدول - فرادى أو جماعات - في الدفاع عن نفسها[143].

3. التشاور فيما بين الدول العربية في حالة حدوث تهديد أو حرب، حيث نصت المادة الثالثة من معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي على أن «تتشاور الدول المتعاقدة فيما بينها. . . كلما هُددت سلامة أراضي أي واحدة منها أو استقلالها أو أمنها»[144].

4. التعاون في المجالات العسكرية بين الدول العربية : أكدت المادة الرابعة من معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي على أنه «رغبة في تنفيذ الالتزامات السالفة الذكر على أكمل وجه تتعاون الدول المتعاقدة فيما بينها لدعم مقوماتها العسكرية وتعزيزها»[145].

أما أجهزة الدفاع العربي المشترك حسب نص معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي وملحقها العسكري وبروتوكولها الإضافي، فقد نصت على إنشاء ثلاثة أجهزة رئيسية للدفاع العربي المشترك؛ هذه

الأجهزة هي : اللجنة العسكرية الدائمة ، ومجلس الدفاع المشترك ، والهيئة الاستشارية . وفيما يلي نلقي الضوء على كل من هذه الأجهزة :

1. اللجنة العسكرية الدائمة : تتكون اللجنة العسكرية الدائمة من ممثلي هيئة أركان جيوش الدول العربية المتعاقدة لتنظيم خطط الدفاع المشترك[146] . وتختص اللجنة بإعداد الخطط العسكرية لمواجهة جميع الأخطار المتوقعة ، وتقديم المقترحات لتنظيم قوات الدول المتعاقدة ، وتقديم المقترحات لزيادة كفاية قوات الدول المتعاقدة ، وتقديم المقترحات لاستثمار موارد الدول المتعاقدة لصالح المجهود الحربي والدفاع المشترك ، وتنظيم تبادل البعثات التدريبية وتهيئة الخطط للتمارين والمناورات المشتركة[147] . وقد أتاح البند الثاني من الملحق العسكري المجال أمام اللجنة العسكرية الدائمة لتشكيل لجان فرعية دائمة أو مؤقتة من بين أعضائها لبحث أي موضوع من الموضوعات الداخلة في نطاق اختصاصاتها[148] . هذا وتكون القاهرة مقراً للجنة العسكرية الدائمة .

2. مجلس الدفاع العربي المشترك : ورد في المادة السادسة من معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي النص على أن «يؤلف تحت إشراف مجلس الجامعة مجلس للدفاع المشترك» . وقد حددت المادة نفسها اختصاصات المجلس بأنها تتعلق بـ «تنفيذ أحكام المواد 2 ، 3 ، 4 ، 5 من المعاهدة» . ويتكون مجلس الدفاع العربي المشترك المشار إليه من وزراء الخارجية والدفاع الوطني للدول المتعاقدة ، أو من ينوبون عنهم (المادة السادسة)[149] .

3. الهيئة الاستشارية العسكرية العربية: جاء النص على تكوين الهيئة الاستشارية العسكرية في البروتوكول الإضافي الملحق بمعاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي، حيث نص البروتوكول على أن «تؤلف هيئة استشارية عسكرية من رؤساء أركان حرب جيوش الدول المتعاقدة للإشراف على اللجنة العسكرية الدائمة المنصوص عليها في المادة الخامسة من المعاهدة»[150]. وقد حدد البروتوكول الإضافي لمعاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي اختصاصات الهيئة الاستشارية كما يلي: أ. تعرض عليها تقارير اللجنة العسكرية الدائمة ومقترحاتها قبل رفعها إلى مجلس الدفاع المشترك. ب. تقوم الهيئة الاستشارية العسكرية برفع تقاريرها ومقترحاتها عن جميع وظائفها إلى مجلس الدفاع المشترك للنظر فيها وإقرار ما يقتضي الحال إقراره منها[151].

**رابعاً: مرتكزات الأمن القومي العربي وعلاقته بأمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية:** سوف نقوم هنا بتحديد مرتكزات وعناصر الأمن القومي العربي، فمن خلال تحديد عناصر الأمن القومي العربي وتحليلها نلاحظ التداخل بين هذه العناصر وعناصر ومرتكزات أمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية كما سبق أن حددناها.

وفي تصورنا أن مرتكزات الأمن القومي العربي تتمثل في العناصر الستة الآتية:[152]

1. يجب أن ينظر إلى منطقة الخليج العربي وبحر العرب والبحر الأحمر على أنها بحيرات عربية، ويجب منع أي وجود أجنبي معاد فيها.

2. يجب أن يسود منطقة القلب العربية داخل المربع الذي يربط كلاً من القاهرة ودمشق وبغداد والرياض التجانس والتماسك والمساندة.

3. يجب أن يظل البحر الأبيض المتوسط بعيداً عن صراعات القوى الكبرى.

4. منع قيام أي حزام معاد للمصالح العربية في المناطق البرية جنوب الصحراء العربية الكبرى.

5. ضرورة قيام دولة فلسطينية مستقلة وذات سيادة كاملة لتكون جسراً للتواصل البري الأرضي بين الجناح الأفريقي والجناح الآسيوي للعالم العربي.

6. ضرورة إقامة صناعة سلاح عربي وامتلاك القنبلة الذرية العربية، أو تجريد المنطقة بأسرها من السلاح النووي وأسلحة الدمار الشامل.

ومن خلال تأمل هذه العناصر نلاحظ التداخل والترابط بين الأمن القومي العربي والأمن الجماعي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

## المستوى الرابع: المستوى الإقليمي، أمن دول مجلس التعاون ومجابهة القوى الإقليمية: (إيران، إسرائيل، العراق)

عند الحديث عن أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لا يمكن تجاهل القوى الإقليمية في المنطقة، وما يمكن أن تمثله من تأثيرات حالية ومحتملة؛ هذه القوى تتكون بالأساس من كل من إيران وإسرائيل والعراق، وسوف نلقي الضوء على سياسات هذه القوى فيما يتعلق بأطروحة الأمن في منطقة الخليج العربي.

**أولاً: إيران وأمن دول مجلس التعاون:** قامت الثورة الإسلامية في إيران عام 1979، وتم التخلص من حكم الشاه، وقد أعلنت قيادة الثورة بأنها حريصة على إقامة علاقات تعاونية مع الدول الإسلامية عموماً ومع جاراتها من دول الخليج العربية على وجه التحديد. لكن الأمور ما لبثت أن تبدلت بعد حين؛ فقد أعلن اثنان من آيات الله في حكومة آية الله الخميني هما آية الله خلخالي وآية الله روحاني أن إيران تزمع تصدير الثورة الإسلامية الإيرانية إلى العالم ابتداء من دول الخليج؛ مما أوحى بأحداث مرتقبة قد تزج المنطقة في حرب شاملة. وسرعان ما نشبت الحرب العراقية- الإيرانية في السابع عشر من شهر أيلول/ سبتمبر 1980 والذي يعتبره العراقيون اليوم الأول للحرب[153].

وما يهم الباحث في هذا السياق هو التساؤل عن الدور الإيراني في الترتيبات الأمنية في منطقة الخليج العربي، في البداية لابد من التأكيد على أربع حقائق لابد أن تعكس ظلالها على العلاقات بين دول مجلس التعاون وإيران؛ وهذه الحقائق هي:

1. استمرار احتلال إيران للجزر العربية الثلاث التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من أراضي دولة الإمارات العربية المتحدة.
2. الخلافات المذهبية (الخلاف بين الشيعة والسنة).
3. اتهام إيران بأنها تقف وراء أحداث (عامي 1995-1996) في دولة البحرين ومحاولة قلب نظام الحكم فيها.
4. الجوار الجغرافي بين دول مجلس التعاون وإيران، وهذا يعني أنه لا يمكن التخلص من ديكتاتورية الجغرافيا، ومن هنا لابد من إيجاد صيغة للتفاهم والتعايش بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وإيران.

لقد أدركت دول مجلس التعاون هذه الحقائق، وبدأت البحث عن صيغة لانضمام إيران لمنظومة الأمن في منطقة الخليج العربي؛ فقد صرح وزير الخارجية القطري في مؤتمر صحفي عقده يوم 22 كانون الأول/ ديسمبر 1990، أن «إيران تدخل ضمن الترتيبات الأمنية في منطقة الخليج العربي بحكم موقعها الجغرافي، وأن هناك اتصالات تجري مع إيران بهذا الصدد»[154].

وفي تطور آخر في سياسة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أشار البيان المشترك الصادر عن المؤتمر الحادي عشر لقمة دول المجلس، الذي أنهى أعماله في مدينة الدوحة يوم 25 كانون الأول/ ديسمبر 1990، إلى ضرورة تطوير العلاقة مع إيران التي تنبع من علاقات الدين والتراث المشترك الذي يربط بين دول المنطقة. وقد أعلنت وزارة الخارجية الإيرانية عن ترحيبها بهذا البيان، وأعلنت رغبة إيران في مناقشة جوانب التعاون مع دول الخليج العربية[155].

والواقع أن التحول البراجماتي في السياسة الإيرانية قد يجعل إيران مؤهلة للعب دور مهم في المنظومة الأمنية لمنطقة الخليج، فإيران في مرحلة ما بعد الخميني تتجه نحو انتهاج سياسات براجماتية لا ترتكز بصورة مطلقة على العامل الأيديولوجي والديني. ولقد شهدت العلاقات بين بعض دول مجلس التعاون وإيران تحسناً في أوائل سنوات التسعينيات؛ ففي آذار/ مارس 1991 تمت إعادة العلاقات الدبلوماسية بين إيران والمملكة العربية السعودية، وفي حزيران/ يونيو 1991 تم الاتفاق بين المملكة وإيران على زيادة حصة إيران في الحج من 45000 حاج إلى 110000 حاج، كما

قام الرئيس الإيراني السابق هاشمي رافسنجاني بزيارة للمملكة في كانون الأول/ ديسمبر 1991[156]، وقام بزيارة ثانية في شباط/ فبراير 1998[157].

ورغم التحسن الملاحظ في العلاقات بين دول مجلس التعاون وإيران فمن المتوقع أن تجد إيران نفسها في حالة نزاع مسلح مع دول المجلس حول مطالب إقليمية؛ مثل الجزر الإماراتية الثلاث المحتلة، ومياه شط العرب، والمناطق الشرقية في المملكة العربية السعودية، وقد تتصادم المصالح الإيرانية ومصالح دول مجلس التعاون حول السياسات النفطية (أسعار وحجم إنتاج النفط) وفي هذا المجال لابد من التذكير بامتلاك إيران قدرات عسكرية تجعلها قادرة على تهديد خطوط الملاحة في الخليج العربي ومضيق هرمز[158].

وخلاصة هذا التحليل أن أي محاولة جادة لوضع ترتيبات أمنية في منطقة الخليج العربي يجب ألا تغفل العامل الإيراني ضمن المعادلة الشاملة لأمن الخليج والجزيرة العربية. ومن الممكن أن نلاحظ أن إيران قد تشكل معادلة صعبة الحل؛ فهي تشكل شريكاً لتحقيق الأمن في حوض الخليج العربي، وفي الوقت ذاته مصدراً محتملاً من مصادر التهديد الداخلي والخارجي لدول مجلس التعاون[159].

**ثانياً: العراق وأمن دول مجلس التعاون:** إن إيجاد بنية إقليمية للأمن الجماعي في منطقة الخليج العربي تشمل العراق سيكون حيوياً بالنسبة إلى دول مجلس التعاون. قد يكون هذا الحديث سابقاً لأوانه في ظل المعطيات الحالية القائمة على أرض الواقع، وخاصة الأزمات التي تظهر بين الحين

والآخر بين العراق وكل من الولايات المتحدة الأمريكية والأمم المتحدة. ولكن العراق سيظل مؤهلاً للعب دور مهم في معادلة أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ذلك أن استبعاد العراق من منظومة الأمن الجماعي العربي في المنطقة سيعني أن دول مجلس التعاون لازالت تنظر إلى العراق كمصدر من مصادر التهديد لأمنها. وعلى الرغم من أن هذه القضية لازالت تعالج بنوع من الشحنات الانفعالية والعاطفية، فإن الواقع الموضوعي يشهد بأن الحديث عن أمن دول مجلس التعاون مع تجاهل دور العراق سيكون ضرباً من الوهم.

وقد تأكد ذلك من خلال الدعوة التي وجهها الرئيس المصري حسني مبارك لعقد مؤتمر قمة عربي في القاهرة يوم 21 حزيران/ يونيو 1996، والتي استبعد فيها العراق، على أثر فوز حزب الليكود والأحزاب الدينية واليمينية في الانتخابات الإسرائيلية التي جرت يوم 29 أيار/ مايو 1996[(160)]. ومن الملاحظ أنه منذ عام 1998 هناك ميل عربي لاستيعاب العراق في المنظومة العربية، على الرغم من أنه من المتوقع أن تصر دولة الكويت والمملكة العربية السعودية على الحصول على ضمانات بعدم تكرار النزعة التوسعية العراقية. كذلك فإنه لابد من إيجاد حل نهائي ودائم لمشكلة الحدود العراقية ـ الكويتية، وربما يكون ذلك جزءاً من تصفية شاملة في مؤتمر يعقد لتسوية مشكلات الحدود في منطقة الخليج العربي[(161)].

ولكن تجربة السنوات السابقة (1991 ـ 1999) تدل بوضوح على صعوبة التخلص من الرئيس العراقي صدام حسين، بل إن دعم المعارضة العراقية من قبل الغرب وإيران وتركيا قد يجعل من صدام حسين بطلاً وطنياً يقف في

وجه تآمر دولي خارجي لفرض نظام سياسي على الشعب العراقي[162].
وفي النهاية لابد من إيجاد صيغة عربية للتفاهم مع العراق؛ وذلك من خلال التخلص من عقدة صدام التي أصابت السياسات العربية، والتوصل إلى صياغة عربية مشتركة لتنظيم العلاقة مع العراق كدولة من دول الجوار الجغرافي، والتخلي عن سياسات عزل العراق التي وقع الشعب العراقي ضحية لها، وضرورة التعامل العربي مع العراق ولو بالحد الأدنى من التعامل، وترك مسألة الإبقاء على النظام الحاكم في بغداد أو تغييره للشعب العراقي.

**ثالثاً: إسرائيل وأمن دول مجلس التعاون:** قد ينظر بعضهم إلى إسرائيل من خلال البعد الجغرافي عن منطقة الخليج العربي والجزيرة العربية، ويتساءل ما علاقة إسرائيل بأمن الخليج؟ للرد على هذا التساؤل يكفي أن نقول إن لإسرائيل حرية الحركة في خليج العقبة والبحر الأحمر، كما أن إسرائيل قامت أكثر من مرة بالاعتراض على صفقات السلاح التي عقدتها المملكة العربية السعودية، واعتبرت الجيش السعودي من قوى المواجهة العربية، وضغطت حتى لا يسمح باستخدام طائرات الفانتوم الأمريكية المبيعة للمملكة العربية السعودية في قاعدة تبوك في شمال المملكة العربية السعودية، والتي تقع على بعد نحو 80 كيلومتراً من إسرائيل. كذلك قامت إسرائيل بالاعتراض على صفقة طائرات الأواكس التي اشترتها المملكة العربية السعودية من الولايات المتحدة الأمريكية، وفرضت عدم تجهيز تلك الطائرات بأجهزة قادرة على منع إسرائيل من استخدام أجهزة التشويش الإلكترونية. كما قامت الطائرات الإسرائيلية باختراق المجال

الجوي السعودي أكثر من مرة، وخاصة في عملية قصف المفاعل النووي العراقي عام 1981[163].

وبعد حرب تشرين الأول/ أكتوبر 1973 وضعت خطط صهيونية لغزو منطقة الخليج العربي عن طريق إنزال قوات إسرائيلية في عواصم دول الخليج العربية. وقد وضعت هذه الخطط قبل إطاحة نظام الشاه في إيران، وذلك بالتنسيق بين إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية وإيران[164].

لقد أعلن جيمس أكنز سفير الولايات المتحدة الأمريكية الأسبق في المملكة العربية السعودية «أن السعوديين أصبحوا مقتنعين بأنه في حالة نشوب حرب عربية ـ إسرائيلية أخرى سوف نشجع إسرائيل على احتلال تبوك في شمال المملكة العربية السعودية»[165].

كذلك تتخوف إسرائيل من منافسة السعودية لها في التحالف مع الولايات المتحدة الأمريكية؛ ولذلك تعمل على تدعيم مركزها كحليف استراتيجي فريد من نوعه للسياسة الأمريكية في المنطقة[166].

يمكن القول إن إسرائيل يمكن أن تشكل تهديداً مباشراً على أمن دول مجلس التعاون إذا أخذنا في الاعتبار المعطيات الآتية:

1. الجوار الجغرافي بين المملكة العربية السعودية وإسرائيل مع التمركز الإسرائيلي المكثف في منطقة البحر الأحمر.

2. سعي إسرائيل إلى إيجاد منظومة من المصالح المشتركة مع بعض دول مجلس التعاون، وقد تشكل هذه العلاقات نواة لتوسيع النفوذ

الإسرائيلي والهيمنة الإسرائيلية على المنطقة، بحجة مساعدة دول الخليج العربية في مواجهة إيران والعراق.

3. التوسع الإسرائيلي الاقتصادي يشكل نوعاً من التطوير في الاستراتيجية الصهيونية التي صاغها شيمون بيريز (رئيس الوزراء الإسرائيلي الأسبق)، والتي تم بموجبها تعزيز التوسع الجغرافي بالتوسع الاقتصادي والسياسي، وتوظيف أساليب متنوعة للتوسع تصب كلها في صالح الهيمنة الإسرائيلية على المنطقة العربية.

4. التعاون بين إسرائيل والقوى الجاذبة الفرعية وبالأخص تركيا في الشمال؛ حيث تم عقد اتفاقات للتعاون العسكري بين تركيا وإسرائيل منذ منتصف التسعينيات وحتى الآن. كما توجد اتفاقات للتعاون العسكري مع كل من أثيوبيا وأرتيريا في الجنوب.

5. إن عدم التوصل إلى سلام عادل وشامل في قضية الصراع العربي-الصهيوني ينذر بعودة التوتر من جديد إلى أجواء المنطقة؛ مما سيؤثر في أمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

## المستوى الخامس: البعد الدولي لأمن دول مجلس التعاون

إن تفكك الاتحاد السوفيتي وبروز ما أسماه الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش "بالنظام الدولي الجديد" يشكل نقطة تحول نحو فرض الهيمنة الأمريكية على منطقة ما يسمى بالشرق الأوسط، وزيادة التمركز الأمريكي في منطقة الخليج والجزيرة العربية. لقد دفع الاحتلال العراقي

لدولة الكويت المنطقة نحو الاحتماء تحت المظلة الأمريكية، ومع ذلك فإن بعض دول مجلس التعاون - وخاصة المملكة العربية السعودية - تفضل تخفيض التمركز العسكري الأمريكي على أراضيها والاعتماد على قوات التدخل السريع التي بإمكانها استخدام القواعد والتسهيلات البحرية والجوية في المملكة العربية السعودية وسلطنة عُمان ودولة الإمارات العربية المتحدة ودول قطر والبحرين والكويت[167] .

وهنا لابد من الإشارة إلى المصالح الدولية المتداخلة مع المصالح المحلية والإقليمية في منطقة الخليج العربي؛ فمصالح الدول الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية تكمن بالأساس في ضمان استمرار تدفق النفط إلى أسواق الدول الصناعية الغربية واليابان، وضمان أمن إسرائيل وسلامتها؛ وضمان استقرار أنظمة الحكم الصديقة للولايات المتحدة الأمريكية في منطقة الخليج العربي[168]، ومواجهة صعود الحركات الإسلامية التي اعتادت أجهزة الدعاية الغربية أن تصفها بالتطرف والأصولية. إن أمن الخليج العربي طبقاً للمنظور الأمريكي لا يخرج عن نطاق الأهداف الاستراتيجية التي تبنتها تجاه هذه المنطقة[169] .

لقد لخص الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر أهمية الخليج العربي للولايات المتحدة الأمريكية والغرب بكلمة واحدة هي "النفط"، حين قال في 5 نيسان/ إبريل 1979: «إن قوتنا القومية متوقفة بشكل خطير على خط دقيق من ناقلات النفط يمتد بين منتصف المسافة حول الأرض مبتدئاً من الشرق الأوسط والخليج العربي»[170] .

إن التصور الأمريكي للأمن في منطقة الخليج العربي - بل وفي كل منطقة من العالم - يرتبط ارتباطاً وثيقاً بوجود مصالح أمريكية فيها، مهما كانت طبيعتها. ومن هنا فإن مصطلح "الأمن" لا يعني السلم والاستقرار بالضرورة، بل يعني "تأمين" المصالح الأمريكية سواء تطلب ذلك استقرار المنطقة المعنية أو إحداث حالة من عدم الاستقرار فيها[171]؛ فهدف الولايات المتحدة الأمريكية هو الحصول على النفط وعوائده، والحفاظ على أمن إسرائيل وسلامتها في المنطقة.

لقد حددت الولايات المتحدة الأمريكية سياستها الأمنية في منطقة الخليج العربي منذ بداية السبعينيات في نقطتين أساسيتين: الأولى هي المحافظة على الوضع الراهن، والثانية إبعاد الاتحاد السوفيتي عن المنطقة[172]. وليس في نطاق دراستنا - ونحن نحاول صياغة مرتكزات نظرية لأمن الخليج العربي - القيام باستعراض تاريخي للسياسة الأمريكية في المنطقة خلال سنوات السبعينيات والثمانينيات، ولكن يمكن القول إن السياسة الأمريكية في سنوات السبعينيات قد ارتكزت على مبدأ نيكسون الذي قام بالأساس على تهيئة إيران للعب دور شرطي الخليج لحماية المصالح الأمريكية في المنطقة، وخاصة المصالح النفطية[173]. ورغم ذلك فقد شهدت سنوات الثمانينيات تطويراً في السياسة الأمريكية في منطقة الخليج العربي، من خلال مبدأ كارتر الذي ارتكز على إمكانية التدخل الأمريكي المباشر في منطقة الخليج العربي لحماية المصالح الأمريكية في المنطقة[174]. ولقد كانت حرب الخليج الثانية معلماً بارزاً من معالم السياسة الأمنية الأمريكية في منطقة الخليج العربي باستخدام القوات الأمريكية مباشرة مدعومة بتحالف دولي.

لقد شهدت سنوات التسعينيات من هذا القرن تحولات في أساليب السياسة الأمنية الأمريكية في منطقة الخليج العربي، وإن كان جوهر أهدافها لم يتغير. ويمكن تلخيص مبادئ السياسة الأمريكية الحالية إزاء قضية أمن الخليج العربي في النقاط الآتية[175]:

1. اتباع سياسة الاحتواء المزدوج لكل من العراق وإيران.

2. توسيع قاعدة الاتفاقيات الدفاعية الثنائية مع دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

3. دعم جهود مجلس التعاون لدول الخليج العربية من أجل إنجاز مزيد من الخطوات نحو الاندماج والتعاون العسكري.

4. السماح لدول مجلس التعاون بامتلاك تقنيات عسكرية أمريكية متقدمة.

5. تشجيع حلفاء الولايات المتحدة الأمريكية (وخاصة بريطانيا وفرنسا) على توسيع دورهم العسكري في المنطقة.

6. الاحتفاظ بقوة أمريكية قادرة على التدخل المباشر في منطقة الخليج العربي.

7. العمل على تطويع الأمم المتحدة لتصبح غطاء دولياً يخدم المصالح الأمريكية في المنطقة.

8. الضغط على دول مجلس التعاون من أجل رفع المقاطعة عن إسرائيل وتطبيع العلاقات معها (حتى من دون التوصل إلى حل شامل وعادل لقضايا الصراع العربي-الإسرائيلي)، وذلك "كتعويض" للدعم الأمريكي لدول مجلس التعاون أثناء الغزو العراقي لدولة الكويت.

9. خلق حالة من عدم الاستقرار والتوتر في منطقة الخليج العربي؛ بما يخدم هدف استنزاف عوائد النفط الخليجية لتغطية نفقات تحريك القوات إلى منطقة الخليج، ولعل إحدى حالات التوتر التي تشهدها المنطقة التصعيد العسكري المستمر في العراق.

لقد قاد الغزو العراقي لدولة الكويت إلى تحول جوهري في مفهوم أمن دول مجلس التعاون؛ ولعل أبرز ما نجم عن الاحتلال العراقي لدولة الكويت ما يلي:

1. حدوث تطوير في مفهوم أمن دول مجلس التعاون، بحيث تم اعتبار هذا الأمن جزءاً من الأمن الأمريكي.
2. زيادة وضوح البعد الدولي لأمن مجلس التعاون، واعتبار الحفاظ على أمن منطقة الخليج العربي وثيق الارتباط بالمحافظة على المصالح الدولية في المنطقة.
3. اعتبار العراق مصدراً من مصادر التهديد لأمن دول مجلس التعاون.
4. حدوث شرخ في مرتكزات الأمن القومي العربي، وخاصة المواثيق العربية كافة، والتي تمنع أي دولة عربية من القيام بالاعتداء على دولة عربية أخرى.
5. حدوث ضعف في دور المؤسسات القومية العربية مثل جامعة الدول العربية، بعدما فشل العالم العربي في معالجة مشكلاته داخل البيت العربي وتحت مظلة جامعة الدول العربية.
6. حدوث حالة من فقدان المرجعية العربية العليا، بعد أن أقدمت بعض الدول العربية على البحث عن مصالحها القطْرية بالمعنى الضيق، بصرف النظر عن المصلحة العربية الجماعية.

لقد قادت حرب الخليج الثانية إلى زيادة النفوذ الدولي في منطقة الخليج العربي، وإقدام معظم دول مجلس التعاون على عقد اتفاقات دفاعية مع الدول الكبرى وغيرها من الدول؛ مما يزيد في التأكيد على أن أمن منطقة الخليج العربي قد أصبح جزءاً لا يتجزأ من الأمن الدولي بشكل عام، والأمن القومي الأمريكي بشكل خاص.

لقد حطمت حرب الخليج الثانية الحواجز أمام التعاون العسكري العلني بين دول مجلس التعاون والدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية؛ ففي 19 أيلول/ سبتمبر 1991 وقعت دولة الكويت اتفاق دفاع وتعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية مدته عشر سنوات. ويتضمن الاتفاق الكويتي-الأمريكي إجراء مناورات عسكرية مشتركة، وتمركز قوات ومعدات أمريكية في دولة الكويت[(176)].

وقد رفضت الولايات المتحدة الأمريكية طلباً كويتياً بتمركز قوات أمريكية بشكل دائم في دولة الكويت، وفي خطوة أخرى تم تخصيص مبلغ 350 مليون دولار أمريكي من أجل توسيع قاعدتين جويتين وتحسينهما في دولة الكويت حتى يمكن استعمالهما في ترتيبات الدفاع عن دولة الكويت[(177)]. وقد أعقبت هذا الاتفاق اتفاقات دفاعية أخرى بين دولة الكويت وكل من فرنسا وبريطانيا وغيرهما من الدول الغربية؛ ففي شباط/ فبراير 1992 تم التوقيع على معاهدة دفاع وتعاون عسكري مشترك بين دولة الكويت وبريطانيا شبيهة بتلك المعاهدة التي وقعت بين دولة الكويت والولايات المتحدة الأمريكية، كما تم عقد معاهدة دفاع مشترك بين دولة الكويت وفرنسا في آب/ أغسطس 1992[(178)]. وفي أواخر تشرين الثاني/ نوفمبر

1996 قام وزير الدفاع الأمريكي السابق وليم بيري بزيارة إلى دولة الكويت، وأعلن عن استمرار مرابطة القوات الأمريكية البرية والجوية (طائرات الشبح Stealth) في دولة الكويت من أجل الدفاع عنها. وفي أواخر عام 1997 وأوائل عام 1998 حُشدت القوات الأمريكية مجدداً في دولة الكويت لمواجهة أزمة تفتيش القصور الرئاسية في العراق.

وبالنسبة إلى الدفاع عن المملكة العربية السعودية، فإن الولايات المتحدة الأمريكية تفضل تخزين معدات عسكرية أمريكية في المملكة تكفي لتسليح 150000 جندي، ولكن هناك بعض الأصوات التي تعارض وجود قواعد عسكرية أمريكية في المملكة العربية السعودية؛ لما لذلك من آثار قد تؤدي إلى إثارة حفيظة الشعب السعودي من جانب وإثارة الرأي العام الإسلامي من جانب آخر، نظراً لوجود المقدسات الإسلامية في المملكة العربية السعودية[179]. وقد استمر التعاون العسكري بين المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية حيث توجد قواعد للقوات الأمريكية في المناطق الشرقية من المملكة، وفي 30 تشرين الثاني/ نوفمبر 1996، قام وزير الدفاع الأمريكي السابق وليم بيري بزيارة للمملكة العربية السعودية، وأعلن أن الولايات المتحدة الأمريكية ملتزمة بالدفاع عن دول الخليج[180].

ونتيجة لإصرار الولايات المتحدة الأمريكية على إرساء ترتيبات أمنية في منطقة الخليج العربي فقد تم التوقيع على إطار اتفاقية بين الولايات المتحدة الأمريكية ومجلس التعاون لدول الخليج العربية في أواخر تموز/ يوليو 1991، تنص على إجراء تدريبات عسكرية مشتركة، وبيع

معدات عسكرية لدول مجلس التعاون، والسماح للولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا باستعمال عدد من التسهيلات والقواعد الجوية والبحرية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية[181].

فعلى سبيل المثال تضمنت معاهدة الدفاع المشترك بين دولة الكويت والولايات المتحدة الأمريكية النص على تخزين معدات عسكرية أمريكية في دولة الكويت، واستخدام الموانى والقواعد الجوية الكويتية من قبل القوات الأمريكية، والقيام بتدريبات عسكرية مشتركة. كما عقدت دولة الكويت اتفاقية دفاعية مع روسيا الاتحادية في 29 تشرين الثاني/ نوفمبر 1993. ثم تبعت دولة البحرين دولة الكويت فوقعت اتفاقاً للتعاون الدفاعي مع الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ 27 تشرين الأول/ أكتوبر 1991. وفي أثناء حرب التحالف الدولي لتحرير دولة الكويت من الاحتلال العراقي، سمحت دولة البحرين بمرابطة طائرات مقاتلة أمريكية في قواعدها العسكرية، كما قامت القوات البريطانية التي شاركت في تحرير دولة الكويت والدفاع عن المملكة العربية السعودية أيضاً بالمرابطة في دولة البحرين خلال عامي 1990 ـ 1991. وفي أيار/ مايو 1991 جرت لقاءات بين مندوبين من حكومة دولة البحرين ومندوبين من كل من الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا من أجل بحث ترتيبات أمن منطقة الخليج العربي في أعقاب حرب تحرير دولة الكويت. وفي حزيران/ يونيو 1991 قام أمير دولة البحرين بزيارة لدولة الكويت، وتم الإعلان عن أن دولة البحرين سوف تبقى قاعدة إمداد أمريكية إقليمية. وفي اتفاقية التعاون الدفاعي بين دولة البحرين والولايات المتحدة الأمريكية التي وقعت بينهما

في 27 تشرين الأول/ أكتوبر 1991، ورد النص على القيام بتدريبات عسكرية مشتركة، وتخزين معدات أمريكية في دولة البحرين، واستخدام القوات الأمريكية للتسهيلات والقواعد الجوية والبرية والبحرية في دولة البحرين. وفي كانون الثاني/ يناير 1994 تم التوقيع على مذكرة للتعاون العسكري بين دولة البحرين وكل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا. وفي آذار/ مارس 1995 قام وزير الدفاع الأمريكي السابق وليم بيري بزيارة للبحرين فأجرى محادثات حول ترتيبات الأمن في منطقة الخليج العربي مع أمير دولة البحرين وغيره من المسؤولين، كما زار القوات الأمريكية البحرية، وأجرى مباحثات مع قائد القوات البحرية الأمريكية الإقليمية في المنطقة سكوت ريد[182]. لقد أسفرت حرب الخليج الثانية عن تدعيم دور الولايات المتحدة الأمريكية في الخطط الأمنية لمنطقة الخليج العربي والأساليب الكفيلة بأن تحقق ذلك الأمن.

وقد جرى التفاوض لعقد اتفاقات دفاعية بين الولايات المتحدة الأمريكية وكل من دولة الإمارات العربية المتحدة ودولة قطر، وكذلك تم في عام 1993 تجديد الاتفاقية الدفاعية لعام 1980 التي عقدت بين سلطنة عُمان والولايات المتحدة الأمريكية. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر 1996 تم الإعلان عن اتفاقية دفاع وتعاون مشترك بين دولة الإمارات العربية المتحدة وبريطانيا، وعقد اتفاقية تعاون ودفاع عسكري بين دولة قطر وبريطانيا في تشرين الثاني/ نوفمبر 1996. وقد تبعت دولة قطر كلاً من دولتي الكويت والبحرين فقامت بتوقيع معاهدة دفاع مع الولايات المتحدة الأمريكية، وذلك في حزيران/ يونيو 1992. وفي منتصف عام 1993 قامت دولة قطر

بتوقيع مذكرة تعاون وتفاهم دفاعي مع بريطانيا. وفي آب/ أغسطس 1993 تم توقيع اتفاقية دفاع بين دولة قطر وفرنسا، وتتضمن الاتفاقية تزويد قطر بطائرات فرنسية من طراز ميراج 2000-5. وفي آذار/ مارس 1995 تم توقيع معاهدة دفاع مشترك بين دولة قطر والولايات المتحدة الأمريكية تتضمن السماح بمرابطة قوات أمريكية وتخزين معدات عسكرية أمريكية في دولة قطر[183].

أما التعاون الدفاعي بين المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية فإنه ظل مستمراً بارتكازه على معاهدة التعاون الاستراتيجي التي عقدت بين المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية في عام 1977[184]. والجدير بالذكر أن استمرار خلق التوتر في منطقة الخليج يدفع القوات الأمريكية إلى المنطقة بين الحين والآخر، كما حدث أثناء فترات عديدة في الأزمة العراقية.

إن هناك عدة حالات قد تدفع الولايات المتحدة الأمريكية إلى التدخل العسكري المباشر لحماية مصالحها في منطقة الخليج العربي؛ وهذه الحالات هي[185]:

1. تعرض خطوط نقل النفط (إلى الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها) لعدوان.
2. زعزعة نظام الحكم في إحدى دول مجلس التعاون.
3. في حالة وجود ما يثبت قيام دولة خارجية بدعم تمرد داخلي في إحدى دول مجلس التعاون.

4. الهجوم المباشر على ناقلات النفط التي تنقل النفط من الخليج العربي إلى الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها.

إن الوجود العسكري الأمريكي في منطقة الخليج العربي، ومرابطة الأساطيل الأمريكية في المحيط الهندي، والاتفاقيات الدفاعية الثنائية بين الولايات المتحدة الأمريكية ودول مجلس التعاون قد تعتبر (نظرياً وعملياً) كافية للحفاظ على أمن واستقرار دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وستستمر العلاقة بين دول مجلس التعاون والولايات المتحدة الأمريكية في خدمة مصالح الطرفين. ورغم كل ذلك فلابد من الإشارة إلى أن الحماية الأمريكية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي ضد أي عدوان خارجي لا تعني قدرتها (أي الولايات المتحدة الأمريكية) المطلقة على حماية دول المنطقة.

إن تحقيق أمن مجلس التعاون لدول الخليج العربية يتطلب تكامل المستويات المحلية والعربية والإقليمية والدولية، مع الاعتماد على الذات في المقام الأول؛ لأن الأمن بالمفهوم المجتمعي الشامل ينبع من الداخل وليس سلعة تستورد من الخارج.

# الخاتمة

إن التحديات التي تواجه الأمن في منطقة الخليج العربي في الوقت الراهن وفي المستقبل كبيرة ومتعددة، سواء منها ما يتعلق بإعادة التوازن بين القوى العربية والإقليمية، أو ما هو مرتبط باتجاهات تسوية الصراع العربي - الإسرائيلي، واحتمالات التغلغل الإسرائيلي في منطقة الخليج العربي، وكذلك تأثيرات السلام في منطقة ما يسمى بالشرق الأوسط على دول مجلس التعاون، أو ما هو متعلق بالشكوك والنوايا الإيرانية والعراقية، وآثار ذلك على الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، يضاف إلى ذلك الشكوك حول التحالف التركي - الإسرائيلي (محور أنقرة - تل أبيب) الذي سينعكس بصورة أو بأخرى ليس على الأمن القومي العربي بأكمله، وليس على دول مجلس التعاون فحسب. إن تعقيدات السياسات في المنطقة تجعل الأمن في المنطقة موضوعاً في غاية الحساسية حيث تتشابك المصالح المحلية والإقليمية والدولية وتتضارب.

# الهوامش

1. انظر على سبيل المثال:

William D. Anderson, "The Persian Gulf as a Regional Subsystem," in Mohammed Mughisuddin, (ed.), *Conflict and Cooperation in the Persian Gulf* (New York: Praeger, 1997).

2. **مجلس التعاون... المسيرة والتحديات** (الرياض: مجلس التعاون لدول الخليج العربية ـ الأمانة العامة، 1991)، ص 26.

3. المرجع السابق، ص 14.

4. **التعاون الخليجي**، ملف إعلامي بمناسبة انعقاد الدورة السادسة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (مسقط: وزارة الإعلام، تشرين الثاني/ نوفمبر 1985)، ص 1.

5. المرجع السابق.

6. ملف خاص بمناسبة انعقاد الدورة الخامسة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بدولة الكويت (الكويت: وكالة الأنباء الكويتية، 1984)، ص 17.

7. انظر المادة الرابعة من النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

8. المرجع السابق.

9. عبدالله النفيسي، «مجلس التعاون الخليجي: الإطار السياسي والاستراتيجي»، في ندوة **مستجدات التعاون في الخليج العربي في إطارها المحلي والدولي** من 18 إلى 20 نيسان/ إبريل 1982 (الكويت: جامعة الكويت، الجمعية الاقتصادية الكويتية، د. ت)، ص 317.

10. المرجع السابق.

11. عبدالله بشارة، «مجلس التعاون الخليجي: أهدافه ـ ظروفه ـ نشأته ـ مستقبله»، في المرجع السابق، ص 61ـ62.

12 . انظر:

Abe, Hiroyuki, *Regional Integraion in the Gulf* (Tokyo: International University of Japan, The Institute of Middle Eastern Studies, 1987), 57-58

13 . راجع نص البيان الختامي الصادر عن مؤتمر القمة الأول لمجلس التعاون في أبوظبي 25-26 أيار/ مايو 1981 .

14 . مجلس التعاون لدول الخليج العربية: التقرير السنوي 1985 (الرياض: مجلس التعاون لدول الخليج العربية ـ الأمانة العامة، 1985)، ص 11 .

15 . انظر:

Julius Gould and William Kolb (eds), *A Dictionary of the Social Sciences* (London: Tavistock Publications, 1964), 140.

16 . Ibid., 140-141.

17 . محمد رضا فودة، **الشرق الأوسط: المصطلح** (القاهرة: المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط، 1996)، ص 17 .

18 . انظر:

Tareq Y. Ismael and Jacqueline S. Ismael, *Politics and Government in the Middle East and North Africa* (Miami: Florida International University Press, 1991), 1.

19 . **مجلس التعاون. . . المسيرة والتحديات**، مرجع سابق، ص 27 .

20 . محمد عبدالكريم نافع، **الأمن القومي** (القاهرة: مطبوعات دار الشعب، 1975)، ص 53 .

21 . انظر:

Barry Buzan, "Is International Security Possible," in Ken Booth, (ed.), *New Thinking About Strategy and International Security* (London: Harpers Collins, 1991), 31.

22 . انظر:

Otto, and Critchley, Julian, Critchley, *Collective Security* (London: Macmillan, 1974), 15.

23. Julius Gould and William Kolb, op. cit., 626.

24. عفاف محمد الباز، «الترابط بين مفهوم الأمن القومي العربي والمصالح القومية الأوربية» في حامد عبدالله ربيع (إشراف)، الندوة العلمية عن **المضمون السياسي للحوار العربي الأوربي** (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1979)، ص 24ـ25.

25. المرجع السابق.

26. أمين هويدي، **الأمن العربي في مواجهة الأمن الإسرائيلي** (بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1975)، ص 13ـ18.

27. خالد بن محمد القاسمي، **الخليج العربي في السياسة الدولية: قضايا ومشكلات** (الكويت: دار الشراع للنشر ومكتبة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الطبعة الأولى 1986)، ص 75ـ76.

28. انظر:
Peter Mangold, *National Security and International Relations* (London: Routledge, 1990), 2.

29. كمال محمد الأسطل، «الأمن القومي العربي في مواجهة الأمن الإسرائيلي»، **البيادر السياسي**، العدد 354 (القدس، 24 حزيران/ يونيو 1989)، ص 37ـ40.

30. Peter Mangold, op. cit., 2.

31. Ibid.

32. انظر:
Graham Evans and Jeffrey Newnham, *The Dictionary of World Politics: A Reference Guide to Concepts, Ideas and Institutions* (London: Harvester Wheatsheaf, 1990), 360-361.

33. انظر:
Thomas Hobbes, "Leviathan," in Stephen Tansey, *Politics: The Basics* (London: Routledge, 1996), 55.

34. فؤاد عبدالحليم، **الأمن الآسيوي والشرق الأوسط** (القاهرة: دار الثقافة الجديدة، 1974)، ص 7ـ9.

35 . عدلي حسن سعيد، **الأمن القومي العربي واستراتيجية تحقيقه** (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1977)، ص 11.

36 . خالد بن محمد القاسمي، مرجع سابق، ص 76.

37 . غانم محمد صالح، «أمن الخليج العربي بين استراتيجيات القوى العظمى وتصورات القوى الإقليمية»، مجلة **التوثيق الإعلامي**، المجلد الثاني، العدد الثالث، السنة الثانية (بغداد: مركز التوثيق الإعلامي لدول الخليج العربي، 1983)، ص 5-16.

38 . ريتشارد نيكسون، **الفرصة السانحة**، ترجمة محمد نصر (لندن: دار الريس للكتب، الطبعة الأولى، 1995)، ص 147.

39 . عبدالله الأشعل، «التسوية القضائية للمنازعات العربية»، في: أحمد الرشيدي (محرر)، **حتى لا تنشب حرب عربية أخرى** (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1992)، ص 13-14.

40 . حول تصور آخر للبعد السياسي لأمن دول مجلس التعاون، انظر:
عبدالله فهد النفيسي، **مجلس التعاون الخليجي: الإطار السياسي والاستراتيجي** (لندن: دار طه للنشر، 1994)، ص 24-31.

41 . عبدالله الأشعل، **الإطار القانوني والسياسي لمجلس التعاون الخليجي** (الرياض: مجلس التعاون لدول الخليج العربية - الأمانة العامة، 1983)، ص 161-164.

42 . حامد عبدالله ربيع، «الحرب العراقية الإيرانية وتطور مفهوم الأمن القومي العربي» في: حامد ربيع (إشراف)، **الخليج العربي والعالم الخارجي: الندوة العلمية الخامسة لمركز دراسات الخليج العربي بجامعة البصرة بالاشتراك مع مركز الدراسات العربية بلندن**، 29/4-1/5/1984 (البصرة: مركز دراسات الخليج العربي بجامعة البصرة ومركز الدراسات العربية بلندن، 1987)، ص 159.

43 . المرجع السابق، ص 162.

44 . عبدالله النفيسي، **مجلس التعاون الخليجي: الإطار السياسي والاستراتيجي**، مرجع سابق، ص 63-65.

45 . انظر :

John Muttam, *Arms and Insecurity in the Persian Gulf* (New Delhi: Radiant Publishers, 1984), 19.

46 . فلاح القحطاني، **المملكة العربية السعودية وجامعة الدول العربية** (القاهرة: رسالة ماجستير مقدمة لمعهد البحوث والدراسات العربية، 1992)، ص 200.

47 . عبدالله فهد النفيسي، «مجلس التعاون الخليجي ـ الإطار السياسي»، مرجع سابق، ص 352.

48 . Abe, Hiroyuki, op. cit., 76 .

49 . انظر :

Alan J. Day, *Border and Territorial Disputes* (London: Gale Research Company, 1982), 210-213.

50 . Ibid., 81 .

51 . عبدالله فهد النفيسي، «مجلس التعاون الخليجي ـ الإطار السياسي»، مرجع سابق، ص 354.

52 . لمزيد من التفاصيل حول موضوع الخلافات على الحدود بين دول مجلس التعاون وجيرانها انظر :

Robert Litwak, *Sources of Inter-State Conflict, Security in the Persian Gulf*, vol. 2, New Jersey, Osborne, 1981.

53 . سامي عصاصة، **هل انتهت حرب الخليج؟ دراسة جدلية في تناقضات الأزمة** (بيروت: مكتبة بيسان، 1994)، ص 600.

54 . انظر :

*The Middle East and North Africa 1996* (London: Europa Publications Limited, 1996), 997.

55 . يوسف الحسن، «النزاعات العربية ومجلس التعاون الخليجي»، بحث قدم في الندوة العلمية الرابعة: **دول مجلس التعاون الخليجي، وحدة التاريخ والمصير وحتمية العمل المشترك** 15 ـ 17 تشرين الثاني/ نوفمبر 1993، مجلة **دراسات الخليج والجزيرة العربية**، العدد 69 (الكويت: جامعة الكويت بالتعاون مع مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، مركز البحوث والدراسات الكويتية، 1993)، ص 23 ـ 26.

56. انظر:
Gulf Cooperation Council (GCC), Facts and Figures, This book was issued on the occasion of the Youth Festival of the GCC held in Japan, September 1985, 83.

57. Ibid., 104.

58. عبدالله الأشعل، **الإطار القانوني والسياسي لمجلس التعاون الخليجي**، مرجع سابق، ص 161ـ164.

59. عبدالله الأشعل، «التسوية القضائية للمنازعات العربية»، مرجع سابق، ص 13ـ14.

60. يوسف الحسن، مرجع سابق، ص 23ـ26.

61. انظر:
Basil Blackwell, *The Blackwell Dictionary of Twentieth-Century Social Thought*, (London: Blackwell Publications Ltd., 1994), 479.

62. محمد عبدالسلام، «مستقبل الكويت بعد التحرير»، **السياسة الدولية**، العدد 105 (القاهرة، تموز/ يوليو 1991)، ص 119.

63. صلاح العقاد، «الاستقرار والعوامل المضادة في الكويت»، **السياسة الدولية**، العدد 43 (كانون الثاني/ يناير 1976)، ص 152.

64. انظر: «تقرير اللجنة البرلمانية لتقصي الحقائق عن الغزو العراقي للكويت»، **الطليعة**، العدد 1190 (الكويت، 23ـ29 آب/ أغسطس 1995)، ص 4ـ6.

65. عمر الخطيب، «التنمية والمشاركة في أقطار الخليج العربي»، **المستقبل العربي**، العدد 40 (بيروت، حزيران/ يونيو 1982)، ص 20.

66. نادر الفرجاني، «العمالة الوافدة في الخليج العربي»، **المستقبل العربي**، العدد 23 (كانون الثاني/ يناير 1981)، ص 267.

67. مجلس التعاون لدول الخليج العربية، **البيانات الختامية لدورات المجلس الأعلى: من الدورة الأولى إلى الدورة الرابعة عشرة** (الرياض: مجلس التعاون لدول الخليج العربية ـ الأمانة العامة، 1994)، ص 10ـ11.

68. عبدالله بشارة، «مجلس التعاون الخليجي: أهدافه ـ ظروفه ـ نشأته ـ ومستقبله»، مرجع سابق، ص 65 ـ 66.

69. راجع نص البيان في: **قرارات العمل المشترك** (الرياض: مجلس التعاون لدول الخليج العربية – الأمانة العامة، 1993)، ص 3 ـ 9.

70. انظر نص البيانات في: مجلس التعاون لدول الخليج العربية، **البيانات الختامية لدورات المجلس الأعلى**، مرجع سابق، ص 3 ـ 52.

71. انظر نص البيان في المرجع السابق، ص 10 ـ 11.

72. انظر نص البيان في المرجع السابق، ص 3 ـ 9.

73. المرجع السابق، ص 10 ـ 11.

74. المرجع السابق، ص 3 ـ 9.

75. المرجع السابق، ص 10 ـ 11.

76. المرجع السابق، ص 10 ـ 11.

77. المرجع السابق، ص 18.

78. المرجع السابق، ص 18.

79. المرجع السابق، ص 20.

80. المرجع السابق، ص 23 ـ 24.

81. المرجع السابق، ص 35.

82. المرجع السابق، ص 35.

83. المرجع السابق، ص 29 ـ 30.

84. المرجع السابق، ص 34.

85. المرجع السابق، ص 47.

86. المرجع السابق، ص 34.

87. المرجع السابق، ص 30.

88. المرجع السابق، ص 40.

89. المرجع السابق، ص 40.

90. المرجع السابق، ص 31.

91. المرجع السابق، ص 31.

92. المرجع السابق، ص 35.

93. المرجع السابق، ص 26.

94. المرجع السابق، ص 31-32.

95. المرجع السابق، ص 42.

96. المرجع السابق، ص 49.

97. المرجع السابق، ص 52.

98. المرجع السابق، ص 57-58.

99. المرجع السابق، ص 57-58.

100. المرجع السابق، ص 59-60.

101. المرجع السابق.

102. المرجع السابق، ص 81-82.

103. المرجع السابق، ص 89-90.

104. **موجز إنجازات مجلس التعاون لدول الخليج العربية** (الرياض: مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، 1995)، ص 24-25.

105. مجلس التعاون لدول الخليج العربية، **البيانات الختامية لدورات المجلس الأعلى**، مرجع سابق، ص 60.

106. المرجع السابق، ص 56.

107 . المرجع السابق، ص 73 .

108 . **موجز إنجازات مجلس التعاون لدول الخليج العربية**، مرجع سابق، ص 113 .

109 . المرجع السابق، ص 18 ـ 19 .

110 . المرجع السابق، ص 24 .

111 . **التعاون الخليجي**، ملف إعلامي بمناسبة انعقاد الدورة السادسة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، مرجع سابق .

112 . المرجع السابق .

113 . المرجع السابق .

114 . المرجع السابق .

115 . المرجع السابق .

116 . *The Middle East and North Africa 1996*, op. cit., 219 .

117 . Ibid. .

118 . انظر:

Omar Al-Hassan (ed.), *Gulf Report*, no. 34, (London: Gulf Centre for Strategic Studies, October 1993), 1.

119 . انظر:

The World Almanac and Book of Facts 1994, Pan Books, London, 1994, 05.

120 . في مقابلة مع عبدالله بشارة الأمين العام السابق لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في برنامج «حوار مع الغرب» الذي أذاعته محطة مركز تلفزيون الشرق الأوسط MBC في لندن في آذار/ مارس 1996 ، أعلن بشارة أن دول إعلان دمشق تشكل أحد مستويات تحقيق الأمن في منطقة الخليج والجزيرة العربية .

121 . *The Middle East and North Africa 1996*, op. cit., 219 .

122 . محمد سعيد أبوعمود، «إعلان دمشق وإشكالية الفعالية العربية» في: أحمد الرشيدي (محرر)، مرجع سابق، ص 17 .

123 . محمد سعيد أبوعمود، مرجع سابق، ص 3 .

124 . وليد عبدالحي، **معوقات العمل العربي المشترك**، سلسلة الثقافة القومية رقم 212 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى 1987)، ص 20 وما بعدها .

125 . معين بشور، «المعوقات الذاتية للوحدة العربية لدى الوحدويين»، **المستقبل العربي**، العدد 122 (نيسان/ إبريل 1989)، ص 5 ـ 38 .

126 . انظر في تفسير ظاهرة فشل العمل العربي المشترك والمحاولات التجمعية العريقة .

127 . محمد سعيد أبوعمود، مرجع سابق، ص 3 .

128 . سارعت كل من المغرب، تونس، موريتانيا، سلطنة عُمان، دولة قطر إلى إقامة علاقات دبلوماسية واقتصادية مع إسرائيل –وفق صيغ مختلفة– قبل التوصل إلى حل عادل ودائم للقضية الفلسطينية وقضايا الصراع العربي ـ الإسرائيلي .

129 . محمد سعيد أبوعمود، مرجع سابق، ص 4 .

130 . لمزيد من التفاصيل انظر:
نيفين عبدالمنعم مسعد، «الإطار الإقليمي العربي في التسعينيات»، **المستقبل العربي**، العدد 132 (شباط/ فبراير 1990)، ص 19 وما بعدها .

131 . محمد سعيد أبوعمود، مرجع سابق، ص 4 .

132 . راجع نص البيان في: **قرارات العمل المشترك**، مرجع سابق، ص 3 ـ 9 .

133 . راجع نص بروتوكول الإسكندرية في: مفيد شهاب، **جامعة الدول العربية: ميثاقها وإنجازاتها** (القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1978)، ص 239 ـ 242 .

134 . راجع نص ميثاق جامعة الدول العربية .

135 . راجع نص المادة الثانية من ميثاق جامعة الدول العربية .

136 . مفيد شهاب، مرجع سابق، ص 36 .

137 . المرجع السابق .

138 . راجع نص بروتوكول الإسكندرية في المرجع السابق، ص 239-242، ونص المادتين الخامسة والسادسة من ميثاق جامعة الدول العربية .

139 . مفيد شهاب، مرجع سابق، ص 37 .

140 . المرجع السابق، ص 38 .

141 . راجع نص معاهدة الدفاع العربي المشترك في المرجع السابق، ص 250-254، ونص الملحق العسكري، ص 255-256، ونص البروتوكول الإضافي لمعاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي، ص 257 .

142 . المرجع السابق، ص 140 .

143 . راجع نص المادة الحادية والخمسين من ميثاق الأمم المتحدة في: منظمة الأمم المتحدة، **ميثاق منظمة الأمم المتحدة** (نيويورك: المكتب الإعلامي، 1970)، ص 16 . ونص المادة الثانية من معاهدة الدفاع العربي المشترك في: مفيد شهاب، مرجع سابق، ص 250-254 .

144 . راجع نص المادة الثالثة من معاهدة الدفاع العربي المشترك في: مفيد شهاب، مرجع سابق، ص 252 .

145 . راجع نص المادة الرابعة من معاهدة الدفاع العربي المشترك في المرجع السابق، ص 253 .

146 . راجع نص المادة الخامسة من معاهدة الدفاع العربي المشترك في المرجع السابق، ص 253 .

147 . راجع نص البند الأول من الملحق العسكري لمعاهدة الدفاع العربي المشترك في المرجع السابق، ص 255 .

148 . راجع نص البند الثاني من الملحق العسكري لمعاهدة الدفاع العربي المشترك في المرجع السابق، ص 255 .

149 . راجع نص الملحق العسكري لمعاهدة الدفاع العربي المشترك في المرجع السابق، ص 255 ـ 256 .

150 . راجع نص البروتوكول الإضافي لمعاهدة الدفاع العربي المشترك في المرجع السابق، ص 257 .

151 . راجع نص البرتوكول الإضافي لمعاهدة الدفاع المشترك في المرجع السابق، ص 257 .

152 . انظر كمال محمد الأسطل، «الأمن القومي العربي في مواجهة الأمن الإسرائيلي»، **البيادر السياسي**، القدس، الأعداد 354، 356، 357 يونيو/ حزيران، تموز/ يوليو 1989 .

153 . عبدالعزيز المهنا، **الخليج بعد الغزو العراقي للكويت**، (الرياض: مطابع دار الهلال للأوفست، الطبعة الأولى 1991)، ص 60 ـ 61 .

154 . انظر: *Middle East International*, issue no. 391, 9.

155 . Ibid., 9.

156 . انظر:

*MEED*, vol. 35, no. 44, November 8, 1991. III; *Financial Times*, January 30, 1992, Supplement, V.

157 . لمزيد من التفاصيل حول الدور الإيراني في منطقة الخليج انظر:

Simon Murden, *Emergent Regional Powers and International Reactions in the Gulf*, (London: Ithaca Press, 1995).

*The Gulf in the 1990s: Seminar*, The Gulf Centre for Strategic Studies in Association with Al-Ittihad Newspaper of Abu Dhabi, August 1992.

Dale R. Tahtinen, *National Security Challenges to Saudi Arabia* (Washington, DC: American Enterprise Institute for Public Policy, 1979).

158 . انظر: Simon Murden, op. cit., 318.

159 . انظر:

Fred Halliday, "Iranian Policies on Oil and Security in the Arabian Gulf," in *Oil and Security in the Arab Gulf: The Proceedings of an*

*International Symposium*, Arab Papers no. 5, (London: Arab Research Centre, 1980), 20.

160 . في منتصف شهر حزيران/ يونيو وجه الرئيس المصري حسني مبارك الدعوة لقادة الدول العربية لحضور مؤتمر القمة العربية الذي عقد في القاهرة يوم 21 حزيران/ يونيو 1996 ، وقد تم استثناء الرئيس العراقي من الدعوة .

161 . لقد عملت الأمم المتحدة على فرض تسوية لمشكلة ترسيم الحدود بين دولة الكويت والعراق . لمزيد من التفاصيل انظر :

Richard Schofield, "The United Nations' Settlement of the Iraq-Kuwait Border, 1991-1993", in Clive Schofield (ed.), *Boundary and Security Bulletin* vol. 1, no. 2, July 1993, International Boundaries Research Unit, Department of Geography, University of Durham, 1993, 70-72.

Harry Brown, "The Iraq-Kuwait Dispute: Historical Background and the UN Decisions of 1992 and 1993" in Clive Schofield (ed.), *Boundary and Security Bulletin*, vol. 2, no. 3, July 1993, International Boundaries Research Unit, Department of Geography, University of Durham, 1993, 66-80.

162 . عملت المملكة العربية السعودية على استقبال بعض رموز المعارضة العراقية ودعمهم نذكر منهم : الجنرال عارف عبدالرازق ، إبراهيم الداوود ، كذلك بعض رموز المعارضة العراقية من الأكراد والشيعة ، وبالأخص استقبال الملك فهد بن عبدالعزيز ، رئيس المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق السيد محمد باقر الحكيم .

انظر :

Lawrence Freedman and Efraim Karsh, *The Gulf Conflict 1990-1991: Diplomacy and War in the New World Order* (Princeton: New Jersey University Press, 1993), 219.

عملت الأردن على التقرب من دول مجلس التعاون والتكفير عن موقفها المؤيد للعراق أثناء غزو دولة الكويت ؛ ففي عام 1995 و1996 دأبت الأردن على استقبال رموز المعارضة العراقية ، وتعزيز التعاون العسكري الأمريكي في الأردن ، وإجراء مناورات عسكرية مشتركة مع القوات الأمريكية في الصحراء الأردنية في النصف الأول من عام 1996 .

163 . خالد بن محمد القاسمي، مرجع سابق، ص 94.

164 . دياب نبهان، **نظرة في العلاقات الإيرانية الإسرائيلية** (بغداد: منشورات وزارة الثقافة والإعلام، 1983)، ص 25-26. راجع أيضاً مجلة **سكيرا حودشيت**، الخاصة بضباط الجيش الإسرائيلي بتاريخ 1/ 11/ 1978.

165 . خليل علي مراد، «الولايات المتحدة، النفط، وأمن الخليج العربي في السبعينيات»، **الخليج العربي**، العدد 1، المجلد 14 (البصرة: مركز دراسات الخليج العربي، جامعة البصرة، 1982)، ص 18.

ولقد استقى الكاتب هذه المعلومات من:

M. Mughisuddin, (ed.), *Conflict & Co-operation in the Persian Gulf* (New York: 1977), 55-56.

166 . انظر:

Frak Malum, *Saudi Arabian Foreign Policy Towards Israel: Neither Peace nor War* (Unpublished MA Dissertation), Centre for Middle Eastern and Islamic Studies, University of Durham, September 1995, 25.

167 . انظر:

Richard Stevens, (ed.), *Iraqi Invation of Kuwait: American Reflections* (Washington, DC: International Education and Communication Group, undated), 47-70.

The Economist Intelligence Unit, A Country Report, Saudi Arabia, no. 4, London, November 15, 1991, 10-11.

168 . انظر:

Richard W. Murphy, "US Interests in the Gulf: Implications for America's Regional Policy," in Charles E. Davies, *Global Interests in the Arab Gulf* (New York: St. Martin's Press, 1992), 333.

169 . خالد بن محمد القاسمي، مرجع سابق، ص 79.

170 . انظر:

R. Stobaugh, and D. Yergin, "The Energy Emergency," *Foreign Affairs*, vol. 58, no. 4, 1980, 570.

171 . خليل علي مراد، مرجع سابق، ص 16 .

172 . انظر :

US Congress, *The Persian Gulf 1975: The Continuing Debate of Arms Sales; Hearings Before the Special Sub-committee on Investigations of the Committee on International Relations*. House of Representatives, 95th Congress, 1st Session, June-July 1975, Washington, 1976, 81 222.

173 . حول تفاصيل أكثر عن مبدأ نيكسون راجع :

ف . بردوين، م . سلدن، **السر المعروف: مبدأ نيكسون وكيسنجر في آسيا**، ترجمة أحمد طربين ونصير عاروري (بيروت : دار الطليعة، 1974)، ص 89ـ171 .

174 . خليل علي مراد، مرجع سابق، ص 20 .

175 . انظر بعض هذه النقاط في :

Feisal Al Mazidi, *The Future of the Gulf: The Legacy of the War and the Challenges of the 1990s* (London: I. B. Tauris, 1993), 14-15.

176 . Simon Murden, op. cit, 316 .

177 . انظر :

Christopher Bellamy, "Gulf Co-operation Council: Defence Strategy and Security," *The Gulf in the 1990: Seminar*, The Gulf Centre for Strategic Studies in Association with Al-Ittihad Newspaper of Abu Dhabi, London, 1992, 45.

178 . انظر : *The Middle East and North Africa 1996*, op. cit., 637 .

179 . انظر : J. Caesar, *New York Times*, July 7, 1991 .

وحول نفوذ العلماء في المملكة العربية السعودية، انظر :

Mordechai Abri, *Saudi Arabia: Government, Society and the Gulf Crisis* (London: Routledge, 1993), 204-207.

180 . صحيفة **الحياة**، (لندن، 1996/12/1) .

181 . انظر : *Financial Times* September 20, 1991 .

182 . *The Middle East and North Africa 1996*, op. cit., 310 - 311 .

183 . Ibid., 813; Freedman and Karsh, op. cit., 219-220.

184 . Freedman and Karsh, Ibid., 218 - 220.

185 . لمزيد من التفاصيل راجع:

Abdel Majid Farid, (ed.), *Oil and Security in the Arabian Gulf* (London: Croom Helm in Association with the Arab Research Centre, 1981), 36-56.

# نبذة عن المؤلف

**الدكتور كمال محمد الأسطل** حاصل على شهادة الدكتوراه من مركز دراسات الشرق الأوسط والدراسات الإسلامية بجامعة درهام - المملكة المتحدة عام 1995 ، يعمل محاضراً في العلوم السياسية في جامعة الأزهر بغزة، ومستشاراً سياسياً بوزارة التخطيط والتعاون الدولي في غزة، ومديراً عاماً للمديرية العامة للأبحاث السياسية والتوجيه بالوزارة. نشر عدداً من الكتب والدراسات؛ منها: مستقبل إسرائيل بين الاستئصال والتذويب: دراسة حول المشابهة التاريخية بين الحركة الصليبية والحركة الصهيونية (القاهرة: دار الموقف العربي، 1980)، والحركة النقابية الفلسطينية 1948 - 1998 (غزة، 1998)، وأصول الفكر السياسي (غزة: جامعة الأزهر، 1997).

# صدر من سلسلة دراسات استراتيجية

| العدد | المؤلف | العنوان |
|---|---|---|
| 1 - | جيمس لي ري | الحروب في العالم، الاتجاهات العالمية ومستقبل الشرق الأوسط |
| 2 - | ديفيد جارنم | مستلزمات الردع: مفاتيح التحكم بسلوك الخصم |
| 3 - | هيثم الكيلاني | التسوية السلمية للصراع العربي - الإسرائيلي وتأثيرها في الأمن العربي |
| 4 - | هوشانج أمير أحمدي | النفط في مطلع القرن الحادي والعشرين: تفاعل بين قوى السوق والسياسة |
| 5 - | حيدر بدوي صادق | مستقبل الدبلوماسية في ظل الواقع الإعلامي والاتصالي الحديث: البعد العربي |
| 6 - | هيثم الكيلاني | تركيا والعرب: دراسة في العلاقات العربية - التركية |
| 7 - | سمير الزبن ونبيل السهلي | القدس معضلة السلام |
| 8 - | أحمد حسين الرفاعي | أثر السوق الأوروبية الموحدة على القطاع المصرفي الأوربي والمصارف العربية |
| 9 - | سامي الخزندار | المسلمون والأوربيون نحو أسلوب أفضل للتعايش |
| 10 - | عوني عبدالرحمن السبعاوي | إسرائيل ومشاريع المياه التركية مستقبل الجوار المائي العربي |
| 11 - | نبيل السهلي | تطور الاقتصاد الإسرائيلي 1948 - 1996 |

| الرقم | المؤلف | العنوان |
| --- | --- | --- |
| 12 - | عبدالفتاح الرشدان | العرب والجماعة الأوربية في عالم متغير |
| 13 - | ماجد كيًّالي | المشروع "الشرق أوسطي" أبعاده - مرتكزاته - تناقضاته |
| 14 - | حسين عبدالله | النفط العربي خلال المستقبل المنظور معالم محورية على الطريق |
| 15 - | مفيد الزيدي | بدايات النهضة الثقافية في منطقة الخليج العربي في النصف الأول من القرن العشرين |
| 16 - | عبدالمنعم السيد علي | دور الجهاز المصرفي والبنك المركزي في تنمية الأسواق المالية في البلدان العربية |
| 17 - | ممدوح محمود مصطفى | مفهوم «النظام الدولي» بين العلمية والنمطية |
| 18 - | محمد مطر | الالتزام بمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية كشرط لانضمام الدول إلى منظمة التجارة العالمية |
| 19 - | أمين محمود عطايا | الاستراتيجية العسكرية الإسرائيلية |
| 20 - | سالم توفيق النجفي | الأمن الغذائي العربي، المتضمنات الاقتصادية والتغيرات المحتملة (التركيز على الحبوب) |
| 21 - | إبراهيم سليمان المهنا | مشروعات التعاون الاقتصادي الإقليمية والدولية مجلس التعاون لدول الخليج العربية: خيارات وبدائل |
| 22 - | عماد قدورة | نحو أمن عربي للبحر الأحمر |
| 23 - | جلال عبدالله معوض | العلاقات الاقتصادية العربية - التركية |
| 24 - | عادل عوض وسامي عوض | البحث العلمي العربي وتحديات القرن القادم برنامج مقترح للاتصال والربط بين الجامعات العربية ومؤسسات التنمية |
| 25 - | محمد عبدالقادر محمد | استراتيجية التفاوض السورية مع إسرائيل |

| | |
|---|---|
| 26 - ظاهر محمد صكر الحسناوي | الرؤية الأمريكية للصراع المصري-البريطاني من حريق القاهرة حتى قيام الثورة |
| 27 - صالح محمود القاسم | الديمقراطية والحرب في الشرق الأوسط خلال الفترة 1945-1989 |
| 28 - فايز سارة | الجيش الإسرائيلي: الخلفية، الواقع، المستقبل |
| 29 - عدنان محمد هياجنة | دبلوماسية الدول العظمى في ظل النظام الدولي تجاه العالم العربي |
| 30 - جلال الدين عزالدين علي | الصراع الداخلي في إسرائيل (دراسة استكشافية أولية) |
| 31 - سعد ناجي جواد وعبدالسلام إبراهيم بغدادي | الأمن القومي العربي ودول الجوار الأفريقي |
| 32 - هيل عجمي جميل | الاستثمار الأجنبي المباشر الخاص في الدول النامية الحجم والاتجاه والمستقبل |
| 33 - كمال محمد الأسطل | نحو صياغة نظرية لأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية |

# قواعد النشر

## أولاً - القواعد العامة :

1. تقبل البحوث ذات الصلة بالدراسات الاستراتيجية، وباللغة العربية فقط.
2. يشترط ألا يكون البحث قد سبق نشره، أو قدم للنشر في جهات أخرى.
3. يراعى في البحث اعتماد الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث الأكاديمية.
4. يتعين ألا يزيد عدد صفحات البحث على 50 صفحة مطبوعة(A4)، بما في ذلك الهوامش، والمراجع، والملاحق.
5. يقدم البحث مطبوعاً في نسختين، بعد مراجعته من الأخطاء الطباعية.
6. يرفق الباحث بياناً موجزاً بسيرته العلمية، وعنوانه بالتفصيل، ورقم الهاتف والفاكس (إن وجد).
7. على الباحث أن يقدم موافقة الجهة التي قدمت له دعماً مالياً، أو مساعدة علمية (إن وجدت).
8. تكتب الهوامش بأرقام متسلسلة، وتوضع في نهاية البحث مع قائمة المراجع.
9. تطبع الجداول والرسوم البيانية على صفحات مستقلة، مع تحديد مصادرها، ويشار إلى مواقعها في متن البحث.
10. تقوم هيئة التحرير بالمراجعة اللغوية، وتعديل المصطلحات بالشكل الذي لا يخل بمحتوى البحث أو مضمونه.
11. يراعى عند كتابة الهوامش ما يلي :

**الكتب :** المؤلف، عنوان الكتاب، دار النشر، مكان النشر، سنة النشر، الصفحة.

**الدوريات :** المؤلف، عنوان البحث، اسم الدورية، العدد، السنة، الصفحة.

**ثانياً - إجراءات النشر :**

1. ترسل البحوث والدراسات باسم رئيس تحرير «**دراسات استراتيجية**» .
2. يتم إخطار الباحث بما يفيد تسلم بحثه خلال شهر من تاريخ التسلم .
3. يرسل البحث إلى ثلاثة محكَّمين من ذوي الاختصاص في مجال البحث ، بعد إجازته من هيئة التحرير ، على أن يتم التحكيم في مدة لا تتجاوز أربعة أسابيع من تاريخ إرسال البحث للتحكيم .
4. يخطر الباحث بقرار صلاحية البحث للنشر من عدمه خلال ثمانية أسابيع على الأكثر من تاريخ تسلم البحث .
5. في حالة ورود ملاحظات من المحكمين ؛ ترسل الملاحظات إلى الباحث لإجراء التعديلات اللازمة ، على أن تعاد خلال مدة أقصاها شهر .
6. تصبح البحوث والدراسات المنشورة ملكاً لمركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ولا يحق للباحث إعادة نشرها في مكان آخر ، دون الحصول على موافقة كتابية من المركز .



مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية

ص.ب: ٤٥٦٧، أبوظبي، إ.ع.م: هاتف: ٦٤٢٣٧٧٦ - ٩٧١٢: فاكس: ٦٤٢٨٨٤٤ - ٩٧١٢؛ e-mail: pubdis@ecssr.ac.ae